وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère De L'engrènement Supérieur Et De La Recherche Scientifique
جامعة الشاذلي بن جديد
Université CHADLI BENDJDID-El-Taref
كليه العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
Faculté Des Science Economique, Commerciales Et Sciences De Gestion

الرقم التسلسلي: السنة الجامعية:2023/2022

قسم: علوم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة في اطار متطلبات نيل شهادة الماستر

تحت عنوان:

آليات التحول من بنوك تقليدية الى بنوك اسلامية: تجارب رائدة في التحول الكلي والجزئي

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

من اعداد الطالب:
- سيلام بثينة
-مصباح ايهاب ضياء الدين

تحت اشراف الاستاذة:
- د/ لعشوري نوال

ملخص الدراسة:

الملخص

ان النجاح الذي عرفته المصارف الاسلامية في كافة ارجاء العالم دفع بالبنوك التقليدية الى الاخذ بنموذج الصيرفة الاسلامية باعتبارها بديل استراتيجي من البدائل التمويلية المتاحة وهذا من خلال تعبئة المدخرات للأفراد و المؤسسات و القيام بتوظيفها . ونظرا لتعدد صور العمل بالصناعة المالية الاسلامية قامت البنوك التقليدية بفتح نوافذ و شبابيك اسلامية في شكل وحدة ادارية داخل الهيكل التنظيمي لهذه البنوك لاستقطاب اكثر للموارد التمويلية المتاحة وتنويع .

من خلال دراستنا توصلنا الى ان الجزائر تحاول خوض فتح فروع ونوافذ للمعاملات الاسلامية في بنوكها التجارية تلبية لرغبات زبائنها وبمقارنة تجارب دولية رائدة لكل من السودان و السعودية و الامارات كتجارب ناجحة اثبتت ان الأخذ بأسلوب الفروع والنوافذ الاسلامية هر ي خطوة مشجعة نحو التحول الى بنك اسلامي قائم في حين ان الصيرفة الاسلامية في الجزائر لازالت تواجه صعوبات عديدة في ربح المزيد من المساحات في الساحة المصرفية رغم مراهنة الحكومة عليها في السنوات الاخيرة لامتصاص الاموال المتداولة في السوق الموازية الا اننا لا ننكر ان هنالك تحركات على هذا المستوى لكنها قليلة بالنسبة لدولة بحجم الجزائري

الكلمات المفتاحية : بنوك تقليدية، بنوك إسلامية، نوافذ إسلامية، صيرفة اسلامية

Summary

The success known by Islamic banks in all parts of the world prompted traditional banks to adopt the Islamic banking model as a strategic alternative of the available financing alternatives, and this is through mobilizing the savings of individuals and institutions and employing them. In view of the multiplicity of forms of work in the Islamic financial industry, traditional banks have opened Islamic windows and windows in the form of an administrative unit within the organizational structure of these banks to attract more available financing resources and diversify.

Through our study, we concluded that Algeria is trying to engage in opening branches and windows for Islamic transactions in its commercial banks to meet the desires of its customers, and by comparing the pioneering international experiences of Sudan, Saudi Arabia and the Emirates as successful experiences that proved that adopting the method of Islamic branches and windows is an encouraging step towards converting to an Islamic bank based in While Islamic banking in Algeria is still facing many difficulties in winning more spaces in the banking arena, despite the government's bet on it in recent years to absorb money circulating in the parallel market, we do not deny that there are movements at this level, but they are few for a country the size of Algeria.

Keywords: conventional banks, Islamic banks, Islamic windows, Islamic banking

بسم الله الرحمن الرحيم
قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا
إنك أنت العليم الحكيم
صدق الله العظيم

إهداء

الى الذين مني كل ما املك، ومن سعى لأجل راحتي ونجاحي

الى من هي نور دربي دائما وابدا،

"أمي الحبيبة "حياة"

وإلى والدي سندي "علي"

الى الذي ظفرت بهم هدية من الاقدار، وعرفت معه الاخوة

وسندي في الحياة أخي " يوسف".

إلى من كانت وفية معي وشاركتني تعبي " صديقتي رحمة"

الى من كانوا أوفياء .....زملائي جميعا

بثينة سيلام

الإهداء:

إلى كل من نطق بكلمة التوحيد لسانه وصدقها قلبه إلى كل من صلى على خير البرية محمد عليه الصلاة و السلام

إلى أعظم امرأة بين نساء الكون أمي الغالية، التي حملتني وهنا على وهن جنينا ،وسقتني لبن التوحيد رضيعا، وعلمتني صغيرا، ورافقتني بدعائها كثيرا، حفظها اللهم أطال في عمرها

إلى رمز العطاء والبذل والسخاء والتضحية، إلى أبي الغالي حفظه الله وأطال في عمره

الى كل كل أفراد عائلتي، كل باسمهإلى كل أساتذتي من الابتدائي إلى مرحلة الجامعة،

إلى كل من علمني حرفا إلى كل الأقارب والأصدقاء،

إلى كل زملائي وزميلاتي

إلى كل من أحبهم ويبادلونني نفس الشعور

شـــكر وعرفـــــــان :

قال تعالى:" لئن شكرتم ازدكم"

الحمد لله الذي وهب لنا نعمة العمل والعلم

الحمد لله الذي يسير لنا امورنا وعززنا بالفهم

الحمد لله الذي وفقنا وسهل لنا التقديم للأمام

الحمد لله والصلاة على محمد أعظم النعم

قال صلى الله عليه وسلم «من لا يشكر الناس لا يشكر الله"

تعجز كل كلمات الشكر امام عظمة الوالدين الذين دفعوا سنين عمرهم ليقطفوا ثمار نجاحنا

فلكم ألف شكر على كل الدعم.

سيدتي، لك باقة امتنان وعرفان شكرا لكي يا أحسن أستاذة مشرفة " الدكتورة نوال لعشوري "

لتوجيهاتك التي ساعدتنا كثيرا ومجهوداتك التي بذلتها من اجل ان يرى هذا البحث النور

كل الشكر والتقدير لأعضاء اللجنة الكرام حضوركم معنا شرف عظيم.

قائمة الاشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
الشكل رقم (1)	التفاصيل المختلفة لحساب رأس المال البنكي وعلاقته بالميزانية رأس المال الإسمى	15
الشكل رقم(2)	تطور موجودات بنك الأهلي التجاري السعودي خلال الفترة 2018-2022	77
الشكل رقم (3)	تطور ودائع بنك الأهلي التجاري السعودي خلال الفترة 2018-2022	78
الشكل رقم (4)	تطور ربحية بنك الأهلي التجاري السعودي	79
الشكل رقم (5)	يوضح تطور موجودات بنك الجزيرة السعودي قبل التحول خلال الفترة 2002 -2006	83
الشكل رقم (6)	تطور موجودات بنك الجزيرة السعودي	84
الشكل (7):	يمثل تطور ودائع بنك الجزيرة السعودي قبل التحول	85
الشكل (8)	تطور ودائع بنك الجزيرة السعودي بعد التحول خلال الفترة 2018-2022	86
الشكل (9)	تطور ربحية بنك الجزيرة السعودي قبل التحول خلال الفترة 2002-2006	88
الشكل (10)	تطور ربحية بنك الجزيرة السعودي بعد التحول خلال الفترة 2018-2022	89
الشكل (11):	حجم التمويلات في النافذة الإسلامية مقارنة بالتمويل التقليدي ببنك الخليج الجزائر	102

فهرس الجداول

الرقم	الجدول	الرقم
الجدول رقم (1)	تطورات موجودات البنك الأهلي السعودي	76
الجدول رقم (2)	تطور حجم ودائع بنك الأهلي التجاري السعودي	77
الجدول رقم (3)	:تطور ربحية بنك الأهلي التجاري السعودي خلال الفترة 2018–2022	78
الجدول رقم (4)	تطور موجودات بنك الجزيرة السعودي قبل التحول خلال الفترة 2002 – 2006	82
الجدول رقم (5)	تطور موجودات بنك الجزيرة السعودي بعد التحول خلال الفترة2018 – 2022	83
الجدول (6)	تطور ودائع بنك الجزيرة السعودي قبل التحول خلال الفترة 2002– 2006	85
الجدول (7)	تطور ودائع بنك الجزيرة السعودي بعد التحول خلال الفترة2018–2022	86
الجدول رقم (8)	تطور ربحية بنك الجزيرة السعودي قبل التحول خلال الفترة 2002– 2006	87
الجدول رقم (9):	تطور ربحية بنك الجزيرة السعودي بعد التحول خلال الفترة 2018–2022	88
جدول (10)	معلومات حول بنك المشرق الإماراتي	90
الجدول رقم(11)	توظيف الموارد لبنك المشرق(2007–2009)	92
الجدول رقم(12)	توظيف الموارد لبنك المشرق(2010– 2013):	93
الجدول رقم (13)	تطور القروض التقليدية والتمويلات الإسلامية ببنك الخليج الجزائر خلال الفترة 2011–2017	101

المحتويات	الصفحة
الملخص	I
Résume	II
الاهداء	III
الاهداء	V
الشكر	VI
قائمة الاشكال	VII
قائمة الجداول	VIII
فهرس المحتويات	IX
مقدمة عامة	أ
الفصل الأول: الاطار النظري للمصارف الاسلامية	
تمهيد	8
المبحث الأول: مدخل للصيرفة الاسلامية	9
المطلب الأول: ماهية المصارف الإسلامية	9
المطلب الثاني: موارد المصارف الإسلامية	13
المطلب الثالث: أنواع المصارف الإسلامية	20
المبحث الثاني: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية	23
المطلب الأول: صيغ التمويل القائمة على الملكية.	23
المطلب الثاني: صيغ التمويل القائمة على العائد	26
المطلب الثالث: أساليب تعتمد على التمويل التكافلي	30
المبحث الثالث: ركائز العمل المصرفي وتحدياته	32
المطلب الأول: الرقابة في المصارف الإسلامية	32
المطلب الثاني: الهيئات والمؤسسات الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي	34
المطلب الثالث: التحديات التي تواجه العمل المصرفي	38
خلاصة الفصل	39
الفصل الثاني التحول المصرفي	
تمهيد	41

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول التحول لمصرفي	42
المطلب الأول: مفهوم التحول المصرفي ودوافعه	42
المطلب الثاني: مصادر التحول المصرفي	45
المطلب الثالث: متطلبات التحول المصرفي	45
المبحث ثاني: التحضير للتحول الى البنوك الإسلامية ومعوقاته	49
المطلب الأول: المهام التحضيرية لتحول البنوك التقليدية إلى المصارف الإسلامية.	49
المطلب الثاني: المعوقات التي تواجه تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية	52
المطلب الثالث: أثار تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية	54
المبحث الثالث: أنواع التحول المصرفي	57
المطلب الاول : التحول الكلى	57
المطلب الثاني: التحول الجزئى	58
المطلب الثالث: التحول المرحلي(التدرج)	60
خلاصة الفصل	61
الفصل الثالث: تجارب الدول العربية في اطار التحول المصرفي الإسلامي	
تمهيد	63
المبحث الأول: التحول الكامل للنظام المصرفي من التجاري الى الإسلامي – تجربة السودان–	64
المطلب الأول: مراحل اسلمة النظام المصرفي السوداني	64
المطلب الثاني: المنتجات الإسلامية المتعامل بها في القطاع المصرفي السوداني	67
المطلب الثالث: أثر التحول الكامل على القطاع المصرفي السوداني	70
المبحث الثاني: التحول الكلي لبعض المصارف من التجاري إلى الإسلامي	72
المطلب الأول: تجربة البنك الأهلي السعودي	72
الفرع الأول: نشأة وتطور البنك الاهلي السعودي	72
الفرع الثاني: مراحل التحول من بنك تجاري الى بنك إسلامي	72
الفرع الثالث: أبرز المنتجات الإسلامية المتعامل فيها في البنك الأهلي السعودي	75
الفرع الرابع: اثر التحول الكلي على الأداء المالي لبنك الاهلي السعودي	76
المطلب الثاني: تجربة مصرف الجزيرة السعودي	79

الفرع الأول: نبذة عن مصرف الجزيرة سعودي	79
الفرع الثاني: مراحل التحول بنك الجزيرة السعودي إلى مصرف إسلامي	80
الفرع الثالث: المنتجات الإسلامية المتعامل بها في المصرف الجزيرة السعودي	81
الفرع الرابع: أثر التحول الكلي على المؤشرات المالية للبنك	82
المبحث الثالث: التحول الجزئي – فتح نوافذ إسلامية في المصارف التجارية.	90
المطلب الأول: تجربة النافذة الإسلامية لمصرف المشرق الاماراتي	90
الفرع الأول: نشأة مصرف المشرق الاماراتي	90
الفرع الثاني: مراحل تحول مصرف المشرق الاماراتي	91
الفرع الثالث: تطور المؤشرات العالية للنافذة الإسلامية لمصرف المشرق الإماراتي.	92
المطلب الثاني: الواقع العملي للنافذة الإسلامية لبنك الخليج الجزائري	94
الفرع الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر:	94
الفرع الثاني: نشأة بنك الخليج الجزائري	98
الفرع الثالث: المنتجات المالية الإسلامية في بنك الخليج الجزائري	99
الفرع الرابع: مقارنة حجم أنشطة النافذة الإسلامية لبنك الخليج الجزائري	101
خلاصة الفصل:	105
الخاتمة العامة	106
قائمة المراجع	111

مقدمة عامة

تتابعت الازمات التي ضربت العالم لتظهر هشاشة النظام البنكي التقليدي فزاد الاهتمام بمحاولة اصلاحه من خلال البحث عن حلول أكثر ضمانا لتحقيق استقرار في النمو الاقتصادي. لذلك توجهت انظار الخبراء الماليين والاقتصاديين الى البنوك الاسلامية بعد ان اظهرت اسلوبها المتميز في التصدي للصدمات من خلال الضوابط والقواعد المالية المستمدة من مبادئ الشريعة الاسلامية.

وبهذا اصبح التمويل الاسلامي في الوقت الراهن يكتسي اهمية بالغة سواء على المستوى الغربي او العربي لقلة المخاطر المرتبطة به مما شجع فكرة انشاء بنوك و مؤسسات مالية تتبنى العمل المصرفي وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية من خلال التحول الكامل للعمل المصرفي الاسلامي او انشاء وحدات وفروع مصرفية تمارس العمل المصرفي او عن طريق تقديم خدمات مصرفية اسلامية مع الخدمات المصرفية التقليدية .مما دفع مجموعة من العلماء والفقهاء الى تصميم و ابتكار منتجات وخدمات مالية مصرفية اسلامية قادرة على منافسة نظيرتها من الخدمات التقليدية.

حيث اتجه العديد من الدول والبنوك الى التحول الكلي او الجزئي الى العمل المصرفي الاسلامي هذا ما دفع الباحثين في مجال الصيرفة الاسلامية لإبراز كفاءة المصارف الاسلامية. والجزائر كغيرها من الدول بادرت بادخال الخدمات المصرفية الاسلامية الى المنظومة المصرفية من خلال الاعتماد على الية التحول بفتح نوافذ التمويل الاسلامي.

ومن هنا يمكن لنا طرح الاشكال التالي:

ماهي آليات التحول من بنوك تقليدية الى بنوك إسلامية؟

الاسئلة الفرعية:

للاجابة عن التساؤل الرئيسي يتطلب منا الاجابة على بعض الاسئلة الفرعية والتي سندرجها على النحو التالي:

1. فيما تتمثل آلية تحول البنوك التقليدية الى بنوك اسلامية؟
2. ماهو واقع التحول الى الصيرفة الإسلامية في السودان؟
3. كيف انعكس التحول الكلي من بنك تقليدي الى إسلامي لكل من بنك الأهلي السعودي وبنك الجزيرة السعودي على ادائهما المالي؟
4. ماهو أثر التحول الجزئي لمصرف المشرق الاماراتي على الأداء المالي؟
5. ماهي نسبة مساهمة بنك الخليج الجزائري في حجم التمويلات الإسلامية مقارنة بنشاط المصرفي الجزائري؟

فرضيات الدراسة

انطلاقا من إشكالية الدراسة يمكننا صياغة الفرضيات التالية:

1. تتمثل آلية تحول البنوك التقليدية الى بنوك اسلامية في :فتح فروع اسلامية ،او نوافذ اسلامية ، او صناديق استثمارية إسلامية.
2. تعتبر السودان من الدول العربية الرائدة في مجال التحول الى الصيرفة الإسلامية.
3. انعكس التحول الكلي من بنك تقليدي الى إسلامي لبنكي الأهلي السعودي والجزيرة السعودي إيجابا على أدائهما المالي.
4. اثر التحول الجزئي لمصرف المشرق الاماراتي على أدائه المالي.
5. يساهم بنك الخليج الجزائري بنسبة ضئيلة في حجم التمويلات الإسلامية مقارنة بحجم النشاط المصرفي الجزائري.

اسباب اختيار الموضوع :

يمكن تلخيص اسباب اختيارنا لهذا الموضوع فيما يلي :

- ❖ التخصص الدراسي الذي مكننا من اخذ افكار مسبقة عن الموضوع .
- ❖ تثمين المكتسبات والمعارف العلمية الذاتية فيما يتعلق بعمل البنوك الاسلامية.
- ❖ الاهمية التي يحظى بها هذا الموضوع في اقتصاديات الدول .
- ❖ اثراء مجال البحث في المواضيع ذات الصلة بالمالية الاسلامية.

اهداف الدراسة :

يمكن اجمال الاهداف المرجوة من هذه الدراسة في النقاط التالية:

- ❖ دراسة ظاهرة تحول البنوك التجارية لمصارف اسلامية .
- ❖ دراسة المتطلبات والعقبات التي تواجه البنوك التقليدية عند التحول .
- ❖ محاولة معرفة الاداة الافضل للتحول الى المصارف الاسلامية من خلال التجارب.

اهمية الدراسة :

تنبع اهمية هذه الدراسة من خلال :

معرفة اهم الوسائل و الادوات التي يمكن من خلالها تلبية رغبات المجتمعات الاسلامية من خلال ايجاد قنوات للتعامل المصرفي الاسلامي بعيدا عن استخدام اسعار الفائدة و المعاملات المصرفية الربوية وهذا بالاضافة الى حاجة الجزائر للاهتمام بالصيرفة وفق النوافذ الاسلامية كخطوة اولى نحو التحول الى بنك اسلامي بالكامل خاصة في ظل الوضع الاقتصادي الراهن.

منهج الدراسة :

لتحقيق اهداف الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي و ذلك بالاعتماد على مختلف المراجع و الابحاث العلمية، اما بالنسبة للجانب التطبيقي فقد تم الاعتماد على المنهج التحليلي لمعالجة وتحليل المعطيات والاحصائيات المتوفرة على المصارف محل الدراسة.

هيكل الدراسة:

للإجابة على الاشكالية الرئيسة والتساؤلات المطروحة ولاختبار صحة الفرضيات قمنا بتقسيم الدراسة الى مقدمة وثلاثة فصول، فصلين نظريين وفصل تطبيقي وخاتمة.

- بحيث خصص الفصل الاول للإطار النظري للمصارف الاسلامية وتم تقسيمه الى ثلاثة مباحث خصص المبحث الاول كمدخل للمصارف الاسلامية، اما المبحث الثاني فكان حول صيغ التمويل في المصارف الاسلامية والمبحث الثالث خصص لاهم ركائز العمل المصرفي.
- كما قسمنا الفصل الثاني الى ثلاثة مباحث بحيث خصصنا المبحث الاول مفاهيم عامة حول التحول المصرفي اما المبحث الثاني تحدثنا فيه عن التحضير للتحول الى البنوك الاسلامية ومعوقاته وخصصنا المبحث الثالث لأنواع التحول المصرفي.
- في حين جاء الفصل الثالث كدراسة لتجارب دول عربية مع اسقاط الضوء على تجربة الجزائر، حيث تم تقسيمه الى ثلاث مباحث خصص الاول للتحول الكامل للنظام المصرفي من التجاري الى الاسلامي اخذنا السودان كأول تجربة، اما المبحث الثاني فكان حول التحول الكلي لبعض المصارف من مصرف تجاري الى

مصرف اسلامي، بينما المبحث الثالث فكان حول التحول الجزئي –فتح نوافذ اسلامية في المصارف التجارية–

- وفي الاخير الخاتمة التي ستناول فيها اهم النتائج التي توصلنا اليها، اضافة الى صياغة جملة من الاقتراحات التي نقدمها مع افاق البحث.

صعوبات الدراسة:

من اهم الصعوبات التي تم مصادفتها اثناء انجاز هذه الدراسة، قلة المراجع والدراسات السابقة حول الموضوع على مستوى الجامعة، هذا بالإضافة الى صعوبة الحصول على الارقام والمعطيات من بعض البنوك محل الدراسة بسبب تحفظها في عرض قوائمها المالية، وكذلك عدم تفصيل البنوك التقليدية في البيانات المالية المتعلقة بالخدمات المصرفية الاسلامية المقدمة هذا ما حال دون تقييم حجم التمويلات الاسلامية المقدمة.

الدراسات السابقة:

بالنظر الى حداثة الموضوع فان الدراسات التي تعالج الموضوع قليلة، ولايزال الموضوع قيد الدراسة و البحث ويحتاج الى المزيد من الدراسات العلمية وخاصة من قبل اهل الاختصاص، و مع هذا هناك جهود قيمة لا يمكن الاستغناء عنها من قبل العلماء الاجلاء وكذلك المؤتمرات العلمية والبحوث منها مايلي :

1. دراسة (حسان 2002) بعنوان " **خطة تحول البنك التقليدي إلى بنك إسلامي– تجربة مصرف الشارقة الوطني** "، وناقشت الدراسة مشاكل التحول وقدمت الحلول الشرعية لمشكلات تنفيذ التحول، وحددت أهم البنود التي يجب أن تعالجها خطة التحول ، وقدمت الدراسة ملخصا لخطوات التحول.

2. دراسة (مصطفى 2006) بعنوان " **تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية** "، تناولت الدراسة موضوع التحول نحو البنوك الإسلامية بشكل عام، وناقشت توسع ظاهرة التحول وتجارب خمس مصارف تقليدية سعودية وطرق التحول التي اعتمدتها المصارف والمعوقات التي تواجه التحول وتوصلت الدراسة إلى أن التحول أدى إلى إثراء الفقه والفكر والاجتهاد المصرفي الإسلامي لدى العاملين والمتعاملين والمجتمع، مع تقديم نموذج مقترح لتحويل فرع تقليدي إلى فرع إسلامي وفق خطة زمنية متعددة المراحل.

3. دراسة (لطفي محمد السرحي2010) بعنوان: **الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح**، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية واقع وأفاق المستقبل ،اليمن، 20-21 مارس 2010 يهدف الباحث في هذه الدراسة إلى تعريف الفروع الإسلامية من حيث نشأتها وتطورها وأهم أهدافها، ومن ثم قام الباحث بعرض الضوابط الأساسية اللازمة لتأسيس الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية حيث بين الباحث وجود عدة ضوابط أهمها: الضوابط الشرعية، الضوابط المالية والضوابط المحاسبية والإدارية وغيرها من الضوابط. كما توصل الباحث إلى أن أهم المعوقات والتحديات التي تواجه تأسيس الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية هي معوقات إدارية ومعوقات ذات صلة بالنظم والسياسات، من أجل ذلك أوصى الباحث لضمان نجاح الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية بضرورة تطبيق المبادئ الرئيسية التالية: التخطيط العلمي أو الالتزام الشرعي أو الإعداد المناسب للكوادر البشرية بالإضافة إلى ضرورة تطوير النظم والسياسات الملائمة.

الفصل الأول:الاطار النظري للمصارف الاسلامية

تمهيد

بالنظر لما أصبحت تحتله الصيرفة الإسلامية من أهمية في مجال التمويل وتأكيد العديد من الدراسات على أهميتها في تنمية وتطوير هذا النوع من المؤسسات، بما تتيحه من أدوات وصيغ تمويلية تتلاءم مع طبيعتها وخصوصياتها، الأمر الذي يجعلها كبديل مستحدث لتمويلها، إلا أنه وبالرغم من أهمية الصيرفة الإسلامية في تعزيز تمويل هذا النوع من المؤسسات، فإن هذه الصناعة المصرفية تواجهها العديد من التحديات، لذلك قسمنا هذا الفصل الى ثلاثة مباحث، المبحث الأول: مدخل للصيرفة الإسلامية و المبحث الثاني تطرقنا فيه الى صيغ التمويل في المصارف الإسلامية والمبحث الثالث تطرقنا الى ركائز العمل المصرفي وتحدياته

المبحث الأول: مدخل للصيرفة الاسلامية

أثبتت الصيرفة الاسلامية في الصيرفة الاسلامية في السنوات الاخيرة نجاحا كبيرا و قدرة على الصمود والبقاء بالرغم من كل الازمات التي هزت النظام النظام الاقتصادي العالمي ,حيث برزت الصناعة المالية الاسلامية كأحد مجالات المنافسة والتأثير على السوق المالي ,على مدى العقود الثلاثة الأخيرة وأصبحت تساهم كذلك في التنمية الاقتصادية التي شهد نموها دوليا اتجاها ايجابيا من خلال انشاء العديد من المؤسسات المالية الاسلامية مع مساهمين من مختلف البلدان.

المطلب الأول: ماهية المصارف الإسلامية

تعتبر الصيرفة الإسلامية من النظام أو النشاط المصرفي الذي يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في إطار النظام الإقتصادي.

أولا : تعريف المصارف الإسلامية

لقد تعددت التعاريف الخاصة بالمصارف الإسلامية ومن أهمها:

المصرف الإسلامي هو: " ذلك البنك أو المؤسسة التي ينص قانون إنشاءها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء " (عبد الفضيل، 2007، ص397)

المصرف الإسلامي هو: " مؤسسة مالية إسلامية تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، بهدف المساهمة في غرس القيم والمثل والأخلاق الإسلامية، في مجال المعاملات والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة والكريمة للأمة الإسلامية". (الرفاعي، 2007، ص92)

-وكذلك يُعرّف بأنه: منظمة مالية ومصرفية اقتصادية واجتماعية تسعى إلى جذب الموارد من الأفراد والمؤسسات وتعمل على تحقيق العائد المناسب لأصحاب رأس المال، كما تساهم في تحقيق التكافل الاجتماعي في المجتمع، وتلتزم بمبادئ ومقتضيات الشريعة الإسلامية، وذلك بهدف تحقيق التنمية الإقتصادية والاجتماعية للأفراد والمؤسسات مع مراعاة ظروف المجتمع. (عبيدات، 2020، ص66)

يمكن أن نخلص إلى جملة الاستنتاجات والملاحظات حول البنوك الإسلامية: (الخضيري، 1995، ص17)

- يعتبر نشاط البنوك الإسلامية فكرا اقتصاديا مناسبا لمتطلبات الفرد والمجتمع في الزمان والمكان.

- تستمد البنوك الإسلامية أسس ومبادئ نشاطها من قواعد الشريعة الإسلامية.

- عدم التعامل بالفائدة الربوية في مجال العمل المصرفي، ومختلف مجالات أنشطتها الاقتصادية، الاجتماعية... إلخ.

- البنك الإسلامي كغيره من البنوك الأخرى التقليدية، يسعى لتحقيق الربح ويعمل على تعظيمه، بما يتلاءم وقواعد الشريعة الإسلامية، معتمدة في ذلك على استخدام مختلف الأساليب والصيغ الإسلامية في التمويل والاستثمار.

- تأخذ البنوك الإسلامية شكلها المؤسساتي، وتقوم بوظائفها الإدارية المصرفية، كاختيار الهيكل الإداري والوظائف المالية والإدارية الرشيدة وتدير القدرات البشرية، وحسن اختيار العملاء.

- يعتبر البنك الإسلامي نظام اجتماعي شامل يهدف إلى غرس القيم الإسلامية في المجتمع، في مختلف المعاملات الإنسانية والاقتصادية والاجتماعية.

ومن خلال ما سبق يمكن القول أن المصارف الإسلامية عبارة عن مؤسسات مالية مصرفية اقتصادية، واجتماعية، وتنموية، تقوم على تلقي الأموال من مختلف المتعاملين للقيام بالوظائف والأنشطة المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وترمي من خلال ذلك إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي تخدم الفرد والمجتمع والاقتصاد ككل.

ثانيا: خصائص المصارف الإسلامية

للصيرفة الإسلامية جملة من الخصائص التي تميزها عن غيرها من المصارف التقليدية وسنتناولها تباعًا: (الجيوري، 2014، ص ص 28-33)

1-عدم التعامل بالفوائد الربوية أخذًا أو عطاءًا:

إن أهم ما يميز المصرف الإسلامي عن التقليدي استبعاده التعامل بالفائدة، لاعتبار هذه الأخيرة من قبيل الربا الذي أجمع عليه الفقهاء على تحريمه مراعاة منها لأحكام الشريعة الإسلامية وذلك بغرض تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع. وبدون هذه الميزة يصبح هذا المصرف كأي مصرف ربوي آخر.

2-الإستثمار في المشاريع الشرعية:

تسعى المصارف الإسلامية للاستثمار في المشاريع الحلال التي تحقق النفع للمجتمع وذلك من خلال اعتمادها لصيغ المشاركة العادلة، التي تقوم على التعاون بين صاحب المال وطالب التمويل في حالة الربح أو الخسارة، مما يجعل نشاطه مميزًا عن النظام التقليدي الربوي الذي يسعى إلى تحقيق أعلى سعر فائدة ممكن دون الاهتمام بطبيعة المشاريع إن كانت نافعة أو ضارة للإنسان.

فلا يجوز شرعا تقديم أي تمويل لمشروع ينتج سلعا أو خدمات مُحرّمة، بمعنى لا يجوز القرض لمعصية كمصنع للخمور، أو الأنشطة التي يحرمها الإسلام وتسبب ضررًا للمجتمع. فهو تمويل بضوابط شرعية دينية مستمدة من أحكام الشريعة الإسلامية.

3-ربط التنمية الإقتصادية بالتنمية الاجتماعية:

يعتبر تحقيق التنمية الإقتصادية مطلبا توليه المصارف الإسلامية اهتماما بالغا، وتسعى إلى تحقيق ذلك من خلال إقامة مشاريع استثمارية حقيقية، تتوافق مع الضوابط الشرعية وتساهم في تحريك عجلة النشاط الاقتصادي مراعية في ذلك البعد الاجتماعي من خلال تلبية حاجات فعلية للمجتمع. فتكون بذلك قد حققت العائد المادي والاجتماعي على حد سواء.

4-المنهج العقائدي:

إن المصارف الإسلامية تقوم على إتباع أحكام الشريعة، وبالتالي جميع أعمالها تكون محكومة بما أحله الله، وهذا يدفعنا إلى استثمار وتمويل المشاريع التي تحقق الخير للبلاد والعباد والتقيد في ذلك بقاعدة الحلال والحرام.

ويترتب على هذه الخاصية أن تتحرى المصارف الإسلامية التوجيهات الدينية في جميع أعمالها وتركيزه في دائرة السلع والخدمات التي تشبع الحاجات السوية للإنسان المسلم.

ثالثا: أهداف المصارف الإسلامية

للمصرف الإسلامي دور رئيسي في التنمية الإقتصادية بما يخدم الصالح العام للمجتمع يسير وفق منظور إسلامي.

ومن بين الأهداف التي تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيقها مايلي:

1 –إحياء المنهج الإسلامي في المعاملات المالية والمصرفية:

حيث تهدف البنوك الإسلامية إلى إحياء المنهج الإسلامي في المعاملات المالية والمصرفية من خلال:

–الإلتزام بالقواعد والمبادئ الإسلامية في المعاملات المالية المصرفية.

–الدعوة إلى تطبيق الشريعة الإسلامية في المعاملات المصرفية من خلال إلتزامها هي أولا ثم النصح والإرشاد لأفراد المجتمع بإتباع السلوك الإنساني في إستثمار وتوظيف أموالهم.

–تنمية القيم العقائدية والأخلاقية في المعاملات وتثبيتها لدى العاملين والمتعاملين معها .

2–تحقيق آمال وطموحات أصحاب البنك والعاملين به :

أي المساهمين في البنك الإسلامي يقومون بإستثمار أموالهم في الحلال وبالأسلوب الشرعي، إضافة إلى أنَّ العاملين بالبنك يقومون بأعمال يحرصون فيها على مراعاة أحكام الشريعة الإسلامية، ويمكن للبنوك الإسلامية أن تحقق هذا إذا تمكنت من الوصول إلى:

–قدر مناسب من الأرباح للمساهمين.

–موقف معزز في السوق المصرفية وبالتالي تكوين سمعة طيبة عند البنك، وتحقيق الإنتشار الجغرافي لوحداته، والعمل على زيادة عدد المتعاملين معه.

تنمية الموارد البشرية، والكفاءات والمهارات الإدارية لمديري وموظفي البنك حتى يتمكنوا من الإستمرار في تقديم خدماته وتطويرها.

3–تحقيق التنمية الإقتصادية:

تساهم المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية الإقتصادية من خلال:

–تحريك الطاقات الكامنة في المجتمع للوصول إلى أقصى إنتاجية ممكنة.

–تشجيع الإستثمارات ومحاربة الإكتناز من خلال إيجاد فرص عديدة للإستثمار تتناسب مع الأفراد والشركات.

-إلغاء الفوائد الربوية، وتخفيض تكاليف المشاريع مما يؤدي إلى تشجيع الإستثمار وبالتالي خلق فرص عمل جديدة، وإنخفاض معدل البطالة وزيادة الدخل الوطني.

4-تحقيق التكافل الإجتماعي:

تهتم المصارف الإسلامية بتحقيق التكافل الإجتماعي من خلال: (**ناصر، بوشرمة، 2010، ص307**)

-صناديق الزكاة التي تمول عن طريق الموارد المتعددة، أهمها الزكاة المفروضة على رأس مال البنك وأرباحه، وكذلك أموال الزكاة المتأتية من أصحاب حسابات الإستثمار، بالإضافة إلى الصدقات والتبرعات التي يتلقاها من الأفراد والمنظمات.

-توجه المصارف الإسلامية هذه الموارد إلى قنواتها الشرعية في صورة نقدية أو عينية لمختلف الجهات والأفراد، والمساهمة في المشروعات التي ينفرد بها المصرف الإسلامي بأدائها تساعد على تحقيق التكافل الإجتماعي بين أفراد المجتمع وتدعيم البنية الإجتماعية المحيطة به.

المطلب الثاني: موارد المصارف الإسلامية

تقوم المصارف الإسلامية على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر لمصادر واستخدامات الأموال، ومصادر الأموال في الصيرفة الإسلامية تقسم على مصادر داخلية وأخرى خارجية.

أولا: المصادر الداخلية

وهي تلك المتأتية من أصحاب المصرف في شكل استثمارات في أسهم رأس المال من المساهمين في المصرف الإسلامي، وكذلك الجزء المستقطع من الأرباح السنوية غير الموزعة الناشئة عن نتائج أعماله كالاحتياطات النقدية ويتم الاعتماد بالأساس على أصحاب الأسهم العادية للحصول على الموارد المالية الكافية، بالشكل الذي يتيح للمصرف الإسلامي إمكانية العمل والتنافس في ممارسة في السوق، وتتكون المصادر الداخلية من الآتي:

1. **رأس المال:** إن رأس المال المدفوع هو ما يدفعه المساهمون من أموال يتم استخدامها أساساً إعداد المشروع لمزاولة نشاطه، ومن هنا فهو يعكس حجم النشاط المتوقع مزاولته، فضلا عن تضاؤل أهميته بالمقارنة مع الموارد الأخرى للمصرف، ويعرف البعض مساهمات المؤسسين أو الأسهم العادية في المصارف الإسلامية بأنها عبارة عن الرأسمال الخاص الذي يبدأ به البنك نشاطه عند تأسيسه، وعندما يزاول البنك نشاطه ويحتاج إلى المزيد من

الأموال يمكنه إصدار أسهم جديدة، وبذلك تكون مساهمات المؤسسين المصدر الأساسي للمصرف. (بوجلال، 1990، ص 54)

ويتكون رأس المال المدفوع من حسابين

1.1. رأس المال الأساسي: ويتمثل في القيمة الإسمية للأسهم التي يتم الاكتتاب فها ودفعها، حيث يتم ذكر رأس المال المدفوع من جانب المساهمين حتى إذا تم تحصيل كامل قيمة السهم فإنه يذكر فقط بقيمته الإسمية؛

2.1.رأس المال الإضافي:ويتضمن قيمة الزيادة المحصلة من حملة الأسهم عن القيمة الإسمية للسهم (في حالة إصدار أسهم جديدة إضافية)، حيث يذكر رأس المال الأساسي فقط بالقيمة الإسمية للسهم والفرق يقيد في بند رأس المال الإضافي، ويطلق عليه اسم (رأس المال المدفوع بالزيادة) وكذلك (علاوة إصدار أسهم) ، ويعتبر هذا الأخير أحد حسابات حقوق الملكية.

ويمكن التمييز بين مكونات رأس المال في الشكل التالي:

الشكل رقم01: التفاصيل المختلفة لحساب رأس المال البنكي وعلاقته بالميزانية رأس المال الإسمي

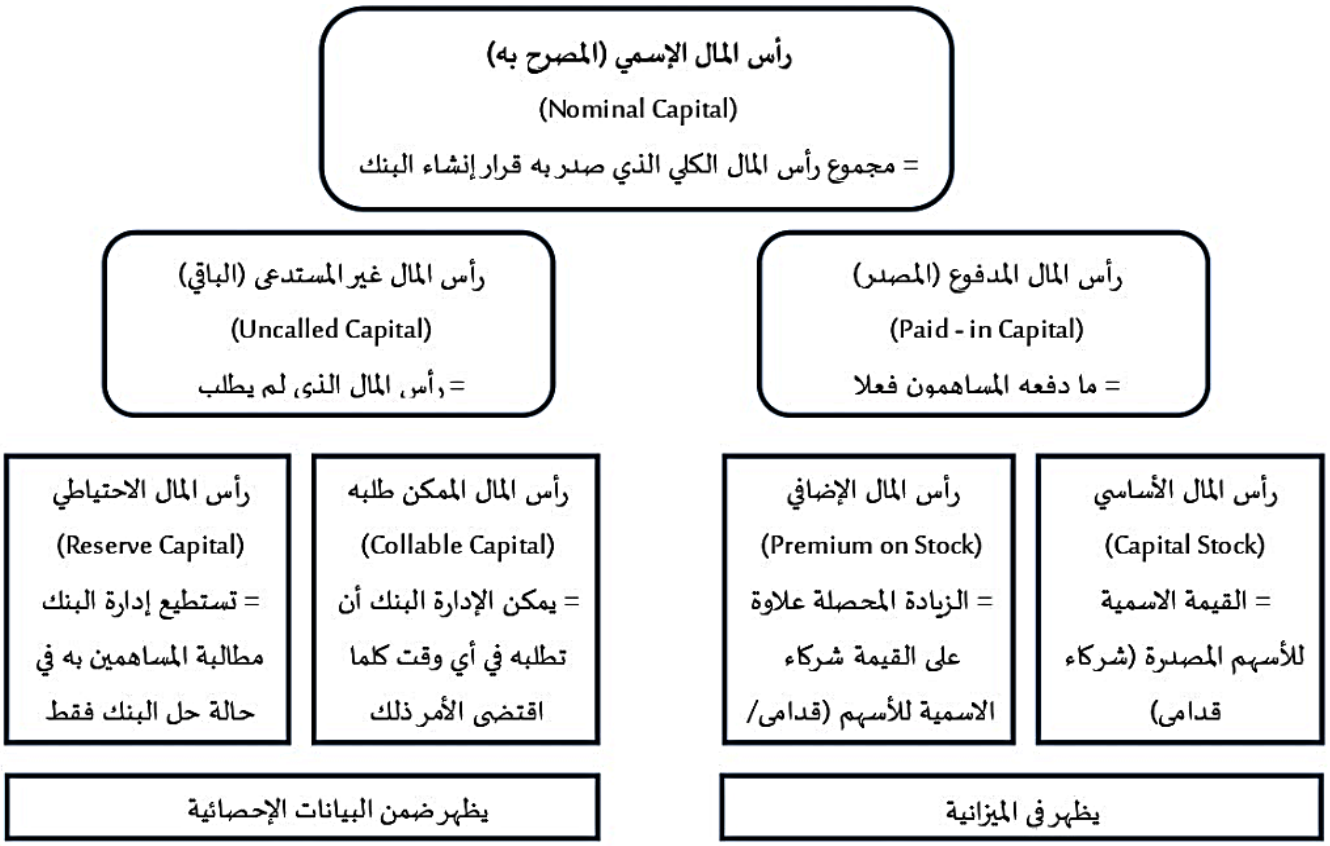

المصدر: (غربي، 2013،ص362)

2. الاحتياطات:

هي مبالغ مالية تقتطع بنسب معينة من صافي أرباح المصرف الإسلامي بغرض تدعيم المركز المالي للمصرف، ولذلك فإن هناك أنواعاً من الاحتياطات منها :

1.2. الاحتياطي القانوني:هو عبارة عن نسبة معينة من الأرباح يفرضها القانون لتبقى داخل المؤسسة ولا توزع بأي شكل من الأشكال، وتبعا لقانون الدولة التي يوجد بها المصرف الإسلامي فإن جزء من الأرباح سيحول إلى حساب الاحتياطي القانوني، وعادة ما ينص القانون التأسيسي للمصرف على مقدار هذه النسبة؛ (بوجلال، 1990 ، ص 53)

2.2. الاحتياطي الاختياري:هذا النوع من الاحتياطات لا يكون قانونيا (غير إجباري) ولا تعاقدي، بل يقترح من مجلس الإدارة على الجمعية العامة للمساهمين عندما تكون هناك أرباح كافية تسمح بذلك، ويستعمل في الأغراض

المقترحة من طرف المجلس ويحق توزيعه كليا أو جزئياً على المساهمين إذا لم يستعمل في تلك الأغراض؛ (بن مسعودة، 2007-2008)

2.3. احتياطات أخرى: وإلى جانب هذه الاحتياطات " تفرض القوانين و الأعراف المحاسبية على البنوك بصفة عامة تكوين احتياطي لمواجهة الديون المشكوك في تحصيلها، كما تلزمها بحد معين، تقتطعه لمواجهة أية خسائر قد تحدث بالنسبة لهذه الديون، ويختلف هذا الحد بحسب الدول و الضوابط التي تستعملها المصارفكما تخصص هذه الاحتياطات لمواجهة الخسائر التي قد تلحق بالمصرف، وفي هذه الحالة فهي تمثل غطاءا ماليا تعويضيا إذا كانت الخسارة أكبر من مقدار الاحتياطي الموجود القانوني أو الاختياري)، وهذا قليل الحدوث في الظروف الاقتصادية العادية. (المالقي، 2000 ، ص200)

3. الأرباح المحتجزة أو المرحلة:

يحدد النظام الأساسي للمصرف الإسلامي واستناداً إلى ما يقرره مجلس إدارة المصرف في نهاية كل سنة مالية، وبعد تصديق جمعيته العمومية وذلك بالموافقة على مقدار الأرباح التي تحتجزها وترحل إلى الأعوام اللاحقة، وبإمكان المصرف اضافتها إلى الاحتياطي العام، أو تتخذ لزيادة رأس مال المصرف الإسلامي، وتعد هذه الأرباح غير الموزعة موردا ذاتيا (داخلي) من موارد المصرف الإسلامي تستخدم في توسيع نشاط المصرف وتمويل استثمارات جديدة، مما يعطي للمصرف قوة لمنافسة المصارف الأخرى. المغربي، 2004، ص 116).

4. المخصصات:

هي مبالغ يتم تكوينها خصما من حسابات الأرباح والخسائر أي بالتحميل على تكاليف التشغيل (مصروفات المصرف) بغض النظر عن نتيجة نشاط المصرف وذلك لمواجهة إلتزام مؤكد الوقوع مثل استهلاك أو تحديد النقص في قيمة الأصول، وترتبط فكرة تكوين المخصصات بإظهار المركز المالي في صورة عادلة وقريبة من الحقيقة، وتكوين المخصصات لا يتم فقط لمواجهة ما يتوقع من تدهور في نسبة توظيف واستثمارات المصرف، بل يمتد أيضا لمواجهة أخطار المصرف للوفاء بالالتزامات نيابة عن عملائه تجاه الآخرين مثل خطابات الضمان وبعض أنواع الاعتمادات وغيرها من الالتزامات. (الموسوي، 2011، ص 2)

ثانيا: المصادر الخارجية

تتمثل الموار الخارجية للأموال في المصارف الإسلامية في الودائع والمدخرات، إذ أنها المصدر الأساسي الذي تستمد منه المصارف الإسلامية قدرتها على اجراء عمليات التمويل والاستثمار، وهذه المصادر بدورها تنقسم على الأقسام التالية:

1. الحسابات الجارية (الودائع تحت الطلب):

وهي الودائع التي يحق للعميل المودع أن يطلبها في أي وقت سواء نقداً أو عن طريق استعمال الشيكات أو أوامر التحويلات المصرفية لعملاء ،آخرين، وهذه الودائع منشئة للحساب الجاري في البنوك التي تقيد بها المعاملات المتبادلة بين العميل والمصرف، ويتميز هذا الحساب بأنه قابل للسحب منه عند الطلب، ولذلك يسمى في بعض الأحيان بالحساب تحت الطلب، والتكييف الفقهي للحساب الجاري المعمول به حالياً لدى المصارف الإسلامية هو عقد قرض بين العميل والمصرف، وهو ما ذهب إليه أكثر الذين تصدوا لمحاولة التكييف الشرعي للوديعة المصرفية. (زنكري 2015، ص 26-27)

ويترتب على هذا النوع من التكييف كل من الأحكام التالية: (البركة، 2001، ص333)

- إن الحسابات الجارية قروض مضمونة على البنوك المودعة لديها، ولتلك البنوك مطلق التصرف فيها مع وجوب ردها عند الطلب، ولا يحق لصاحب الحساب الجاري المطالبة بعائد عنه؛
- يجوز لصاحب الحساب الجاري في أي وقت أن يطلب من البنك تحويل رصيد حسابه الجاري أو بعضه إلى حساب استثماري على أساس عقد المضاربة الشرعية أو الوكالة بالاستثمار ولا يسري ذلك إلا من تاريخ صدور تعليمات صاحب الحساب حسب الشروط المبينة في الطلب الموقع عليه من العميل.

2. الودائع الاستثمارية

تضم حسابات الاستثمار أموال المستثمرين الذين يودعونها في المصرف ليضارب بها وفق عقد المضاربة وحتى من أجل معين، ولا يضمن البنك لا أصل الوديعة ولا أي عائد منها، فهي تفويض من صاحبها للمصرف بإستثمارها فهي بذلك الوعاء الذي تتدفق من خلاله الأموال من أرباب الأموال بغرض قيام المصرف الإسلامي وهو المضارب هنا باستثمارها، وتنقسم هذه الودائع إلى قسمين: (شياد . 2015، ص (42)

1.2. ودائع استثمارية عامة: لا يوجد فيها تحديد مجالات الاستثمار والتوظيف، وللمصرف الإسلامي كامل الحرية في توظيفها، وتشترط الاتفاق على نسبة وتوزيع الربح مقدماً من الناحية الشرعية؛

2.2. ودائع استثمارية مقيدة (مخصصة): يلتزم المصرف بالاستثمار في المجالات التي يحددها صاحب الوديعة في إطار المضاربة المقيدة، ويوزع العائد حسب نتيجة الأعمال.

وتعتبر الودائع الاستثمارية البديل للودائع الآجلة لدى المصارف التقليدية، وهي تلك الأموال التي في الغالب لا يستطيع أصحابها استثمارها بأنفسهم فيفوضون المصرف الإسلامي لاستثمارها أو إلى من يقوم بذلك على أساس نظام المشاركة في الربح والخسارة وعادة ما تكون في تمويل المشاريع المتوسطة وطويلة الأجل.

وتتمثل الودائع الاستثمارية السند الأساسي لعمليات المصرف الإسلامي، فالأموال المودعة بغرض الاستثمار تمثل المورد الذي تتحقق عن طريقه الأرباح التي تعود على أصحاب الأموال من ناحية، والتي تكفل تغطية مصاريف المصرف الإدارية من ناحية أخرى، فالمصرف الإسلامي من خلال هذا النشاط إنما يقرر مبدأ هاماً من المبادئ الإسلامية يتمثل في تقرير العمل كمصدر للكسب، بدلا من اعتبار المال مصدراً وحيدا له، ومبدأ المشاركة في الغنم والغرم بديلا عن اعتبار الغنم المضمون المتمثل في سعر الفائدة الثابت لذلك يجب على المصارف الإسلامية الحرص على استخدام ما يصل إليها من هذه الأموال في مختلف الاستثمارات، ولا ينبغي أن يعطل جزءا منها دون استخدام. (الوطيان، 2000، ص 107)

3.2. ودائع التوفير أو الادخار:

هي الحسابات التي تفتح لتشجيع صغار المدخرين وتختلف هذه الودائع عن حسابات التوفير بالمصارف التقليدية في أن أصحابها لا يحصلون على فائدة معينة ومحددة مسبقاً، وإنما يتحصلون على جزء من الأرباح المحققة التي تحتسب على أساس الرصيد الأدنى للحساب، بحيث يمنح المدخر عادة دفترا تسجل فيه كل عملية سحب أو إيداع. (ناصر، 2002، ص284)

ويهتم المصرف الإسلامي بجذب الودائع الادخارية لتحقيق هدف هام من أهدافه وهو نشر وتدعيم السلوك الادخاري، وروح المشاركة الإيجابية والإحساس بالمسؤولية وذلك فضلا عن الأهداف التمويلية الأخرى، إذ أن هذه الحسابات تؤدي وظيفة هامة بالمساهمة في توفير السيولة اللازمة للمصرف الإسلامي لتغطية نسبة الاحتياطي النقدي ومقابلة بعض الاحتياطات التمويلية الاستثمارية. (أبو الفتوح، 2011، ص376)

4.2. وحدات الثقة

وهذه الخدمة المصرفية حديثة النشأة التي تعد مجالا استثماريا مهماً، ويتم من خلالها جمع المدخرات من الجمهور بصفة خدمات غير إيداعية يتم توظيفها في مجالات أسواق الأوراق المالية، ويقوم المصرف بأخذ نسبة محددة من الربح وتحديد جهة تقوم بإدارة مثل هذا النشاط. (الساعدي و وآخرون، 2019، ص 75).

5.2. ودائع المؤسسات المالية الإسلامية:

انطلاقا من مبدأ التعاون بين المصارف الإسلامية، تقوم عدد من المصارف الإسلامية التي لديها فائض في الأموال بإيداع تلك الأموال في المصارف الإسلامية التي تعاني من عجز في السيولة النقدية، ويكون الإيداع في صورة ودائع استثمارية تأخذ عنها عائد غير ثابت أو في صورة ودائع جارية لا تستحق عليها عائدا. (الموسوي، 2011، ص42)

6.2.شهادات الإيداع:

تعد شهادات الإيداع أحد مصادر الأموال متوسطة الأجل في المصارف الإسلامية، ويتم إصدار تلك الشهادات بفئات مختلفة لتناسب دخول المودعين كافة، وتتأرجح مدة الشهادة بين (1-3) سنوات، وتستخدم أموال تلك الشهادات في تمويل مشروعات متوسطة الأجل، ويتم توزيع العوائد شهرياً تحت حساب التسوية النهائية أو يتم توزيع العائد في نهاية المدة. (أحمد، 2001، ص352)

7.2. حسابات المحافظ الاستثمارية:

تقدم فكرة المحافظ الاستثمارية على الاستثمار في الفرصة أو الفرص الاستثمارية ذات الجدوى، حيث يتم اصدار سندات مقارضة (حصص) في محافظ استثمارية برأسمال يكفي للمتطلبات الاستثمارية المنوي الاستثمار فيها حسب صيغة الدعوى للاكتتاب في السندات، وتكون السندات موحدة القيمة، ويقوم المصرف بإدارة المحفظة واستثمارها وفقا لأسس وقواعد المضاربة الشرعية، والتي تقضي بأن يحصل المصرف بصفته مضارباً على حصة من صافي ربح استثمارات المحفظة، والنسبة المتبقية يتم توزيعها على مالكي سندات المحفظة كل بنسبة عدد ما يملكه من تلك السندات، وتعتبر سندات المقارضة وعاء ادخاريا مرنا يمكن الاكتتاب بها عند اصدارها أو شرائها في أي وقت من الأوقات، كما يمكن تسييلها إلى نقود بالبيع الفوري والاسترداد مع قبض الربح عند البيع. (عريقات، 2010، ص136)

مما سبق نستنتج أن الموارد المالية للمصارف الإسلامية شبيهة بالموارد المالية في المصارف التقليدية من حيث مصادرها الرئيسية ولكن الاختلاف يكون في العوائد وأدوات الاستثمار والتمويل وتحمل المخاطر.

المطلب الثالث: أنواع المصارف الإسلامية

نظرا لامتداد نشاط البنوك الإسلامية وازدياد حجم معاملاتها أدى إلى ضرورة تخصصها في أنشطة اقتصادية معينة، وإلى إنشاء بنوك إسلامية متخصصة تقوم بتقديم خدمات معينة للعملاء والبنوك الإسلامية الأخرى، حيث يمكن تقسيم البنوك الإسلامية إلى عدة أنواع وذلك وفقا لعدة أسس على النحو التالي:

أولا :وفقا للنطاق الجغرافي للنشاط

وعلى هذا الأساس يمكن تقسيمها إلى بنوك محلية النشاط وبنوك دولية النشاط وسوف نوضح كل منهما على حدى فيما يلي:

بنوك إسلامية محلية النشاط: وهي ذلك النوع من البنوك الإسلامية التي يقتصر نشاطها على الدولة التي تحمل جنسيتها وتمارس نشاطها، ولا يمتد عملها إلى خارج النطاق الجغرافي.

- بنوك إسلامية دولية النشاط هي ذلك النوع من البنوك التي تتسع دائرة نشاطها، وتمتد إلى خارج النطاق المحلي.

ثانيا:وفقا للمجال التوظيفي: وفقا لهذا الأساس يمكن التفرقة بين عدة أنواع من البنوك الإسلامية ومن بينها: بنوك إسلامية صناعية، بنوك إسلامية زراعية، بنوك الاستثمار الإسلامي، بنوك التجارة الخارجية الإسلامية وبنوك إسلامية تجارية، وسوف نقوم بتعريف كل واحد على حدى فيمايلي :**(امارة، عصامي، دت، ص15)**

- بنوك إسلامية صناعية: وهي تلك البنوك التي تتخصص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية وخاصة عندما يمتلك البنك مجموعة من الخيرات البشرية في مجال إعداد دراسات الجدوى، وتقييم فرص الاستثمار في هذا المجال المهم.
- **بنوك إسلامية زراعية**: وهي تلك البنوك التي يغلب على توظيفاتها اتجاهها للنشاط الزراعي، باعتبار أن لديه المعرفة والدراية لهذا النوع من النشاط الحيوي الهام.
- بنوك الادخار والاستثمار الإسلامي: تعمل هذه البنوك على نطاقين، نطاق بنوك الادخار وصناديق الادخار وتكون مهمة هذه الصناديق عندما تجمع المدخرات من المدخرين بهدف تعبئة الفائض النقدي الموجود لدى

الأفراد، والنطاق الآخر هو نطاق البنوك الاستثمارية بحيث يقوم هذا النطاق على إنشاء البنوك الاستثمارية يقوم بعملية توظيف الأموال التي سبق الحصول عليها، وتوجيهها إلى مراكز النشاط الاستثماري والتي من خلالها يتم استغلال الطاقات الإنتاجية المتوافرة، ومن ثم إنعاش الاقتصاد الإسلامي.

- **بنوك التجارة الخارجية الإسلامية:** تعمل هذه البنوك على تعظيم وزيادة التبادل التجاري بين الدول كما تعمل على معالجة الاختلالات الهيكلية التي تعاني منها المقاطعات الإنتاجية في الدولة الإسلامية من خلال توسيع نطاق السوق ورفع قدرتها على استقلال الطاقات العاطلة وتحسين الجودة للإنتاج.
- **بنوك إسلامية تجارية:** تتخصص هذه البنوك في تقديم التمويل للنشاط التجاري وبصفة خاصة تمويل رأس المال العامل للتجارة وفقا للأسس والأساليب الإسلامية، أي وفقا للمتاجرات أو المرابحات أو المشاركات أو المضاربات الإسلامية. (الخضري، 1990، ص19)

ثالثا:وفقا لحجم النشاط:

تقسم وفقا لهذا المعيار إلى ثلاثة أنواع هي بنوك إسلامية صغيرة الحجم، بنوك إسلامية متوسطة الحجم، وبنوك إسلامية كبيرة الحجم، وستتطرق لكل نوع على حدى فيما يلي:

- **بنوك إسلامية صغيرة الحجم** : هي بنوك محدودة النشاط، يقتصر نشاطها على الجانب المحلي، والمعاملات البنكية التي يحتاجها السوق المحلي فقط وتعمل على جمع المدخرات وتقديم التمويل القصير الأجل لبعض المشروعات والأفراد في شكل مرابحات، ومتاجرات كما تنقل هذه البنوك فائض مواردها إلى البنوك الإسلامية الكبيرة التي تتولى استثماره وتوظيفه في المشروعات الضخمة. ک بنوك إسلامية متوسطة الحجم هي بنوك ذات طابع قومي وتكون أكبر حجما في النشاط وأكبر من حيث الزبائن وأكثر اتساعا من المجال الجغرافي وأكثر خدمات من حيث التنوع، إلا أنها تظل محدودة النشاط بالنسبة للمعاملات الدولية.
- **بنوك إسلامية كبيرة الحجم:** يطلق عليها البعض اسم " بنوك الدرجة الأولى " وهي بنوك من الحجم الذي يمكنها التأثير على السوق النقدي والبنكي سواء المحلي أو الدولي، ولديها من الإمكانيات التي تؤهلها لتوجيه هذا السوق كما تمتلك هذه البنوك فروعا لها في أسواق المال وأسواق النقد الدولية.

رابعا:وفقا للاستراتيجية المستخدمة:

يمكن التمييز حسب المعيار بين ثلاث أنواع من البنوك الإسلامية هي بنوك إسلامية قائدة ورائدة، وبنوك إسلامية مقلدة وتابعة، وبنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط، ويمكن شرح كل منها على النحو التالي: (خصاونة،2000، ص70)

- **بنوك إسلامية قائدة ورائدة:** هي تلك البنوك التي تعتمد على استراتيجية التوسع والتطوير المصرفية والتحديد وتطبيق أحداث ما وصلت إليه تكنولوجيا المعاملات البنكية خاصة تلك التي لم تطبقها البنوك الأخرى ولديها القدرة على الدخول في مجالات النشاط الأكثر خطرا بالتالي الأعلى ربحية.
- **بنوك إسلامية مقلدة وتابعة** تقوم هذه البنوك على استراتيجية التقليد لما ثبت نجاحه لدى البنوك الإسلامية القائدة والرائدة، ومن ثم فإن هذه البنوك تنتظر جهود البنوك الأخرى في مجال تطبيق النظم البنكية المتقدمة التي توصلت إليها، فإذا أثبتت ربحيتها وكفاءتها سارعت هذه البنوك إلى تقليدها وتقديم خدمات بنكية مشابهة لها.
- **بنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط:** يقوم هذا النوع من البنوك على استراتيجية التكميش أو ما يطلق عليه البعض "استراتيجية الرشادة البنكية "، والتي تقوم على تقديم الخدمات البنكية التي ثبت ربحيتها فعلا، وتتسم هذه البنوك بالحذر الشديد على عدم استخدامه في تمويل أي نشاط يحتمل مخاطرة مرتفعة مهما كانت ربحيتها.
- **وفقا للعملاء المتعاملين مع البنك:**يتم تقسيم البنوك وفق لهذا الأساس إلى نوعين هما: بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد، وبنوك إسلامية غير عادية تقدم خدماتها للدول والبنوك الإسلامية العادية، وسنوضحها فيما يلي: بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد هي بنوك تنشأ خصيصا من أجل تقديم خدماتها إلى الأفراد سواء كانوا طبعيين أو معنويين وسواء على مستوى العمليات البنكية الكبرى أو العمليات البنكية العادية والمحددة؛
- **بنوك إسلامية غير عادية:** تقدم خدماتها للدول والبنوك الإسلامية العادية هذا النوع من البنوك لا يتعامل مع الأفراد بل يقدم خدماته إلى الدول الإسلامية من أجل تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيها، كما يقدم دعمه وخدماته إلى البنوك الإسلامية العادية لمساعدتها على مواجهة الأزمات التي قد تواجهها أثناء ممارسة أعمالها.

المبحث الثاني: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية

سنتطرق في هذا المبحث الى الصيغ التي تتبعها المصارف الإسلامية في تمويل نشاطاتها القائمة على المبادئ الإسلامية

المطلب الأول: صيغ التمويل القائمة على الملكية.

سوف نتطرق لصيغ التمويل القائمة على الملكية و المتمثلة في المضاربة و المشاركة.

اولا: صيغة المضاربة

تعتبر صيغة المضاربة من أقدم صيغ المعاملات الشرعية في الفقه المالي الإسلامي، وهي البديل الشرعي لعمليات البنوك التجارية قبل صيغتي المرابحة والمشاركة.

1. مفهوم المضاربة

تعرف المضاربة على أنها:

المضاربة –كلفظ– اسم مشتق من الضرب في الأرض ، بمعنى السير فيها وقد سمي العقد مضاربة ،لأن المضارب يسير في الأرض غالبا لطلب الربح و قيل إنه سمي كذلك لأن كل واحد منهما يضرب في الربح بسهم ، وإما لما فيه من الضرب بالمال.

- مشروعية المضاربة:جاءت مشروعية المضاربة واضحة في القرآن الكريم، بقوله تعالى ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ۚ إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ سورة النساء الأية 101 فمن الواضح أن الله –سبحانه وتعالى سمح بقصر الصلاة لمن ضرب في الأرض، كما هو الحال في الجهاد، ليبين فضل الضرب في الأرض وطلب الرزق.

وجاءت في السنة النبوية الشريفة أيضا لتحض على المضاربة كأحد أبواب طلب الرزق الحلال، وقد أورد ابن ماجه في سننه :حدثنا الحسن بن علي الخلال: حدثنا بشر بن ثابت البزار حدثنا نصر بن القاسم عن عبد الرحمان بن داود عن صالح بن صهيب عن أبيه قال :قال رسول الله صلى الله عليه و سلم (ثلاث فيهن البركة البيع إلى أجل و المقارضة وأخلاط البر بالشعير للبيت لا للبيع)) والمقارضة هي المضاربة.

2. أنواع المضاربة

كما رأينا سابقا المضاربة تخضع لشروط هذه الأخيرة تتحكم في تحديد نوع المضاربة حيث تقسم عقود المضاربة وفقا لها إلى نوعان هما: (**نصر، ص152**)

- المضاربة المطلقة: وهي التي لم يتم تقييدها بالزمان أو المكان، و كذلك لم يتم تقييدها بنوع العمل الذي سيقوم به المضارب، ففي هذه الحالة للمضارب مطلق الحرية في البيع و الشراء، بما يرى فيه مصلحة من غير تحديد.
- المضاربة المقيدة: وهي على عكس النوع السابق، أي أنها تكون مقيدة بشروط تقيد حرية الشخص المضارب، كأن يعين كصاحب رأس المال نوع التجارة المنوي العمل بها، وكذلك المكان وإلى ما غير ذلك من الأمور، وقد اتفق العلماء على وجوب التقيد بهذه الشروط من منطلق أنها نوع من العقود، والوفاء بالعقد وشروطه واجب وملزم ، مصداقا لقوله تعالى "يأيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود".

فقد اجازه الاحناف استحسانا ، بينما ألحقه فقهاء المذاهب الأخرى بالسلم واعتبره المالكية أحيانا صورة من صور البيع. (**يعرب,ص167**)

يعتبر السلم كصيغة تمويل وجدت أساسا لتمويل المنتجات لدورة واحدة، كما يكمن للبنك الإسلامي أن يستعمل للتمويل في الأجل الطويل.

ثانيا: صيغة المشاركة

1. مفهوم المشاركة

تعرف المشاركة على أنها (الوادي، سمحان، 2010، ص193)

لغة: لفظ المشاركة يرتبط بلفظ الشركة، والشركة هي الاختلاط أو مخالطة الشريكين.

اصطلاحا: هي عقد بين المتشاركين في رأس المال والربح.

2. مشروعية المشاركة:

في السنة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث القدسي الذي يرويه عن ربه عز وجل: "أنا ثالث الشريكين ما لم يخن احدهما صاحبه، فان خانه خرجت من بينهما".

في الكتاب: قال تعالى:﴿فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴾ سورة النساء الأية 12

3. أنواع المشاركة

على عكس عقد المضاربة الذي تتحكم الشروط في تحديد نوعه نجد معيار الأجل هو المحدد الأساسي لنوع المشاركة ووفقا له تنقسم إلى نوعان: (**الوادي، سمحان، 2010، ص198**)

- **المشاركة الدائمة:** وهي اشتراك البنك في مشروع معين بهدف الربح دون أن يتم تحديد اجل معين لانتهاء هذه الشركة.
- **المشاركة المؤقتة:** وهي اشتراك البنك في مشروع معين بهدف الربح مع تحديد اجل أو طريقة لإنهاء مشاركة البنك في هذا المشروع في المستقبل.

ثالثا: صيغة المزارعة

عقد استثمار أرض زراعية بين صاحب الأرض وآخر يعمل في استثمارها على أن يكون المحصول مشتركا بينهما بالحصص التي يتفقان عليها. (**الوادي، سمحان، 2010، ص253**)

1. مشروعية المزارعة :

اختلف الفقهاء في المزارعة فمنهم من أجازها كالإمام مالك وأحمد ابن حنبل وأبو يوسف ومحمد صاحبا أبي حنيفة واستدلوا على رأيهم هذا بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج من ثمر أو زرع، لذا سميت بالمخابرة، كما أن الناس بحاجة إليه.

ومن الفقهاء من قال بعدم جواز المزارعة ومنهم الشافعي وأبو حنيفة واستدلوا على قولهم بحديث زيد بن ثابت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال(نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة ، قال قلت وما المخابرة صلى الله عليه وسلم قال: أن تأخذوا أرضا بثلث أو نصف أو ربع). (الوادي، سمحان، 2010، ص253)

رابعا: صيغة المساقاة

- **مفهوم المساقاة**

عقد المساقاة عقد يرد على اصطلاح الشجر ، وهو دفع الشجر إلى من يعتني به ويحافظ عليه بالتلقيح والري والتنظيف والحراسة وغير ذلك، على أن يتم اقتسام ثمرة الشجر.

- **مشروعية المساقاة:**

في القرآن: قال تعالى ﴿وإذا ضربتم في الأرض﴾سورة النساء الأية101

بعض الفقهاء مثل أبي حنيفة رأى عدم مشروعيتها ولهم أدلتهم، أما الجمهور فيرون جوازها.

فيرى علي وأبو بكر وعمر وعبد الله بن مسعود وسعيد ابن المسبب ومالك والشافعي وابن حنبل وصاحبا أبي حنيفة جواز المساقاة.

المطلب الثاني: صيغ التمويل القائمة على العائد الثابت.

أولا: صيغة المرابحة

1. **تعريف المرابحة:** تعرف المرابحة على أنها : (المكاوي، دت، ص181)

لغة: هي مفاعله من الربح وهو الزيادة، والربح هو النماء في التجارة.

اصطلاحا: هي عبارة عن احد أشكال البيوع التي تبنى على البيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح يتفق عليه الطرفان بشرط أن يكون معلوما لهما.

وتنقسم البيوع من منظور الثمن إلى نوعين :

- **بيوع المساومة:** وفيه يتفق كل من البائع والمشتري على ثمن البيع بغض النظر عن الثمن الأول للسلعة.
- **بيوع الأمانة:** وفيها يتفق كل من البائع والمشتري على ثمن السلعة مع الأخذ في الاعتبار ثمنها الأول (القيمة الشرائية) وتعدد صور هذا النوع من البيوع كالتالي:
- **. بيوع المرابحة:** وهي بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح معلوم.
- . **بيوع التولية:** وهي بيع بمثل الثمن الأول دون زيادة أو نقصان.
- **. بيع الوضعية:** وهي بيع بمثل الثمن الأول مع حط مبلغ معلوم من الثمن.

2. **مشروعية بيع المرابحة:**

في القرآن الكريم ثبتت مشروعيتها بدليل جواز البيع فقد قال الله تعالى "وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فإنتهى فله ماسلف وأمره إلى ربه ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون"سورة البقرة الأية 275.

أما في السنة في قوله صلى الله عليه وسلم" قال الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح ،مثلا بمثل ، سواء بسواء، يدا بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد" (صحيح البخاري، ج3 ص97)

3. أنواع التمويل بالمرابحة:

يمكن تقسيم المرابحة التي تجريها البنوك و المؤسسات المالية الإسلامية على حسب العلاقة مع العميل الذي يرغب في شراء السلعة إلى نوعين أساسيين: (بورقبة، 2013، ص101)

- **بيع المرابحة بدون طلب من المشتري:**

حيث يقوم البنك بشراء سلعة بدون طلب المشتري ، ثم يقوم ببيعها في حالة الطلب ، فهو يقوم في هذه الحالة بعملية المتاجرة ، ونظرا لأن هذه الصيغة لا تتلاءم مع طبيعة نشاط البنك ، عمل الباحثون على إيجاد صيغة أخرى تتلاءم وطبيعة نشاطه والتي تتمثل في بيع المرابحة للأمر بالشراء .

- **بيع المرابحة للأمر بالشراء:**

أن يطلب العميل (المشتري) من البنك شراء سلعة معينة يحدد فيها جميع مواصفاتها، ويحدد فيها ثمن الشراء، ويتحمل البنك خطر الهلاك وتلف السلعة قبل التسليم.

ثانيا: صيغة التأجير

بدأت البنوك الإسلامية بممارسة صيغة الإجارة كأحد صيغ استثمار الأموال وتمويل رجال الأعمال و لقد تطورت بشكل ملحوظ لحاجة الناس إليها لذا ارتأينا وجوب تعريفها و إبراز دليل شرعيتها.

1. مفهوم الإجارة

لغة: الإجارة مشتقة من الأجر، وهو العوض.

شرعا: فهي(بيع منفعة معلومة بعوض معلوم).

أو هي عقد يتم بموجبه تمليك منفعة معلومة لأصل معلوم من قبل مالكها لطرف آخر مقابل عوض(ثمن) معلوم لمدة معلومة . (الطوال، 2014، ص14)

2. مشروعية التأجير:

التأجير مشروع بالقرآن والسنة والإجماع:

في القرآن: قال تعالى ﴿قال إني أريد أنكحك إحدى إبنتي هاتين على أن تأجرني ثماني حجج فإن أتممت عشرا فمن عندك ومأأريد أن أشفق عليك ستجدني إن شاء الله من الصالحين﴾ سورة القصص الأية 27

في السُنة: فقد روى ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى الحجام أجرته، وجاء في كتب السيرة أن الرسول صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضي الله عنه استأجر رجلا لهدايتهم إلى طريق المدينة المنورة.

وقد أجمعت الأمة على جواز الإجارة ولم ينكرها أحد. (الوادي، ص256)

ثالثا: صيغة الإستصناع

توفر هذه الصيغة تمويلا لتلبية احتياجات تصنيع سلع محددة كما يمكن استعمالها لتمويل رأس المال العامل للمشروعات الاستثمارية.

1. مفهوم الاستصناع

لغة: هو طلب الصنعة واستصنع الشيء دعا إلى صنعه.

اصطلاحا: هو عقد بين طرفين يقوم أحدهما بموجب هذا العقد بصنع شيء محدد الجنس والصفات للطرف الآخر على أن تكون المواد اللازمة للصنع من عند الصانع . وذلك مقابل ثمن معين يدفعه المستصنع للصانع إما حالا مقسطا أو مؤجلا .

2. مشروعية الاستصناع:

من خلال مفهوم الاستصناع الذي ذكرناه فإن عقد على مبيع في الذمة ،اي عقد على معدوم(عقد على سلعة غير موجودة عند التعاقد) لذا يقول الفقهاء أنه عقد أجيز بالسنة على خلاف القياس.

والاستصناع مشروع بالسنة فقد استصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما ومميزا ، وأجمع الناس على الإستصناع منذ عهد النبوة حتى يومنا هذا.

فقد اجازه الاحناف استحسانا ، بينما ألحقه فقهاء المذاهب الأخرى بالسلم واعتبره المالكية أحيانا صورة من صور البيع. (الجبوري، ص23)

رابعا: البيع بالسلم

يعتبر السلم كصيغة تمويل وجدت أساسا لتمويل المنتجات لدورة واحدة، كما يكمن للبنك الإسلامي أن يستعمل للتمويل في الأجل الطويل.

1. مفهوم بيع بالسلم

لغة: هو أخذ عاجل بأجل و سمي به هذا العقد لكونه معجلا ' و السلم عادة يكون بما ليس بموجود في ملكه فيكون العقد معجلا .

اصطلاحا: عقد السلم من العقود المسماة في الشريعة الإسلامية , هو بيع شئ موصوف في الذمة بلفظ السلم أو السلف ، و هو نوع من البيوع يستثنى منه بيع المعدوم و ما ليس عند الإنسان و من هنا يتضح أن المعنى هو بيع الآجل بالعاجل كأن يبيع الشخص شيئا يحين أجله آجلا و يقبض ثمنه عاجلا نظرا لحاجته.

2. مشروعية البيع بالسلم.

في الكتاب: قال تعالى ﴿يأيها الذين أمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل﴾ سورة البقرة الأية 282

في السنة: روى ابن عباس رضي الله عنه قال (قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في التمر السنتين والثلاث فنهاهم، وقال: من أسلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم).

المطلب الثالث: أساليب تعتمد على التمويل التكافلي

وفق هذا الأسلوب يمكن للبنوك الإسلامية أن تمول المشاريع المصغرة وفق عدة صيغ من أهمها نذكر مايلي:

أولا: الزكاة:

تعتبر الزكاة طهارة ونماء للأموال المستمرة، كما أنها بالمقابل عقاب للأموال المعطلة وبشدة، فالمال الذي لا يستثمر ينقص منه ما يزيد عن ربعه خلال اثني عشر سنة فقط مما يدفع أصحاب الأموال للتفكير في استثمار مدخراتهم، ولقد حاولت البنوك الإسلامية الاستفادة من هذا الركن الإسلامي من خلال تطبيق فريضة الزكاة على أرض الواقع، حيث تم تصنيف مؤسسات الزكاة إلى صنفين : (بن دعاس، 2007، ص53)

1-مؤسسات قائمة على تطبيق الزكاة وفق مبدأ الالتزام القانوني.

2-مؤسسات قائمة على تطبيق الزكاة وفق مبدأ الالتزام الذاتي للمكلفين.

ولقد تم تصنيف ثمانية أوجه للإنفاق من أموال الزكاة وذلك إقرارا وتطبيقا لقوله تعالى "إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم" (سورة التوبة الآية (60). وتشمل أموال الزكاة المبالغ المستحقة على نشاط المصرف أو التي يفوض العملاء مصرفهم خصمها من حسابهم، وكذلك التبرعات التي تصل إلى المصرف من بعض المتبرعين لضمها لحساب الزكاة (الرفاعي، 2007، ص53) .

وبالإضافة إلى كون الزكاة فريضة مالية فإنها أداة مهمة لإعادة توزيع الدخول والثروات ووسيلة لتخفيف حدة التفاوت الواسع بين الطبقات الاجتماعية وعليه فإن القيام بجمع الزكاة وصرفها في مجالاتها الشرعية يعتبر من صميم أعمال المصارف الإسلامية، كما تؤكد قوانين إنشاءها (الخاقاني، 2011، ص42).

ويمكن للمشاريع المصغرة أن تستفيد من أموال الزكاة كالتالي (عمر، 2003، ص29).

- توفير التمويل اللازم لرأسمال المشروع في صورة عينية بشراء الآلات، أو لشراء مستلزمات الإنتاج، فإن كانت من عادته الاحتراف أعطى ما يشترى به آلة حرفته قلت قيمة ذلك أو كثرت، وإن كانت حرفته التجارة فيعطى رأسمال يكفيه لذلك.
- يمكن للزكاة أن تلعب دورا في ضمان مخاطر الاستثمار في المشروعات الصغيرة، وذلك من خلال ما يعرف بـ "سهم الغارمين" فهو يشمل من تعرض في تجارته أو حرفته لمخاطر أو كوارث ذهبت بموارده ومن هذا المنطلق يمكن أن تستخدم الزكاة في ضمان المخاطر التي يتعرض لها أصحاب المشروعات الصغيرة سواء كانت مخاطر طبيعية من حريق ، وغيره أو مخاطر تجارية وسوقية من ديون ركبته بسبب نشاطه.

ثانيا: القرض الحسن

لغة: هو القطع، ذلك لأن الإنسان يقطع جزءا من ماله ليعطيه لشخص آخر، أما اصطلاحا فهو عقد بين طرفين أحدهما المقرض والآخر المقترض، يتم بموجبه دفع مبلغ مالي على أن يتم رده في الزمان والمكان المتفق عليهما، وتستمد القروض الحسنة صفتها الشرعية من قوله تعالي "من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له وله أجر كريم" (سورة الحديد الآية 11).

كما نصت القوانين التأسيسية للبنوك الإسلامية على تبني هذا الأسلوب الذي يلتزم المقترض فيه بإرجاع المبلغ المقترض فقط دون زيادة لأن النشاط الأساسي للبنك الإسلامي هو التمويل والاستثمار وفقا للأساليب التي تقرها الشريعة الإسلامية، وبما أن نشاط الافتراض الحلال ليس من النشاطات الرئيسية للبنك الإسلامي، وإنما هي مجرد خدمات اجتماعية فلقد حددت البنوك الإسلامية غايات القرض الحسن بما يلي (العجلوني، 2008، ص39)

1- قروض قصيرة الأجل لعملاء البنك لمواجهة الحاجة للسيولة المؤقتة أو الموسمية أو الطارئة.

2- الإقراض العرضي لتأدية بعض الخدمات المصرفية كالضمان والكفالة والاعتماد المستندي.

3- القروض الاجتماعية لغايات الزواج، التعليم، أو لشراء بعض الحاجات المنزلية الأساسية.

أما مصادر أموال هذه القروض الحسنة لدى البنك الإسلامي فيمكن أن تكون نسبة من احتياطات البنك الإسلامي أو نسبة من الودائع الجارية بعد استئذان أصحابها أو في حدود سهم الغارمين من أموال الزكاة. وتعتبر القروض الحسنة أنسب طريقة لتمويل المشروعات المصغرة، حيث تقوم البنوك الإسلامية بتقدم قروض حسنة لأصحاب المشروعات المصغرة بعد دراسة حالاتهم ، ومن الجدير بالذكر أن بنك ناصر الاجتماعي يطبق أسلوب القرض الحسن في صورة تمليك وسائل ومستلزمات الإنتاج للمشروعات متناهية الصغر وبلغت قيمة التمويل الذي قدمه البنك بهذه الصورة منذ عام 1995. وحتى 1999 حوالي 25 مليون جنيه (عمر، 2003).

المبحث الثالث: ركائز العمل المصرفي الاسلامي وتحدياته

سوف نتناول في هذا المبحث الى اهم ركائز العمل المصرفي الاسلامي ,والتحديات التي تواجهه.

المطلب الأول: الرقابة في المصارف الإسلامية

تتميز البنوك الاسلامية عن البنوك التقليدية في ممارسة الرقابة الشرعية عليها وتتمثل هذه الرقابة في التأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المالية الاسلامية لأحكامالشريعة الاسلامية حسب الفتاوى الصادرة والقرارات المعتمدة من قبل جهة الفتوى وتمارس هذه الرقابة من الهيئات التالية: (محمد حماد، 2004، ص32)

أولا: رقابة الهيئات الشرعية الداخلية : تتكون الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية من هيئتين هما : هيئة الفتوى وتعنى اساسا بإصدار الفتاوى ، وتقوم بالناحية النظرية وإيجاد البدائل الشرعية والحلول العملية لمشاكل المصارف الاسلامية ، وهيئة التدقيق الشرعي التي تعنى أساسا بالناحية العملية من خلال متابعة تنفيذ فتاوى هيئة الفتوى أي التأكد من التزام إدارة المصرف بالحدود المرسومة لها من الناحية الشرعية والتزامها بتوجيهات هيئة الفتوى والفتوى الصادرة منها ولا تستغنى إحداهما عن الأخرى لأسبابعدة، منها: أن دور هيئات الفتوى في معظم المصارف الاسلامية يتعدى دور الافتاء النظري إلى القيام بالرقابة الفعلية على أعمال المصارف، وتتولى هيئة التدقيق متابعة تنفيذ الفتاوى وعرض جميع أعمال المصرف على هيئة الفتوى.

– مع تطور ونمو المصارف الاسلامية وتزايد أعمالها وتشعب أنشطتها المصرفية والاستثمارية ، أصبح من غير اليسير على هيئات الفتوى والتي غالبا ما تكون غير متفرغة

– أن تطلع على جميع الاعمال والنشاطات ، وتقوم بنفسها بمتابعة مجريات التنفيذ ومدى التزام إدارةالمصرف بتوجهاتها وقراراته ؛ لذلك كله دعت الضرورة الى ايجاد هيئة التدقيق الشرعي.

- مجال ممارسة هيئة الفتوى للرقابة: تقول هيئة الفتوى ممارسة دورها الرقابي من خلال عديد الاختصاصات التي تتوزع على أكثر من صعيد، ولعل اهمها ما يلي: (**بلعوج، تومي، 2021، ص23**)

مراعاة الجوانب الشرعية في عقد التأسيس واللوائح والنظام الأساسي. إشرافها على إعداد وصياغة نماذج العقود، والخدمات المصرفية، والاتفاقيات مع الآخرين، ومناقشة المشروعات ودراسات الجدوى من وجهة النظر الشرعية، ومن أمثلة هذه النماذج نماذج عقود فتح الحسابات الائتمانية، مثل: الودائع بأنواعها ، ونماذج تقديم الخدمات المصرفية ، مثل : شراء وبيع العملاتوالاعتماد المستندي ، ونماذج الصيغ الاستثمارية المختلفة ، مثل : البيوع بأنواعها ، المضاربة المشاركة، الإستصناع، وغيرها.

– إيجاد المزيد من الصيغ الشرعية المناسبة للمصرف الاسلامي لمواكبة التطور في الاساليب والخدمات المصرفية.

– المراجعة الشرعية لكل ما يقترح من اساليب استثمار جديدة.

– وضع القواعد اللازمة لضبط التعامل مع البنوك غير الاسلامية

-اعداد دليل عملي شرعي ، وهو دليل الاجراءات الذي يشمل مختلف عمليات المصرف ابتداء من فتح الحسابات الجارية ، وحسابات الاستثمار ، ومرورا بعمليات التمويل في المرابحة والمضاربة وانتهاء بأشكال الخدمات المصرفية من حوالات وفتح اعتمادات . وتكمن أهمية هذا الدليل في كونه يشيل توحيد المنيج والضبط والمراقبة ، ويعمل كذلك على تنمية الوعي لدى العاملين بحيث يحيطون بالأسس الشرعية الحاكمة للعمل المصرفي الاسلامي، ويعين هيئة الفتوى لمعرفة ما وراء العمال المصرفية من ارتباطات تعاقدية. المراجعة الشرعية لجميع مراحل تنفيذ العملية الاستثمارية و ابداء الملاحظات في جميع مراحل تنفيذ العملية الاستثمارية.

- القيام بدور فاعل في مجال تثقيف العمال في المصرف بالأحكام الشرعية الضابطة للعمل المصرفي وعقد الدورات والملتقيات العلمية والرد عن التساؤلات والاستفسارات الفقهية. مراجعة تقارير الجهات الرقابية الخارجية كالبنك المركزي وتقديم تقريرا دوريا تبدي فيه رأيها في المعاملات التي أجراها المصرف ومدى التزامه بالفتاوى الصادرة عن الهيئة والتوجيهات و الارشادات (محمد حماد،2004، ص132)

ثانيا: رقابة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية :

انشئت الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية في 01/04/2020 بمقرر صادر عن المجلس الاسلامي الأعلى (مقرر رقم 01/20 (2020 واسند لها طبقا لنص المادة 2 من هذا المقرر مهمة تقويم مدى مطابقة المنتجات التي تعرضها عليها الجهات الرسمية والبنوك والمؤسسات المالية المعتمدة لأحكام الشريعة الإسلامية وإصدار شهادة بذلك ، وكذا إبداء الرأي الشرعي في أي منتجات مالية أخرى تعرض عليها ، ولا سيما في مجال التأمين التكافلي وسوق القيم المنقولة (البورصة) والتمويل الخيري (زكاة ، وقف ، وصدقات).

وتعتمد الهيئة على تشكيلة اعضاء منحت المادة الثالثة من مقرر إنشائها صلاحية تعيينهم لرئيس المجلس الإسلامي الأعلى، ويجب أن تتوفر في من يتم تعيينهم الشروط والمؤهلات التالية: :(بلعوج، تومي، 2022، ص20)

- أن يكون حائزا على شهادة الدكتوراه في الفقه والشريعة أو اي فرع معادل. أن يكون من الفقهاء المختصين في فقه المعاملات المالية الإسلامية أو من الخبراء الحامليلنلشهادة الدكتوراه في الفقه وله إلمام كاف بفقه المعاملات المالية الإسلامية .

- أن لا يكون مديرا أو إطار مسيرا في بنك أو مؤسسة مالية أو مساهما فيها.

اما مهام هذه الهيئة لا يقتصر على مدى مطابقة أنشطة البنوك والمؤسسات المالية المتعلقة بالصيرفة المالية لأحكام الشريعة الإسلامية فحسب ، بل يتسع ليشمل كل ما يتعلق بالصناعة المالية الإسلامية بما فيها مجال التأمين التكافلي وسوق القيم المنقولة (أسهم أو صكوك ، والمعاملات التي تخص أموال الزكاة والأوقاف والصدقات.

وتتولى البيئة في هذا الإطار المهام الآتية :

.- تقويم مدى مطابقة المنتجات التي تعرضها عليها الجهات الرسمية والبنوك والمؤسسات المالية المعتمدة لأحكام الشريعة الإسلامية وإصدار شهادة بذلك -إبداء الرأي الشرعي في أية منتجات مالية أخرى تعرض عليها لا سيما في مجال التأمين التكافلي وسوق القيم المنقولة الخاصة بالأسهم والصكوك المتداولة في البورصة . والتمويل الخيري مثل أموال الزكاة والأوقاف والصدقات.

- مراجعة عقود وصيغ التمويل و مختلف المعاملات المالية الإسلامية التي اعتمدتها هيئات الرقابة الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية بخصوص مدى التزامها بالأحكام الشرعية . دراسة ما تراه من المسائل المستجدة أو الإشكالات التطبيقية التي تعترض سير المؤسسات المصرفية والمالية وتقديم الحلول المناسبة لها بما يتوافق وأحكام الشريعة .

- إيجاد الحلول لكل الإشكالات العملية التي تطرح بمناسبة تطبيق أية صيغة أو منتج مصرفي أو مالي إسلامي سواء بسبب عدم الوضوح أو التعارض مع صيغ ومنتجات أخرى أو التعارض مع دليل شرعي .

- إبداء الرأي في كل ما يعرض عليها من طرف البنوك والمؤسسات المالية أو يحال عليها من طرف رئاسة المجلس

- اعتماد المعايير الشرعية المتعلقة بالمنتجات المصرفية والمالية المطروحة ، والبت في توافقهذه المنتجات مع هذه المعايير.

- البحث في الإشكالات والنوازل الشرعية التي قد تثار بصدد طرح هذه المنتجات.

المطلب الثاني: الهيئات والمؤسسات الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي

أولا:المركز الإسلامي الدولي للتحكيم التجاري :لاستكمال منظومة مؤسسات العمل التمويلي الإسلامي، قام البنك الإسلامي للتنمية بالتعاون مع دولة الإمارات العربية المتحدة والمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في م ومقره دبي بدولة الإمارات العربية المتحدة، 2003 إنشاء المركز المشار إليه وقد تم ذلك في عام وكما يشير الاسم فإن الهدف الرئيس للمركز هو التوسط وحل المنازعات المالية والتجارية التي تطرأ بين مؤسسات التمويل الإسلامي، أو بينها وبين أطراف أخرى، والتي يجب أن تضبطها الأحكام الشرعية، وقد اتخذت الجمعية العمومية للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في اجتماعها السنوي في عاصمة كازاخستان في 1424/07/04هـ الموافق 2003/09/01م قرار الموافقة على إنشائه. (نصبة، فلة، 2017، ص241)

ثانيا:هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية:

تم إنشاء هذه المؤسسة سنة 1990، في إطار السعي لتطوير المحاسبة ذات العلاقة بالأنشطة المالية الإسلامية، بإعداد معايير المحاسبة المتوافقة مع الضوابط الشرعية.

أهداف الهيئة والتي يمكن حصرها في: (برجة، 2019، ص23):

أ. تطوير الفكر المحاسبي في مجالات الصيرفة الإسلامية، ونشر الفكر الصيرفي الإسلامي، من خلال التدريب وعقد الندوات وإصدار النشرات الدورية، وإعداد البحوث.

ب. إعداد معايير المحاسبة والمراجعة لهذه المؤسسة وإصدارها ومراجعتها، بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية.

ت. تحقيق التوافق بين المعايير المصدرة من المؤسسة، مع المعايير القانونية، والأخلاقية، ضمن الضوابط الشرعية.

ث. السعي لتطبيق المعايير الصادرة منه نحو المصارف الإسلامية.

ثالثا:المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية:

تم إنشاؤه في البحرين في ماي 2001م، ويعد كياناً دولياً مستقلاً، وكان يتألف حين نشأته من 8 دول، ليصل سنة 2004 إلى 80 دولة، والهدف منه هو : (مدبر، 2022،ص97)

- تنمية وتطوير المؤسسات المالية الإسلامية ونشر المفاهيم والقواعد ذات الصلة بعمل تلك المؤسسات وتطوير الصناعة المصرفية الإسلامية بشكل عام.
- وضع معايير للمؤسسات الإسلامية، وضمان التزام المؤسسات بأحكام الشرعية الإسلامية.
- الاهتمام بالحصول على المعلومات الموثوقة والمتعلقة بالبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية والهيئات الإسلامية ذات الصلة.
- تعزيز التعاون بين أعضاء المجلس وغيره من المؤسسات التي تخدم الأهداف المشتركة بالوسائل المتاحة.

رابعا:السوق المالية الإسلامية الدولية : (IIFM)

تأسست بالبحرين في أفريل ،2002 ،كمؤسسة داعمة لسوق النقد في صناعة التمويل الإسلامي؛ لتوفير ما تحتاجه المصارف من رأس المال، وسيولة، ومنتجات مصرفية إسلامية، وتعتبر هذه السوق نواة البنية التحتية للمعاملات المصرفية الإسلامية والصناعة المالية، باعتبارها منظمة عالمية غير ربحية أسست بجهد جماعي الخمس دول هي: البحرين، بروناي، أندونيسيا، ماليزيا السودان مع مشاركة مصرف التنمية الإسلامي.

تتكون إدارة السوق من اللجنة الشرعية، التي تضم في عضويتها الكثير من علماء الاقتصاد الإسلامي، وتختص بتقرير مدى انسجام الأدوات الاستثمارية مع مبادئ الشريعة الإسلامية، ومن لجنة تطوير والدراسات"، هذا بالإضافة إلى الرئيس التنفيذي. وتسعى السوق لأن تقوم بتطوير سوق رأس المال والنقدي الإسلامي الأولي، والثانوي، فالطلب المتزايد على الأدوات المالية الإسلامية وبرامج الخصخصة في عدد من الدول الإسلامية والتطور التكنولوجي المتزايد إنما هو بعض ملامح عولمة سوق رأس المال. (مدبر، 2022،ص98)

خامسا: مركز إدارة السيولة:

وهو شركة مساهمة بحرينية تأسست في عام 2002 وحصلت على ترخيص كمصرف استثمار إسلامي. والهدف من إنشائه هو تمكين المؤسسات المالية الإسلامية من إدارة سيولتها من خلال استثمارات قصيرة ومتوسطة الأجل، وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية. يهدف المركز لمعالجة مشكلة زيادة أو نقص السيولة لدى تلك

المؤسسات؛ باستخدام صكوك الاستثمار، وتشجيع التعامل مع مركز إدارة السيولة، ويساهم في إعداد خطط استراتيجية لإدارة السيولة، والموازنة بين موارد المصارف مع السيولة واستخداماتها.

وتتمثل مخاطر السيولة في عدم مقدرة المصارف على تلبية متطلبات التمويل الخاصة بها، وتحدث هذه المخاطر عند وجود اضطراب في السوق، أو عند انخفاض مستوى الائتمان، مما يؤدي لتقليص في بعض مصادر التمويل المتوفرة. ويهدف هذا المركز للتقليل من هذه المخاطر، لذلك يعد أحد المساهمين في سوق الصكوك الإسلامية؛ وذلك من خلال ترتيب هذه الإصدارات، أو العمل كمستشار.

كما يعمل المركز على تأسيس السوق الثانوية لتداول الأدوات الاستثمارية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية لفترات القصيرة الأجل، فالمركز يمتلك القدرة المهنية لترتيب أدوات استثمارية متوافقة والشريعة الإسلامية والفترات زمنية مختلفة.

سادسا:الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف :

تأسست كشركة مساهمة مقرها البحرين عام 2000، والهدف من هذه الوكالة (قنقطجي، سامر 2015، ص 518)

- تصنيف الكيانات العامة والخاصة.
- إجراء تقويم مستقل وإبداء الرأي عن خسائر الكيان المصنف المحتملة مستقبلا.
- إجراء تقويم مستقل عن مدى اتفاق الكيان، أو الأداة المالية مع المبادئ الشريعة الإسلامية.
- مساعدة المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية على تنمية أعمالها وطرح أوراقها في السوق الدولية بعد أن تتمكن من الحصول على تصنيف دولي من قبل هذه الشركة خصوصا مع المصاريف الأجنبية.
- بث البيانات والمعلومات التي تساعد على تطوير سوق رأس المال الإسلامية.
- تكون أداة فاعلة لإدخال معايير تحقق المزيد من الإفصاح والشفافية.
- المساهمة في تعزيز سوق رأس المال الاسلامية الدولية، والأدوات المالية الإسلامية.
- تعزيز البنية الأساسية للسوق المالية الإسلامية بما يضفي القوة والشفافية على أعمال المؤسسات المالية الإسلامية، وتمكينها من تقدير حجم المخاطر التي تواجهها.

سابعا: مجلس الخدمات المالية الإسلامية

وهو هيئة دولية تقوم بإصدار معايير، احترازية ومبادئ إرشادية، لهذه الصناعة، التي تضم بصفة عامة قطاعات الصيرفة الإسلامية، وأسواق المال والتكافل التأمين الإسلامي). كما يقوم بأنشطة بحثية، وتنسيق مبادرات حول القضايا المتعلقة بهذه الصناعة، وتنظيم حلقات نقاشية وندوات ومؤتمرات علمية للسلطات الرقابية.

وتم إنشاؤه في ماليزيا في نوفمبر 2002، وأسسه الموظفون المحافظون الكبار في البنوك المركزية، ومؤسسات النقد في الدول الأعضاء بدعم من البنك الإسلامي للتنمية وصندوق النقد الدولي وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية وعدد من المؤسسات المالية الدولية.

ويقوم بوضع معايير رقابية وإشرافية لصناعة الصيرفة الاسلامية وتنظيم علاقتها مع البنوك المركزية في بلدانها، ومع النظام المالي العالمي وهناك معايير عدة عمل على تطويرها لتناسب المبادئ التي تعمل على أساسها المؤسسات المالية، ومن هذه المعايير: معيار كفاية رأس المال، ومعيار إدارة المخاطر ومعيار الإدارة المؤسسي، ومعيار الشفافية، ومعيار انضباط السوق، ومعيار ضوابط إدارة المؤسسات المالية الاسلامية (مدبر، 2022،ص99)

وتتمثل أهداف هذا المجلس في: (العلي، صالح حميد، 2014، ص62):

- دعم تطور صناعة الخدمات المالية الاسلامية الاحترازية والشفافة من خلال إدخال معايير جديدة أو تبني الموجود منها بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية والتوصية بتبني هذه المعايير.
- تأمين الإرشاد في الإشراف والتنظيم الفعال للمؤسسات المقدمة للمنتجات المالية الإسلامية وتطوير معايير صناعة الخدمات المالية الإسلامية فيما يخص التعريف، والقياس، والإفصاح عن المخاطر، مع الأخذ بالحسبان المعايير الدولية فيما يتعلق بالتقويم وحساب الدخل والإنفاق.
- التواصل والتعاون مع منظمات ضبط المعايير الحالية ذات الصلة بثبات وقبول النقد الدولي والأنظمة المالية ، وكذلك مع المنظمات الخاصة بالدول الأعضاء.
- دعم وتنسيق المبادرات لتطوير الأدوات والإجراءات للتشغيل الفعال وإدارة المخاطر.
- تشجيع المشاركة بين الدول الأعضاء في تطوير صناعة الخدمات المالية الإسلامية.
- تسهيل التدريب وتطوير المهارات الشخصية في المناطق ذات الصلة بالتنظيم الفعال لصناعة الخدمات المالية الإسلامية والأسواق التابعة لها.
- الالتزام بالقيام بالأبحاث ونشر الدراسات عن صناعة الخدمات المالية الإسلامية.

المطلب الثالث: التحديات التي تواجه العمل المصرفي

تواجه المصارف الاسلامية جملة من التحديات التي غالباً ما تعيق تقدمها ومن اهمها:(نعمة، 2011، ص144)

1. **عدم توفير الغطاء القانوني:** من اهم العقبات التي تعترض مسيرة تقدم المصارف الاسلامية وتحد من توسعها عدم وجود التشريعات والقوانين الملائمة لطبيعتها من قبل الحكومات في الدول الاسلامية ، والمشكلة ان القوانين التي تحكم انشطة المصارف الاسلامية وخاصة التي تنظم علاقتها بالبنك المركزي مثل معدل الاحتياطات

والسيولة النقدية وقيود التمويل قد وضعت على نمط القوانين الغربية والتي لا تلائم طبيعة الاستثمار الاسلامي ، ويتم التغلب على هذه المشكلة من خلال منح المصارف الاسلامية لتراخيص العمل من قبل الحكومات الاسلامية ودعمها بسن القوانين الايجابية التي تلائم طبيعتها المصرفية.

2. **الافتقار الى الكفاءات والكوادر المؤهلة:** يتطلب العمل المصرفي تأهيلاً خاصاً وكفاءات ادارية مدربة تكون على المام بطبيعتها المصرفية على اعتبار انها تختلف عن المصارف التقليدية. ويتم علاج هذه المشكلة من خلال تنظيم الدورات المتخصصة وورش العمل بالتعاون مع الهيئات الدولية مثل المجلس العام للبنوك الاسلامية ومعهد التدريب بالبنك الاسلامي للتنمية.

3. **تحديات العولمة:** ظهر في السنوات الاخيرة تحدٍ جديد يواجه المصارف الاسلامية يتمثل في المنافسة الشرسة من قبل المصارف العالمية والتي تمتاز بارتفاع مستوى خدماتها وخاصة عقب افتتاحها لأقسام خاصة بالمعاملات الاسلامية. ويفرض هذا التحدي ان تتجه المصارف الاسلامية لتحقيق مستوى الجودة الشاملة في خدماتها المصرفية وذلك من خلال تطبيق احدث اساليب التقنية والاتصال.

4. **ضآلة أحجام المصارف الاسلامية (رأس المال):** تعتبر رؤوس اموال المصارف الاسلامية العاملة حالياً ضئيل جداً مقارنة بالمصارف العالمية ، حيث اظهرت الدراسات ان قرابة (75 %)من المصارف الاسلامية يبلغ رأسمال كلاً منها اقل من (25) مليون دولار امريكي فقط ، مما يحول دون تحقيق الاهداف التي اسست من اجلها ويعيق من نموها إذا ما طبقنا عليها معايير كفاية رأس المال وحجم الودائع التي يمكن لها استقطابها ، ليس هذا فقط بل ايضاً معايير الاستثمار والتمويل التي تحد من منافستها للبنوك الاعتيادية في التنمية المأمول منها. وللتغلب على هذه المشكلة ينبغي على المصارف الاسلامية تطبيق سياسة رفع رأس المال وتوسيع قاعدة المساهمين لاسيما الاستفادة من الانفتاح الاقتصادي الذي تشهده المنطقة حالياً باندماج المصارف الاسلامية فيما بينها لتكوين كيانات كبرى تستطيع الصمود في ظل العولمة امام المصارف العالمية المنافسة.

خلاصة الفصل:

تبين من خلال هذا الفصل أن المصارف الإسلامية هي مؤسسات حديثة إذا ما قورنت مع التاريخ الطويل للبنوك التقليدية ، ومع ذلك أثبتت انتشارها السريع في العالم الإقبال المتزايد علي خدماتها وهذا لوجود حاجات مصرفية كامنة لم تشبعها المصارف التقليدية تتمثل في وجود عدد كبير من المسلمين يلتزمون معالم الشريعة ورغم أنها نشطت في بيئة غير ملائمة من حيث القوانين والأنظمة والظروف الاقتصادية والاجتماعية والإدارية والسياسية إلا أنها تنتشر محليا ودوليا لأنها تقدم العديد من مصادر التمويل على سبيل الذكر لا الحصر المشاركة المرابحة السلم الى اخره.

الفصل الثانـي:

التحول المصرفي

تمهيد

يعتبر التحول من العمل المصرفي التقليدي إلى الإسلامي من أبرز التحديات التي تواجه صانعي السياسات المصرفية عند صياغة استراتيجية التحول التي تأخذ مداخل وأشكال تختلف وطبيعة البنك المتحول وظروفه الداخلية والخارجية وكذا مراحل التحول والمهام التحضيرية وفق خطة زمنية مدروسة تحكمها ضوابط شرعية، ومتطلبات أخرى قانونية وإدارية وبشرية تحكمها ضوابط شرعية ينبغي الالتزام بها لنجاح التوجه نحو الصيرفة الإسلامية وتحقيق الأهداف المرجوة.

وسعيا من البنوك التقليدية في التوجه نحو الصيرفة الإسلامية قامت بفتح فروع إسلامية، وأقسام ووحدات متخصصة وطرح منتجات مالية إسلامية إلى جانب التقليدية، وكذا تحويل بنوك تقليدية إلى إسلامية، إلى جانب تأسيس مصارف إسلامية قائمة بذاتها ما زاد من إقبال البنوك التقليدية خاصة كبرياتها في الدول الغربية على ممارسة الأعمال المصرفية الإسلامية بعدة أشكال وأساليب.لذلك قسمنا هذا الفصل الى ثلاثة مباحث ،المبحث الاول : مفاهيم عامة حول التحول المصرفي و المبحث الثاني: التحضير للتحول الى البنوك الاسلامية ومعقاته والمبحث الثالث: انواع التحول المصرفي.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول التحول لمصرفي

توجهت العديد من المصارف التقليدية الى التحول للعمل المصرفي الاسلامي وذلك عن طريق تقديم منتجات منتجات مصرفية اسلامية الى جانب المنتجات المصرفية التقليدية وبالتالي سيكون هذا المبحث عارضا لمفهوم التحول للمصارف دوافعه في المطلب الاول، ومصادر التحول المصرفي في المطلب الثاني، ومتطلبات التحول المصرفي في المطلب الثالث.

المطلب الأول: مفهوم التحول المصرفي ودوافعه

وردت عدة تعاريف فقهية بشأن هذا الموضوع، وهي في أغلبها متطابقة رغم اختلاف عباراتها وتباين ألفاظها.

أولا: مفهوم التحول المصرفي

التحول في اللغة كما جاء في الصحاح (التنقل من موضوع إلى آخر)، أما في الاصطلاح هو (الانتقال من حقيقة إلى أخرى) (السبهاني، 2012، ص127)

كما عرفه معجم اللغة العربية: تبديل أساسي في العقيدة أو الاتجاه أو الهيئة والشك). بعد ذكر معنى التحول بين المفهوم للتحول من الأسوأ إلى الأفضل وهو تحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي.

إذاً: مفهوم تحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي هو حدوث انقلاب في مفاهيم المصرف التقليدي وأساسه وبنائه وهيكله الإداري والتنظيمي والانتقال إلى وضع آخر يختلف عن سابقه في الشكل والمضمون والتحول إلى المصارف الإسلامية أن يجعل الشريعة الإسلامية حكماً له ومصدراً أساسياً له، بجميع أحكامه وفي كل معاملاته أو أفكاره، فيرى البعض أن تحول المصرف هو نقله نوعية في العقيدة والأداء من أعمال واستثمار وخدمات من الوضع الربوي التقليدي إلى وضع إسلامي مكتمل لا يتعامل بالربا والالتزام بأحكام والشريعة الإسلامية التي تحارب الربا والفائدة إلى مبدأ العدل في المشاركة في الربح والخسارة. (الجوهري، 1987، ص41)

و هو انتقال المصارف التقليدية من التعامل المحظور شرعا إلى التعامل المباح والموافق لأحكام الشريعة الإسلامية، بحيث يتم إحلال العمل المصرفي المطابق لأحكام الشريعة الإسلامية محل العمل المصرفي المخالف لها، حتى تصبح جميع أعمال المصرف وأنشطته خاضعة لقواعد وأسس الشريعة الإسلامية.

وهذا التحول يختلف من مصرف إلى آخر تبعا لاختلاف الدوافع الكامنة وراء التحول واختلاف مصدره، وهذا يستدعي التعرف على الدوافع الكامنة وراء التحول ومصادره، ومن ثم بيان أنواع التحول من حيث الشكل والأسلوب.

وقد تنعقد إرادة متخذي قرار التحول بالاستمرار قدما في خطة التحول حتى يتم التحول الكامل للبنك (فروعا وإدارات) وهو ما يسمى بالتحول الكلى ، وقد يكتفى البعض الآخر بتحول بعض الفروع و/ أو الإدارات أو تقديم بعض المنتجات المصرفية الإسلامية دون توافر النية على التحول الكامل وفق خطط محددة ، وهو مايسمى بالتحول الجزئى.

ولقد تعددت التعاريف حول ظاهرة أسلمة البنوك التقليدية (ظاهرة التحول) نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر مايلي:

التعريف الأول : " الأصل الشرعي للتحول مستمد من مبدأ التوبة والرجوع إلى الله والإقلاع عن التعامل بالربا أخذا أو إعطاء ، وذلك بأن توجد لدى البنك التقليدي رغبة صادقة في التوبة إلى الله من خلال إيقاف التعاملات المصرفية التي بها مخالفات شرعية وإبدالها بالتعاملات المصرفية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية . (الليثي، 2005)

التعريف الثاني: "بأنها الفروع التي تنتمي إلى بنوك تقليدية تمارس جميع الأنشطة المصرفية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية " (شحاته، دت، ص33)

وأطلق البعض على ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو المصرفية الإسلامية من خلال قيامها بإنشاء أو تحويل بعض فروعها التقليدية إلى فروع إسلامية مسمى النظام المزدوج، أي النظام الذي يقدم فيه البنك التقليدي خدمات مصرفية إسلامية إلى جانب الخدمات المصرفية التقليدية (حافظ، 1996، ص60).

وعليه فان التحول يقصد به التغير والانتقال من وضع الى اخر وهذا الانتقال يقتضي عادة ان يكون الوضع المتحول اليه افضل من الوضع المتحول عنه اما عن تحول المصارف من تقليدية الى اسلامية فهي انتقال المصارف التقليدية من التعامل المحظور شرعا الى التعامل المباح و الموافق لأحكام الشريعة الاسلامية محل العمل المصرفي المخالف لها حتى تصبح جميع اعمال المصرف وانشطته خاضعة لقواعد واسس الشريعة الاسلامية. او بعبارة اخرى

تحول المصارف التقليدية الى مصارف اسلامية يقصد به الانتقال من التعامل المحرم شرعا والمبني على اساس سعر الفائدة الى التحول المباح شرعا والموافق لأحكام الشريعة الاسلامية والمبني على اساس المشاركة في الربح والخسارة.

ثانيا: دوافع التحول من البنوك التقليدية الى الاسلامية

عموما فان أي تغيير أو انتقال من وضع معين إلى وضع آخر يرجع لوجود سبب أو عدة أسباب، فإما يكون بسبب مشكلة تواجه القائمين عليه فلابد لتجاوزها من تغيير هذا الوضع والانتقال لغيره، أو يكون سبب الانتقال أو التغيير هو اتفاق القائمين على الوضع الحالي بأن الوضع الجديد يحقق لهم ايجابيات أكثر، وبناء عليه فسنحاول فيما يلي التعرف على أهم الدوافع التي تؤدي إلى تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية: (زرزار، 2017، ص341)

أ- السعي نحو تعظيم الأرباح : وهذا الدافع ينطلق من الهدف الأساسي الذي تهدف المصارف التقليدية للوصول إليه، وهو تحقيق الأرباح، وحيث أن العمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يمثل مصدرا خصبا لتحقيق الأرباح، فإنه من الطبيعي أن تلجا المصارف التقليدية إلى الاستفادة قدر الإمكان من هذا المصدر الخصب، وقد أجريت دراسة ميدانية من خلال توزيع استبيانات على أصحاب القرار في المصارف التقليدية التي تحولت للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية"، لمحاولة التعرف على أهم الدوافع التي كانت وراء اتخاذ قرار التحول، وكانت الأسباب مرتبطة أساسا بهدف المحافظة على الزبائن الحاليين للمصرف التقليدي بنسبة (82%) من مجموع المصارف المدروسة، وهدف جذب عملاء جدد يفضلون العمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية بنسبة 76% تصحيح النسبة، بينما كانت نسبة (24%) من دوافع التحول يرجع لارتفاع معدلات عائد الاستثمارات المصرفية الإسلامية مقارنة بالصيغ التقليدية. كما أن هناك دوافع ثانوية لتحول المصارف التقليدية ترتبط بدافع السعي نحو تعظيم الأرباح ارتباطا وثيقا، كتوسيع مجال العمل المصرفي والاستفادة بما هو مسموح من خدمات وصيغ متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، اضافة لضعف المصارف التقليدي وعجزها عن المنافسة.

ب الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية: وهذا يعني أن الوازع الديني والاستجابة لأمر الله تعالى بتطبيق شرعه والالتزام بأوامره ونواهيه هو الدافع الرئيس وراء تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشرعية الإسلامية، وهذا الدافع مستمد من مبدأ التوبة والتوقف عن ممارسة الأعمال المخالفة للشريعة الإسلامية وخاصة الربا.

المطلب الثاني: مصادر التحول المصرفي

مصدر التحول هي الجهة التي تسعى لتحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وقد تكون من جهة من داخل المصرف أو خارجه وقد تكون جهة عامة أو خاصة، وذلك على النحو التالي: (قطان، 2008، ص ص 2-3)

1. اتخاذ قرار التحول من قبل القائمين على المصرف التقليدي وأصحاب القرار فيه، إما بدافع التوبة إلى الله والتخلص من الأنشطة المخالفة الشريعة الإسلامية خاصة الربا، ولدوافع أخرى، مثل بنك الجزيرة السعودي.

2. أن يكون مصدر التحول جهة خارجية ترغب بشراء المصرف وتحويله، وهناك عدة أساليب لذلك: (قطان، ص 2)

- ✓ أن تقوم جهة خارجية بشراء جزء من المصرف وذلك أثناء مرحلة التأسيس وقبل طرح الأسهم للتداول مع اشتراط أن تنص الشركة في نظامها الأساسي على الالتزام بإحكام الشريعة وجميع المعاملات، وعدم الإقراض و الاقتراض بفائدة.
- ✓ الدخول في شراكة أو تقديم التمويل بصيغ إسلامية للشركات التي ترغب بعض القائمين عليها في تحويلها للعمل وفق إحكام الشريعة الإسلامية، سعيا لتخليها من الإعمال المخالفة، وتدعيمها بشراء أسهمها، كي يتم التأثير على قناعة أغلبية القائمين عليها للتحول وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
- ✓ الشركة قائمة من خلال شراء أسهمها، ثم محاولة التأثير من الداخل من أجل تغيير النظام الأساسي من خلال الجمعية العمومية.

3. قيام السلطات النقدية باتخاذ قرار يلزم بتطبيق الشريعة الإسلامية، مما يلزم التوقف عن التعامل بالربا وغيره من المعاملات المخالفة في المصارف وغيرها، وبالتالي تحولها للعمل وفق أحكام الصيرفة الإسلامية.

المطلب الثالث: متطلبات التحول المصرفي

هناك عدة متطلبات تتحكم في التحول المصرفي، تتمثل فيما يلي:

1-المتطلبات القانونية: يقصد بها كافة الأمور والإجراءات التي يتوجب على المصرف القيام بها كي تتم عملية التحول وفق الأطر القانونية، ويتجنب بذلك المسائلة، وتتمثل أهم هذه المتطلبات فيما يلي:

✓ صدور قرار عن الجمعية العمومية للمصرف التقليدي الذي يصدر عن اجتماع يعقد بصفة غير عادية يتضمن الموافقة على تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ويراعي في اجتماع الجمعية العمومية للمصرف التقليدي كافة المتطلبات القانونية التي تمنح القرارات الصادر عنها الصفة القانونية، ويتم في هذا الاجتماع مناقشة تحول المصرف التقليدي ويعمل مجلس الإدارة على تقديم القناعات الكافية والدلائل القانونية على رشد مشروع التحول وصلاحية تطبيقه ثم يناقش بعد ذلك مستلزمات التحول من تعديلات أو تغييرات في عقد تأسيس المصرف ونظامه الأساسي، وفي حالة حصول المشروع على أغلبية الأصوات اللازمة لاتخاذ قرار التحول ينبغي على مجلس الإدارة إجراء التعديلات التالية: (الربيعة، 1992، ص359)

- ينص صراحة على أن تكون جميع أعمال المصرف موافقة لأحكام الصيرفة الإسلامية، وعدم التعامل بالربا بجميع أشكاله وصوره أو بأية معاملة محرمة شرعا في سائر أنواع التعامل مع الآخرين.
- تعديل اسم المصرف في عقد التأسيس بما يدل على طبيعة أنشطته المصرفية المعدلة أو الجديدة.

✓ الحصول على الموافقة الرسمية من الجهات المتخصصة على تحول المصرف التقليدي وتعديل نظامه الأساسي، ويضع البنك المركزي شروط ومتطلبات يجب على المصرف التقليدي الالتزام بها عند تقدمه بطلب للحصول على الموافقة للتحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ومن هذه الشروط ما يلي: (مسيف، زغيلط، 2017، ص40)

- ضرورة قيام المصرف الراغب في التحول بإجراء دراسة جدوى لعملية التحول بحيث تبين جدوى التحول في تحقيق أهداف المصرف المتضمنة دراسة السوق وتوجهات العميل والنتائج المتوقعة خلال السنوات الأولى من التحول، وتصور الدراسة كذلك أنواع المخاطر وفرص عملية التحول.
- وضع خطة زمنية للتحول متضمنة الإجراءات التي سوف يتم إتباعها من أجل عملية التحول.
- إعداد لجنة تتكون من الإدارات المعنية بعملية التحول لمتابعة الإجراءات والخطوات.
- تهيئة العميل لعملية التحول من خلال حملة إعلانية.
- تعديل عقد التأسيس على أن يتضمن الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، وتشكيل هيئة رقابة شرعية نلتزم بقواعد المصرف المركزي، والالتزام بالحد الأدنى لرأس المال.

- إجراء تعديلات على الهيكل التنظيمي للمصرف وتدريب الموظفين على طبيعة العمل الجديد وتأهيلهم، مع تدعيم الكادر الوظيفي بما يتناسب مع طبيعة العمل الجديد.

✓ تكليف إدارة الشؤون القانونية بالمصرف التقليدي بدراسة كافة النواحي القانونية المتعلقة بتحول المصرف والآثار القانونية المترتبة عليه من حيث تسوية حقوق والتزامات المصرف مع كل من المساهمين والعملاء أو المصارف الأخرى، والاستعداد التام لمواجهة أي اعتراضات قانونية قد تواجه عملية التحول، بالإضافة إلى متابعة تنفيذ أي متطلبات أخرى تعرضها الجهات المتخصصة بخصوص تنفيذ التحول للعمل وفق أحكام الصيرفة الإسلامية.

2- المتطلبات الشرعية: يقصد بالمتطلبات الشرعية كافة الأمور والإجراءات التي يتوجب على البنك التجاري القيام بها عند تنفيذ التحويل لكي يكون تحوله صحيح من الناحية الشرعية، وتوجد مجموعة من المتطلبات الشرعية التي يتوجب على البنك إتباعها عند اتخاذ قرار التحول، خاصة وأن أغلب أعماله وأنشطته قامت أساسا على مخالفة أحكام الشريعة، وفيما يلي أبرز المتطلبات: (مسيف، زغيلط، 2017، ص40)

- تعيين هيئة فتوى ورقابة شرعية وتعيين مدققين شرعيين داخليين.

- وقف التعامل بالربا واستبعاد المعاملات المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية.

3- المتطلبات الإدارية: هي عبارة عن الإجراءات التي تتعلق بالنظام الإداري في المصرف، ويلزم المصرف تنفيذ العديد من المتطلبات الإدارية التي تستدعيها عملية التحول، يتوجب على إدارة المصرف عند التحول أن تقوم بإعادة تهيئة وتطوير الموارد البشرية بما يتناسب ووضعيه الجديد وذلك من خلال: (أبو حميرة، اسويسي، 2004، ص13)

أ- التهيئة المبدئية: وهي جميع الترتيبات التي يتخذها المصرف في سبيل تعريف وتوعية القوى العاملة في المصرف، قبل مرحلة التحول وأثنائها بكل ما يتعلق بالطبيعة العقدية المميزة للعمل المصرفي الإسلامي، سواء على المستوى الفكري أو المستوى العلمي، وعليه فإن المصرف يلزمه لتنفيذ التهيئة المبدئية القيام بـ:

- التعريف بكل ما يتعلق بالطبيعة العقدية للعمل المصرفي الإسلامي.

- التعريف بالعمل الذي يستند إليه وبيان مدى أهميته في العمل الجديد. التوعية بأهمية المجال الذي يعملون فيه، وأهمية الخدمات التي يؤنونها.

- التوعية بالرسالة التي يتطلع بها البنك اتجاه الفرد والمجتمع و الدولة ككل.

- العمل على ما من شأنه غرس اللغة في نفوسهم اتجاه المصرف واتجاه مجموعات واتجاه أنفسهم.

- العمل على تنمية روح الانتماء للمصرف والتعريف بكل ما يتعلق بمحتوى العمل المطلوب تؤديه وعلاقاته.

- التعريف بالظروف والسياسات التي تحكم أعمالهم، وكل ما من شانه مساعدتهم على التكييف بسهولة وبسرعة مع مستجدات الظروف المحيطة بالعمل".(أبو حميرة، اسويسي، 2004، ص14)

ب- تخطيط وتنمية الموارد البشرية وهو منهج متكامل يشمل الجوانب التخطيطية لوظيفة الموارد البشرية من أجل توفير العدد والنوع اللازم والملائم من الأفراد للقيام بالواجبات والأعمال المطلوبة، وتحقيق أهداف المصرف من ناحية وتحقيق متطلبات العاملين وحاجاتهم من ناحية أخرى، ويقاس التخطيط الناجح للموارد والطاقات البشرية لمدى تحقيقه الاستخدام الأمثل لهذه الموارد المتاحة، فالدراسة المتأنية والواضحة لمتطلبات التحول من الموارد البشرية قبل الشروع في عملية التحول، تسهل عملية التحول وتجعلها أكثر فاعلية، وتساعد على تفادي العثرات المتوقعة وتسد الاحتياجات المتوقعة بما يكفل تقدم مسيرة التحول دون توقف.

ت- إعادة النظر في معايير تقويم كفاءة وأداء الموظفين: إن اعتقاد الموظف إيمانه ومدى التزامه بأحكام الحلال والحرام أمر مهم جدا لنجاح فكرة التحول، لذا فإنه يتوجب على إدارة المصرف إنهاء عقود جميع الموظفين التي تشكل عقيدتهم أو قناعتهم عائق أمام استيعاب فكرة التحول، وذلك لأن وجود هؤلاء داخل المصرف يؤدي إلى نتائج سلبية.

ت – توفير احتياجات التدريب اللازمة لكافة الموظفين: خاصة أن طبعة العمل المصرفي الجديد تتطلب احتياجات خاصة تختلف عن العمل المصرفي التقليدي، ولهذا يتوجب على إدارة المصرف بعد التحول مراعاة حاجة الموظفين للمعلومات والخبرات الخاصة بالعمل المصرفي الإسلامي، ويتم ذلك من خلال:

- توضيح نظم عمل الخدمات المصرفية الإسلامية سواء كانت مرتبطة بمراحل اتخاذ القرارات أو أداء العمل.

- التوعية الكافية بأهمية الرقابة الشرعية باعتبارها أحد العناصر الفكرية والأساسية لضبط التطبيق الصحيح للعمل الإسلامي.

- تصميم برامج تدريبية لمواجهة النقص في معارف ومهارات الموظفين من خلال ورش العمل وبرامج التدريب في المدى القصير، ووضع خطة للتدريب المستمر في المدى الطويل.

المبحث ثاني: التحضير للتحول الى البنوك الإسلامية ومعوقاته

سنتعرض في هذا المبحث الى العمليات الاولية التي تسبق الشروع في التحول البنكي التقليدي ، ولذلك سنتطرق الى المهام التحضيرية و المعوقات التي تواجه البنوك.

المطلب الأول: المهام التحضيرية لتحول البنوك التقليدية إلى المصارف الإسلامية.

تقوم عملية التحول المصرفي نحو تقديم خدمات تتوافق وأسس الصيرفة الإسلامية على عدة مراحل وخطوات تحضيرية تحكمها ضوابط عمل دينية وشرعية، موضحة في النقاط التالية:

أولا – محاور عملية التحول من البنوك التقليدية إلى مصارف إسلامية: وتتمثل في:

1– معالجة حقوق المساهمين التي تكونت من الفرق بين الفوائد المدينة و الدائنة التي قبضها البنك: تقوم خطة التحول في البنوك التقليدية من هذا الجانب على اعتبار الفوائد التي قبضها البنك قبل التحول تدرج في أملاك المساهمين، تعتبر جزءا من حقوقهم وفقا للأدلة التالية: (العطيات، 2007، ص59)

– منع الربا في عقود البنك بعد التحول وبطلان العقود، والعفو عما قبضه البنك من الفوائد وإدراجها في ملك المساهمين قبل قرار التحول، وتبنت هذا الاتجاه بعض الدول الإسلامية التي أسلمت نظامها المصرفي بأكمله إلى نظام إسلامي وعفت عن الربا المقبوض في ميزانيات البنوك المحولة وتم إضافته إلى حقوق المساهمين بعد التحول.

– تأكيد خطط تحول بعض البنوك بالعفو عن الفوائد المقبوضة وباعتبارها جزءا من حقوق المساهمين.

2– معالجة الودائع بفائدة التي تلقاها البنك قبل قرار التحول : تبنت خطة التحول لبعض البنوك تخيير المودعين في تاريخ التحول بين إبقاء ودائعهم على أساس عقد المضاربة الشرعية أو سحب ودائعهم.

وعلى البنك دفع فوائد للمودعين في كلا الحالتين إلى غاية تاريخ التحول الفعلي بحكم القوانين المنظمة للعمل المصرفي، وفي حالة رغبة المودع في بقاء عقد الإيداع بفائدة إلى نهاية المدة المتفق عليها وجب على البنك أن يبقي الوديعة ويدفع الفائدة إلى غاية نهاية المدة لحكم الضرورة، إما إذا كان عقد الوديعة بفائدة يمنح البنك فسخ العقد بإرادته المنفردة جاز له ردها لصاحبها مع الفوائد السابقة إذا لم يرغب المودع في إبقاء وديعته على أساس عقد المضاربة الشرعية.

3- معالجة القروض بفائدة التي منحها البنك لعملائه قبل التحول وإعداد العقود اللازمة لتسويتها: يتم معالجة هذا الجانب في خطة التحول النقاط التالية: (حسان، 2005، ص5)

-لا يمكن للبنك أن يجبر المقترض على أداء دين القرض قبل أجله.

- يمكن للبنك أن يعرض صيغ لتسوية الدين على المقترض لإسقاط الدين والفوائد المتأخرة حتى تاريخ التسوية كشراء البنك من المدين أصلا مقابل الدين، أو دخوله شريك مع المدين في مشروع استثماري يملكه بحصة تساوي الدين أو تمويل البنك لأنشطة المدين الجديدة وتوجيه إيراداته لسداد الدين القائم وغيرها .

- إذا رفض المقترض المدين التسوية أجاز القانون بقاء الدين إلى نهاية المدة ولا حرج على البنك في تقاضي فوائد القرض وأن يدفع فوائد الودائع، والباقي من رصيد الفوائد يصرفه في وجوه البر.

4- **معالجة السحب على المكشوف** يشكل السحب على المكشوف مشكلة عند التحول وقد تبنت خطة التحول المبادئ التالية: (حسان، 2005، ص5)

- يعتبر رصيد مدين من السحب على المكشوف في تاريخ تحول البنك التقليدي دينا عاديا يتم تسويته بمختلف الصيغ.

- بعد التحول يعتبر البنك رب المال والساحب مضاربا مدينا له في خلط ماله بمال المضاربة بالنسبة للمبالغ التي يسحبها لتمويل مشروع معين أو نشاط خاص، وفي هذا التسهيل الممنوح يتم تحديد قيمة المشروع وسقف التسهيل، ونسبة البنك في الربح.

5- معالجة الزكاة الواجبة على البنك قبل تاريخ التحول : يجب على البنك أداء الزكاة على الفترة السابقة إذا لم يتم إخراجها، حسب ما ورد في معيار الزكاة رقم 9 الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية حتى ولو كان المال حراما لأن إخراج الزكاة هو إخراج الجزء من الواجب الذي هو التخلص من جميع الفوائد و المكاسب غير المشروعة.

ثانيا – مراحل عملية التحول من البنوك التقليدية إلى مصارف إسلامية : من أجل التحول من مؤسسة مالية تقليدية إلى مؤسسة مالية إسلامية تتطلب المرور بثلاث مراحل وهي: (أبو حميرة، اسويسي، ص10)

1- المرحلة التمهيدية (الإعداد): تعتمد المصارف التقليدية في وجودها على عناصر الملكية، الإدارة و النشاط وبالتالي لا يمكن في ظل الظروف الحاضرة للمصارف إتمام عملية التحول وتحقيق الهدف مباشرة من خلال تعديل

القواعد الوضعية الرقابة واللوائح المصرفية التقليدية، مما يتطلب التركيز على تحويل المصارف التقليدية بطريقة الاختيار وبأسلوب تدريجي.

وبما أنه لا يمكن اختراق هيكل المصرفية التقليدية في البداية من جهة الإدارة أو تغيير الملكية الذين تعتمد عليهما هذه المصارف ، لذلك فإن عملية الاختراق لا تتم إلا من خلال منافستها في السوق المصرفي واقتطاع جزء من نشاطها وهذا يستلزم تحقيق شرطين أساسين هما:

- إقامة البديل الشرعي للمصارف التقليدية وهي المصارف الإسلامية.

- نجاح المصارف الإسلامية في الحصول على جزء كبير ومهم من السوق المصرفي التقليدي.

2- المرحلة الوسيطية (الوسط): في هذه المرحلة يستلزم الأمر تكثيف الدعوة إلى العمل بالشريعة الإسلامية وتحمل أعباء هذه الدعوة سواء بالجهد المنظم أو بالمال، مع التركيز بشكل أكبر ومباشر على موظفي ومديري هذه المصارف وعلى العملاء الذين يرددون بأن الضرورة هي التي تدفعهم إلى التعامل مع المصارف التقليدية وحتى تتم عملية الاختراق العملية للمصارف التقليدية يجب أن يتحقق ما يلي:

- نجاح المصارف الإسلامية في تطوير أساليبها لتعبئة الموارد من جهة، وتنظيم تدفقاتها إلى المستثمرين من جهة أخرى وفق أسس شرعية متينة

- العمل على جدب الموظفين الأكفاء من المصارف التقليدية.

العمل على جدب المصارف التقليدية لتمويل مشروعات إسلامية على أساس المشاركة في الربح و الخسارة.

3- المرحلة الحاسمة (النهائية) وتتضمن هذه المرحلة العمل و الاستمرار على نفس ما جاء في المرحلة الثانية (الاختراق) وحسم العملية من خلال قوة التأثير في هيكل المصارف التقليدية واختراق حقوق الملكية ومن تم تغيير توجهات هذه المصارف وتعديل قوانينها ولوائحها وأوضاعها، ولتنفيذ ذلك يجب أن يكون لدى المصارف الإسلامية فوائض مالية من أجل: (إبراهيم محمد، 2006، ص127)

- شراء كامل حقوق الملكية من المصارف التقليدية من أجل إتمام عملية التحول التام إلى الشريعة الإسلامية على أن تتم هذه العملية بحرص شديد وبشروط محددة مقاطعة كي لا تؤدي إلى نتائج عكسية.

- شراء نصيب أو جزء من حقوق الملكية في المصارف التقليدية بما يمكن فقط من المشاركة في الإدارة بشكل جزئي على أن يتم شراء كامل تلك الحقوق مستقبلا وهذه الحالة لا تتم إلا في ظروف المرحلة الثالثة.

وبهذا يصبح المناخ العام مهيئا بنسبة عالية للتحول والالتزام بأحكام الصيرفة الإسلامية فالبديل المصرفي الإسلامي أصبح قويا وراسخا، ويلاحظ أن المرحلة النهائية من الاستراتيجية الأزمة لتحول المصارف التقليدية إلى الالتزام بالشريعة لن تنتهي إلا بإحلال العمل المصرفي الإسلامي محل العمل المصرفي التقليدي في معظم أو كل السوق المصرفي سواء عن طريق التوسع أو التحول للصيرفة طوعا.

المطلب الثاني: المعوقات التي تواجه تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية

يواجه البنك التقليدي في رغبته إلى التحول نحو ممارسة الأعمال المصرفية الإسلامية معوقات من شأنها أن تمنع أو تعيق إستراتيجية التحول منها القانونية والإدارية وفيما يلي بيان لها:

1. المعوقات القانونية

وتتمثل في كافة الأمور والإجراءات القانونية التي من شأنها أن تعرقل تنفيذ قرار التحول لممارسة الأعمال المصرفية الإسلامية والتي قد تؤثر إلى حد ما على خطة تحوله، وتتمثل في النقاط التالية: (الربيعة، 1989، ص486)

- ✓ صعوبة التوفيق بين موافقة البنك المركزي من جهة، واتخاذ الجمعية العمومية قرار التحول من جهة أخرى لتلازمهما وتوقف كل منهما على الآخر؛
- ✓ تأخر صدور الموافقة النهائية عن الجهات المختصة عن تحول البنك التقليدي، يترتب عنه استمرار التعامل بالمخالفات الشرعية، أو التوقف عن تقديمها والذي قد يعرض البنك لخسائر مالية؛
- ✓ عدم وجود قوانين مصرفية منظمة للمتطلبات القانونية لتحول البنوك التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وتفاوتها من دولة لأخرى؛
- ✓ وجود فراغ تشريعي في بعض الدول لا يوضح العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك المركزية أو بين البنوك الإسلامية وعدم التفرقة بين العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي ما ينجر عنه بعدم السماح بالترخيص لها، كما لا تتوفر لها الأدوات المقبولة إسلاميا للاستفادة من التسهيلات المصرفية التي تتيحها عادة للبنوك التقليدية؛
- ✓ هيمنة القوانين الوضعية في اغلب الدول العربية والإسلامية التي تعتبر العقود الربوية صحيحة من الناحية القانونية مما يحول دون الالتزام بتعديلها عند التحول بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية؛

✓ لتأخر في تعديل العقود الربوية خاصة التي رفض أصحابها تعديلها بحكم القانون ما يعني الاستمرارية في ممارسة المخالفات الشرعية وهو ما يؤدي إلى عرقلة وتأخير عملية التحول.

2. المعوقات الإدارية

تتلخص الصعوبات الفنية والإدارية التي تواجه البنك المتحول والتي تعيق تحقيق المتطلبات الإدارية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية ضمن النقاط التالية:

– عدم وضوح الرؤيا على مستوى البنك ككل بطبيعة عملية التحول المصرفي ومتطلباتها، مما ينعكس على رؤية القوى العاملة التي ستتولى مهمة التنفيذ المباشر، الأمر الذي يؤدي إلى السلبيات التالية:

- قصور في إعداد الخطة من اللجنة المختصة وغموض في متطلباتها؛
- التنافس غير البناء بين القائمين على إدارة الفروع بشقيها الإسلامي والتقليدي؛
- عدم تجاوب إدارة البنك. مع مستجدات التحول بالسرعة المناسبة، أو اتخاذ قرارات متسرعة؛
- ظهور الحاجة لإعادة تشكيل الهيكل التنظيمي للبنك لظهور أقسام، وإدارات جديدة، وتغيير المهام والوظائف مما يتطلب الدقة والتأني في اختيار الشكل التنظيمي المناسب للوضع المتحول؛
- عدم توفر الكوادر البشرية الملائمة لتنفيذ التحول التي ستضيف لها ميزة تشغيلية جديدة، مما سيزيد من الأعباء على عاتق إدارة البنك بضرورة إعداد البرامج التدريبية الملائمة لمتطلبات العمل الوظيفي في الوضع المتحول إليه؛ عدم توفر أسس محاسبية ونظام محاسبي خاص بالخدمات والمنتجات المتوافقة وأحكام الشريعة؛

– محدودية منتجات الصيرفة الإسلامية المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية بحيث نجد أن الكثير منها ما هي إلا منتجات تقليدية معدلة لتتوافق والضوابط الشرعية وهو ما يستدعي ضرورة اتخاذ خطوات إيجابية في هذا الاتجاه من خلال:

- إيجاد مراكز بحوث متخصصة لتطوير المنتجات الإسلامية لتنافس المنتجات التقليدية القائمة؛
- توسيع دور الهيئات الشرعية بالمشاركة في عمليات الإبداع والتطوير في المنتجات، والآليات؛
- إيجاد آليات جديدة تحقق نوعا من التضافر والمساندة بين البنوك الإسلامية للارتقاء نوعيا بمستوى الصيرفة الإسلامية بما يحفظ حقوق كل الأطراف في إطار أحكام الشريعة الإسلامية.

بالإضافة إلى ما تقدم هناك صعوبات عامة تواجه البنوك التقليدية عند تنفيذ التحول في الجانب التسويقي والإعلامي نذكر من أهمها ما يلي:

- صعوبة التكيف السريع ومتطلبات العمل المصرفي بعد التحول؛
- تحميل إدارة البنك المتحول أثناء فترة التحول أعباء إضافية الأمر الذي قد يتسبب في عرقلة تنفيذ خطة التحول على الوجه الصحيح، والذي يؤثر سلبا على عملية تحول البنك التقليدي وهو ما يتطلب المتابعة لجميع مراحل التحول المصرفي لتطبيق الشريعة الإسلامية، وتوزيع المهام والواجبات بشكل مناسب، والعمل بروح الفريق الواحد.

المطلب الثالث: أثار تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية

يحقق تحول البنوك نحو العمل المصرفي الإسلامي العديد من الآثار نذكرها في النقاط التالية:

1. الآثار الإيجابية لتحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية

يترتب عن تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية العديد من المزايا الإيجابية نذكر منها: (كبيش، 2009، ص17)

– إنعاش الحركة الفكرية في مجال الاقتصاد الإسلامي وفقه المعاملات ودور الهيئات الشرعية، ويساهم التحول في ابتكار العديد من المنتجات التي لم تكن مطبقة من قبل البنوك الإسلامية؛

– تعزيز روح المنافسة بين البنوك الإسلامية الذي ينعكس إيجابا على تخفيض تكاليف التمويل، وكذا فتح قنوات ادخارية لأصحاب الفوائض المالية وإلغاء الاحتكار الذي مارسته البنوك الإسلامية؛

– تحديث نظم العمل وتطوير الأداء في البنوك الإسلامية نفسها، وتخفيض التكاليف والبيع بأسعار منافسة، وابتكار منتجات مصرفية جديدة حفاظا على عملائها الذين تسرب جزء منهم بالفعل للبنوك التقليدية التي تقدم المنتجات المصرفية الإسلامية؛

– رفع درجة الوعي بأهمية الصيرفة الإسلامية لدى العاملين والعملاء وعلى مستوى المجتمع ككل؛

– الإقبال الكبير للأفراد من مختلف الشرائح في المجتمعات الإسلامية على الفروع والوحدات والمنتجات الإسلامية التي تقدمها البنوك التقليدية كبديل للمعاملات الربوية؛ (كبيش، 2009، ص18)

– لفت انتباه السلطات النقدية إلى ضرورة التجاوب مع طلبات البنوك التقليدية في إدخال العمل المصرفي الإسلامي، أين سارعت العديد من الدول مثل الكويت والإمارات والبحرين واليمن ولبنان وتركيا إلى إصدار قوانين منظمة لعمل البنوك التقليدية والإسلامية؛

– تشجيع البنوك التقليدية على إدخال الصيرفة الإسلامية مثلما عملت مؤسسة النقد العربي السعودي التي أنشأت وحدة للتدريب المصرفي الإسلامي بالمعهد المصرفي، وتنظيم ندوات حول الصيرفة الإسلامية، وتدريب العاملين في الرقابة على أسس عمل المصارف الإسلامية؛

– نجاح العمل المصرفي الإسلامي في البنوك التقليدية ساهم في الترخيص لإنشاء البنوك الإسلامية؛ اعتراف البنوك التقليدية بنجاح النظام المصرفي الإسلامي بدليل تزايد إقبالها على فتح فروع إسلامية متخصصة، أو تقديم منتجات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وإلغاء القاعدة الرأسمالية القائلة أنه" لا اقتصاد بدون بنوك ولا بنوك بدون سعر فائدة"؛

– إن توجه العديد من البنوك التقليدية نحو فتح فروع إسلامية من شأنه أن يساهم في توظيف ما تملكه تكنولوجيا متطورة، وخبرة وكفاءة عالية لتطوير الخدمات المصرفية الإسلامية؛

– انتشار ظاهرة التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الدول الغربية ومثال ذلك الولايات المتحدة الأمريكية التي أنشأت فرع للتمويل الإسلامي المعروف باسم university islamic financial وهو أول فرع تابع لبنك university bank يعمل وفقا للشريعة الإسلامية يقدم تمويلا بديلا للقروض العقارية مجازا إسلاميا، وعقود

2. الآثار السلبية لتحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية

يعد تحول البنوك التقليدية بشكل فروع إسلامية، أو نوافذ متخصصة خطوة إيجابية للتحول إلى العمل بالنظام المصرفي الإسلامي إلا أنه قد يترتب عنها آثار عكسية لها نتائج سلبية نوضحها فيما يلي: (فهد، 2005، ص43)

– إن موافقة البنوك المركزية على إنشاء البنوك الربوية لفروع إسلامية يثير تساؤلا هاما عن كيفية فهم تحفظ البنوك المركزية على نشاط البنوك الإسلامية وفي نفس الوقت يسمح للبنوك الربوية بفتح فروع إسلامية ؛

– تماطل مالكي البنوك الربوية على بذل المزيد من الجهود لتحويل تلك البنوك إلى الالتزام الكامل للتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وهو ما أثبتته العديد من ا التجارب ؛

– قد يؤدي تقديم العمل المصرفي الإسلامي من قبل البنوك التقليدية إلى إعاقة إنشاء بنوك إسلامية جديدة، أو عدم التوسع في إنشاء المزيد منها؛

–إن تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية من قبل فروع البنوك الربوية من شأنه أن يشوه العمل المصرفي الإسلامي لاشتباهه بالربا.

نستنتج مما جاء يتبين من آثار تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية أن أكثرها إيجابية كون التوجه نحو الصيرفة الإسلامية أثبت وجوده في الإطار العملي وهو السائد في البنوك العربية والغربية وأن الآثار السلبية تنحصر في التحول بالفروع والنوافذ في حالة عدم الالتزام بالضوابط الشرعية فقط، ونضيف إلى هذا بأن التحول هو خطوة مشجعة نحو التحول الكامل إلى نظام مصرفي خال من الفوائد.

المبحث الثالث: أنواع التحول المصرفي

بعد أن تعرضنا لواقع ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي التي بدأت في المنطقة العربية ثم إمتدت الى دول غربية مثل أوربا وأمريكا ، نعرض في هذا المبحث أهم الانواع للتحول نحو المصرفية الإسلامية.

المطلب الاول : التحول الكلى :

ويتمثل هذا الأسلوب بقيام المصرف التقليدي قبل تحوله بإعداد برنامج شامل لتحويل النظام المصرفي التقليدي إلى نظام إسلامي، على أساس تحديد موعد معين لإلغاء النظام المصرفي المعمول به دفعة واحدة، وإحلال النظام المصرفي الإسلامي محله، وكذلك الأمر بالنسبة لباقي أشكال التحول الأخرى، فإن المصرف يقوم بالتحول إلى الشكل الذي اختاره دفعة واحدة، حيث تعمم الفكرة على جميع فروع المصرف في آن واحد. ورغم تميز هذا الأسلوب بقصر الزمن الذي يستغرقه في التحول إلا أنه ينطوي على مغامرة كبيرة قد تفضي إلى مخاطر جسيمة، وذلك لأن التضحيات والخسائر التي سيتكبدها المصرف نتيجة التحول بهذا الأسلوب ستكون كبيرة، وقد يعرض المصرف لأزمة سيولة أو ضائقة مالية خانقة تشل حركة بعض أنشطته التجارية والمصرفية، أو يتعرض لموقف عدم تلبية طلبات سحب أصحاب الودائع، ومع الاستمرار بهذا الحال يعرض نفسه للمسائلة القضائية عن حقوق المودعين وكيفية استرجاعها، وهذا يفتح على المصرف بابا هو في غنى عنه، يشغله عن الاهتمام بمفرزات التحول الطبيعية أثناء فترة التحول، مثل المشكلات القانونية والإدارية والتدريبية والفقهية وغيرها.

كما توجد لهذا الأسلوب سلبيات أخرى تتمثل في: . (حستينية وآخرون، 1998، ص67)

- ✓ ارتفاع معدل أخطاء العمل.
- ✓ انخفاض معدل الأداء من حيث الكم والكيف، لعدم تلقي القوى العاملة التدريب اللازم لمواجهة أعباء مهامهم الجديدة.
- ✓ زيادة نفقات العمل.
- ✓ ارتفاع حدة الإشراف.
- ✓ انخفاض مستوى الروح المعنوية لدى القوى العاملة في المصرف.

وكل هذا سيضر بتجربة التحول أبلغ الضرر، وسيعاني المصرف من هذه الأضرار عدة سنوات، بالإضافة إلى ما قد يسببه هذا الأسلوب من انطباع لدى المصارف التقليدية الأخرى حول تجربة التحول.

قد يكون التحول الكلى بقرار من السلطة السياسية أو النقدية ، مثلما حدث في السودان وباكستان وإيران

وقد يكون قرار التحول الكلى وفق مبدأ التدرج في التطبيق، حيث تعلن إدارة البنك عن نيتها في التحول الكامل وفق خطة زمنية معلنة ومحددة الخطوات يتخارج خلالها البنك من المنتجات المصرفية المتعارضة مع أحكام الشريعة الإسلامية لتحل محلها المنتجات المصرفية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية ، حيث يزيد الوزني النسبي لها على حساب نقص الوزن النسبي للمنتجات التقليدية غير المتوافقة مع الشريعة الإسلامية ، وقد أخذ بهذا المدخل بنك الجزيرة في المملكة العربية السعودية والبنك العقاري الكويتي وبنك الشارقة الوطني بدولة الإمارات العربية. (محمد علي، 1999، ص31)

وقد صدر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المعيار رقم (6) في شأن تحول البنك التقليدي الى مصرف إسلامي ، وقد اعتمده المجلس الشرعي في إجتماعه رقم 8 في المدينة المنورة بتاريخ 28- 4 ربيع الأول 1424هـ ويعتبر ساري المفعول إعتبار من بداية العام المالي 1424هـ/ 2003م

وقد نص هذا المعيار على الآتي:

يشمل هذا المعيار مقومات تحول البنك التقليدي إلى مصرف إسلامي بموجب قرار بالتحول الكلى الفوري في تاريخ محدد يتم إعلانه ،سواء كان القرار من داخل البنك ،أو من خارجه بتملكه من قبل الراغبين في تحوله ، والمدى الزمنى للتحول ، وأثر التحول على طرق تلقى الأموال وكيفية توظيفها ، والمعالجة لكل من إلتزامات البنك وحقوقه قبل التحول ما قبض أو دفع منها وما لم يقبض أو لم يدفع ، وكذا الموجودات غير المشروعة لديه قبل التحول ، ووجوه التصرف فيها. (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية بالبحرين، 2004، ص81)

المطلب الثاني: التحول الجزئى :

ويعني قيام المصرف التقليدي بتحويل فرع من فروعه أو إنشاء فرع جديد للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وبذلك يكّون المصرف التقليدي أنموذجا للعمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وبعد نجاح تجربة الفرع النموذجي، ونضوج خبرة القائمين عليه يبدأ المصرف التقليدي بتعميم التجربة على باقي فروع المصرف وفق خطة معينة، ثم يتبعها بعد ذلك تحول المركز الرئيسي مستفيدا من خبرته في تحول جميع فروعه، بحيث يصير المصرف التقليدي بالكامل يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. وهذا كله على افتراض أن الشكل المرغوب التحول للعمل من خلاله هو التحول الكلي، أما إذا كان هدف المصرف في التحول العمل من خلال أحد

الأشكال الأخرى، فإن الأمر يتم بنفس الطريقة بحيث يبدأ تجربته بشكل جزئي، وبعد نجاحها يقوم المصرف بتعميمها.

ومن إيجابيات استخدام هذا الأسلوب ما يلي: (الربيعة، ص542)

تمتعه بدرجة مرتفعة من الأمان، وذلك فيما لو تعرضت التجربة لأي خسارة، فإن ضررها سيكون محصورا في مجال تنفيذ التجربة، ولن يتأثر المصرف الرئيسي وسائر فروعه الأخرى بهذه الخسارة مقارنة بتأثيرها فيما لو حدثت أثناء تحول المصرف الرئيسي مع جميع فروعه في آن واحد.

إتاحته لإدارة المصرف اكتساب الخبرة اللازمة في مجال التحول، والكفيلة بتقليل عدد الأخطاء والمشاكل التي قد يقع فيها المصرف مستقبلا.

أما أهم مساوئ هذا الأسلوب فتتلخص فيما يلي:

صعوبة تحقيق استقلالية الفرع النموذجي عن المصرف الربوي إداريا وماليا، وبالتالي فشل المصرف التقليدي في إقناع المجتمع بجدية تحوله ومشروعية أعماله، بسبب استمراره في ممارسة الأعمال المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية.

إن أية خسائر يتعرض لها الفرع النموذجي ستفتح الباب للتراجع عن فكرة التحول والتخاذل عنها، ومن ثم سيهدد ذلك استمرارية هذا الفرع ووجوده. وانعكاس صورة سلبية عن موضوع التحول بشكل عام، الأمر الذي قد يؤدي إلى إحجام المصارف التقليدية عن التفكير في خوض تجربة التحول.

ان التحول الجزئي الذى قد يبدأ بتحويل فرع أو أكثر من الفروع التقليدية لتقدم فقط المنتجات المصرفية الإسلامية أو تقديم منتج تمويل متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يقدم من خلال الفروع والإدارات التقليدية، ولا توجد نية أو إرادة لدى إدارات البنك في التحول الكامل وفق خطة زمنية معلنة.

وقد يسند الإشراف على الفروع المحولة الى أحد إدارات المركز الرئيسي، مثل إدارة الفروع أو ادارة الائتمان، وقد أخذ بهذا المدخل البنك الوطني المصري والبنك المصري الخليجي ومعظم البنوك التقليدية التي انشأت فروع للمعاملات الإسلامية في مصر.

أو ينشئ البنك الراغب في التحول إدارة مستقلة تتولى الإشراف على الفروع المحولة وتطوير العمل المصرفي الإسلامي وفق التوجه المعتمد من إدارة البنك تعرف بإدارة الخدمات المصرفية الإسلامية، وقد أخذ بهذا المدخل

بنك مصر، والبنك الأهلي التجاري السعودي وكل البنوك التقليدية في السعودية التي تقدم منتجات مصرفية إسلامية.

المطلب الثالث: التحول المرحلي(التدرج):

وهو عبارة عن قيام المصرف التقليدي بإعداد خطة متكاملة وشاملة لكل أقسام وفروع المصرف بهدف تحويل النظام المصرفي المعمول به إلى نظام مصرفي خال من أي محظور شرعي طبقا لبرنامج مرحلي، وعلى أساس جدولة مراحل التحول زمنيا وفقا لمعايير شرعية وقانونية واقتصادية، ويتوخى الحاجة الزمنية لكل مرحلة من مراحل التحول، لاستيفاء متطلباتها من التعديل والتبديل.

وقد يكون هذا الأسلوب أفضل من الأسلوبين الأول والثاني، وذلك لأنه يتجاوز مساوئ الأسلوب الأولى، وهو التحول بإقامة فرع يكون نموذجا مصغرا لمصرف إسلامي وما فيه من طول في الزمن لا مسوغ له، ويتفادى مخاطر الأسلوب الثاني، وهو التحول دفعة واحدة وما له من سلبيات.

فالأسلوب الثالث، وهو التحول المرحلي، يقوم على أساس تنفيذ خطة التحول في جميع أقسام المصرف وفروعه بشكل متوازن ومتساوٍ، وعلى مراحل زمنية محددة، بحيث يتحقق التكامل للنظام المصرفي القائم على أساس خلو معاملاته من الربا أو أي محظور شرعي آخر عند تنفيذ آخر مرحلة زمنية من مراحل التحويل.

فهذا الأسلوب من التحول لا يكاد يلمس فيه أي مساوئ ذات أهمية، وإن وجدت فهي من مستلزمات التحول إذا ما قورنت بعدم التحول، لأن التحول من نظام إلى نظام آخر لا بد أن يكون فيه خسائر وتضحيات بغض النظر عن الأسلوب الذي عولج به التحول. (**الربيعة، ص542**) ونظراً لأن هذا الأسلوب يعد من أنسب الأساليب القابلة للتطبيق عمليا، فإنه سيتم دراسة هذا الأسلوب في مطلب مستقل يوضح فيه مفهومه ومجالاته وحكمه وضوابطه.

خلاصة الفصل

إن اتجاه البنوك التقليدية إلى أسلمة خدماتها المصرفية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية أساسه الدافع الديني والرغبة في الالتزام بالضوابط الشرعية الإسلامية وإحلال المنهج الإسلامي كبديل للمنهج التقليدي. هذا وتتعدد أساليب وأشكال التحول المصرفي تبعا للدوافع وطبيعة وظروف البنك المتحول، إلا أن القاعدة الأساسية تقوم على مبدأ التدرج في تطبيق الأحكام الشرعية وإحلال البديل الإسلامي، مما يتطلب إنشاء نوافذ وفروع إسلامية في البنوك التقليدية والالتزام بالضوابط الشرعية تحت رقابة هيئة شرعية تعمل على التثبت من شرعية العقود وصيغ الاستثمار التي تعمل بمقتضاها الفروع الإسلامية، كما تقوم آلية تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية على خطة عمل.

الفصل الثالث: تجارب الدول العربية في إطار التحول للمصرفية الاسلامية

تمهيد

بدأ تقديم العمل البنكي في البنوك التجارية في شكل فروع إسلامية مستقلة، إذ تعود فكرة إنشاء فروع إسلامية تابعة للبنوك التجارية إلى بداية ظهور البنوك الإسلامية، فعندما بدأت فكرة إنشاء البنوك الإسلامية تنتقل من الجانب النظري إلى الواقع العملي في مطلع السبعينات من القرن الميلادي الماضي .

قامت بعض البنوك التجارية بتقديم منتجات بنكية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وعندما أدركت البنوك التجارية مدى الإقبال على البنوك الإسلامية و حجم الطلب المتنامي لمختلف شارئح المجتمع على المنتجات البنكية الإسلامية، عندها قرر بعضها خوض غمار هذه التجربة وقام بإنشاء فروع تخصصت في تقديم الخدمات البنكية الإسلامية والتي يسميها أهل الاختصاص" بالنوافذ الإسلامية"، وقام البعض الاخر بالتحول الكلي في معاملاته على الطريقة الإسلامية، وسنتعرف في هذا الفصل الى اهم هذه التحولات.

المبحث الأول: التحول الكامل للنظام المصرفي من التجاري الى الإسلامي – تجربة السودان–

يعتبر التحول المصرفي في السودان تجربة رائدة لها خصوصيتها التي تختلف عن تجارب دول أخرى، رغم محدودية المصارف الإسلامية العاملة فيها إلا أن فكرة التحول كانت بشكل فوري وفي حقيقتها بقرار سياسي تم التمهيد له منذ فترة طويلة ومن ثم أصبح أمرًا مفروضاً بعد تحويل الجهاز القانوني والسياسي للدولة إلى نظام إسلامي بالكامل.

المطلب الأول: مراحل اسلمة النظام المصرفي السوداني

مر العمل المصرفي في السودان منذ إنشائه عام 1903 بخمسة مراحل أساسية هي:

1. مرحلة الإنشاء للفترة (1956– 1970)

تميزت الفترة بإنشاء أول بنك تنموي هو "البنك الزراعي السوداني" عام 1957 ثم "بنك السودان المركزي" الذي تم إفتتاحه رسميا بتاريخ 22 فبراير 1960 ، وعدد من البنوك الوطنية مثل "البنك الصناعي" عام 1961، والبنك التجاري السوداني " عام 1962، و"بنك النيلين" عام 1965، و"البنك العقاري عام 1967، ومع نهاية الفترة إرتفع عدد البنوك العاملة إلى (12) بنكاً بالإضافة إلى بنك السودان المركزي.

2. مرحلة التأميم للفترة (1970– 1975)

شهدت الفترة بتبني بنك السودان المركزي تطبيق سياسات التأميم التي أعلنتها الحكومة عام 1970 والتي تم بموجبها تم تأميم فروع البنوك الأجنبية ودمجها في البنوك الحكومية، وخلال الفترة خضع القطاع المصرفي السوداني إلى عمليات دمج أين تم تقليص عدد البنوك من (7) إلى (5) بنوك، كما تم تأسيس مصرف الإدخار السوداني" عام 1973.

وخلال الفترة تم التركيز على النقاط التالية:

- وضع سياسات تربط التمويل التنموي بالخطة الإنمائية للدولة؛ توجيه الموارد نحو أهداف محددة من طرف الدولة؛
- توزيع التمويل بشكل محدد على القطاعات ذات الأولوية.

وخلال الفترة ظل بنك السودان يستخدم أدوات السياسة النقدية التقليدية للتحكم في عرض النقود من خلال إستخدام معدلات أسعار الفائدة، وتغيير نسب الإحتياطي النقدي، والتوجيه المباشر عن طريق وضع حدود قصوى للتمويل (سقوف إئتمانية).(**بنك السودان المركزي، ص3**).

3. مرحلة الإنفتاح للفترة (1975 1983)

مع أواخر عام 1975 لاحت بوادر انتهاج سياسة أكثر انفتاحا على النظام الاشتراكي والرأسمالي والإسلامي على السواء، أين انتهجت الدولة سياسة الاقتصاد المفتوح بإصدار "قانون تشجيع الاستثمار" عام 1976 والذي بموجبه سمح بنك السودان المركزي للبنوك الأجنبية بفتح فروع لها بالسودان شريطة ألا يقل رأس المال المدفوع عن (10) ملايين دولار، منها بنك "أبو ظبي الوطني"، و"بنك الاعتماد والتجارة الدولي" عام 1976، و"سيتي بنك"، و"بنك الشرق الأوسط" عام 1978، بالإضافة إلى تأسيس بنوك خاصة مشتركة بين القطاع الخاص السوداني والأجنبي مثل "البنك الأهلي السوداني" عام 1981، و"البنك الوطني للتنمية" عام 1982، و"البنك السوداني الفرنسي "عام 1978، وخلال الفترة تم تأسيس بنوك تمارس نشاطها وفق الصيغ الإسلامية مثل "بنك فيصل الإسلامي السوداني" عام 1978، و"بنك التضامن الإسلامي"، و"بنك التنمية التعاوني الإسلامي" عام 1982.

4. مرحلة تطبيق النظام المصرفي الإسلامي للفترة (1983– 2003)

في ظل الإنفتاح الاقتصادي الذي عرفته السودان شهدت الفترة إنشاء مصارف إسلامية "بنك البركة السوداني"، و"بنك الغرب الإسلامي" عام 1984، و"البنك السعودي عام 1986، و"بنك العمال الوطني"عام 1988، و"بنك الشمال الإسلامي" عام 1989 (**الوادي، 2009، ص186**).

وخلال الفترة صدرت قوانين نصت في عقود تأسيسها على عدم التعامل بالفائدة أخذًا وعطاءًا، ونميز في مرحلة تطبيق النظام المصرفي الإسلامي فترتين بارزتين عرفتهما السودان كمايلي:

1. إعلان وبدء أسلمة النظام المصرفي للفترة (1983– 1990) :

بإعلان الشريعة الإسلامية في السودان في سبتمبر عام 1983 أصدرت الحكومة السودانية قانون الإجراءات المدنية"، و"قانون المعاملات المدنية" عام 1984 تحرم التعامل بالربا وإعتباره جريمة يعاقب عليها القانون الجنائي (**بنك السودان المركزي،2006، ص83**)، ونصت المذكرة الصادرة بتاريخ 10/12/1984 على جميع البنوك ممارسة عملياتها على أساس العقود الإسلامية فقط ، وأعقب ذلك إخطار رئيس الجمهورية البنوك مدته شهران للتحول الفوري إلى النظام الإسلامي.

ومن الحقائق المذكورة في هذا الخصوص أن فكرة التحول لم تسبقها أي دراسات تحدد مساره ومتطلباته من حيث الهياكل التنظيمية لبنك السودان المركزي والبنوك التجارية، ولا من حيث التدريب البشري الشرعي أوالقانوني أوالفني،

وفي ظل غياب توجيهات بنك السودان المركزي إتجهت البنوك التجارية إلى التعامل بصيغة المرابحة بإعتبارها سهلة التطبيق والأقرب لإحداث هذا التحول (**بنك السودان المركزي، 2006، ص 83**).

2. تعميق أسلمة النظام المصرفي الإسلامي للفترة (1990- 2003) مع بداية عام 1991 أصدر بنك السودان المركزي تعميما للبنوك بإلغاء كل أشكال التعامل الربوي لأي تعامل داخلي سواء أفراد أو مؤسسات في قطاع خاص أو عام، كما قامت السلطات بإصدار "قانون تنظيم العمل المصرفي" عام 1991، ولائحة "الجزاءات المالية والإدارية" عام 1992 بهدف تنظيم العمل المصرفي وفق النهج الإسلامي، وكذا "برنامج توفيق الأوضاع المالية والإدارية والفنية والقانونية للبنوك مع المستجدات المصرفية العالمية"عام 1994.

ومن الإجراءات الأخرى لتعميق أسلمة النظام المصرفي الإسلامي خلال هذه المرحلة نذكر: (**بنك السودان المركزي، 2006، ص:17**)

أ. إنشاء البنيات التشريعية للنظام المالي والمصرفي الإسلامي: وتتمثل في:

- إنشاء الهيئة العليا للرقابة الشرعية عام 1992 تتولى القيام بالمهام التالية: التأكد من تطبيق القوانين والتشريعات المنظمة للعمل المالي والمصرفي الإسلامي؛ إصدار الفتوى الشرعية والتوصيات والمشورة لتوحيد الأسس والأحكام الشرعية؛

- مراقبة سياسات وأداء البنك المركزي، ونشاط البنوك، والمؤسسات المالية؛ تنقية قوانين ولوائح البنوك من المعاملات الربوية وحيلها الظاهرة والخفية؛

- العمل على وضع صيغ للمعاملات الإسلامية، وأدوات تتناسب والسوق الثانوي.

- مراجعة القوانين ذات الصلة بالعمل المصرفي للتأكد من تغطيتها للنشاط الإسلامي: (**بنك السودان المركزي، 2006، ص84**).

- قانون بنك السودان عام 1959 والمعدل العام 2002؛

- قانون بيع الأموال المرهونة عام 1990؛

- قانون تنظيم العمل المصرفي عام 1991 والمعدل العام 2003؛

- قانون غسيل الأموال العام 2003

- تحرير التعامل بالنقد الأجنبي عام 1992؛

- تصميم البرنامج الثلاثي للإنفاذ الاقتصادي للفترة (1990- 1993).

ب. إنشاء البنيات التحتية للنظام المالي والمصرفي الإسلامي: وتتمثل في

- سوق الخرطوم للأوراق المالية عام 1994؛

- صندوق ضمان الودائع المصرفية عام 1996؛

- اللجنة العليا لتأصيل النشاط الاقتصادي عام 1997؛

- شركة السودان للخدمات المالية الإسلامية عام 1998.

5. مرحلة ازدواجية النظام المصرفي للفترة (2005-2011)

عرفت السودان فترة انتقالية على إثر مباحثات اتفاقية السلام الشامل" أو "اتفاقية الثروة بين الحكومة الاتحادية والحركة الشعبية لتحرير السودان عام 2005 تضمنت موضوعات أساسية في (14) بندا، من بينها السياسة النقدية وحركة النقد والقروض، والسياسة المالية وتم الاتفاق على ما يلي: (**الطيب، 2008، ص ص : 5،6**)

- قيام نظامين مصرفيين: نظام مصرفي إسلامي في الشمال؛ وتقليدي في الجنوب؛
- إقامة بنك حكومة جنوب السودان كفرع لبنك السودان المركزي لإدارة المنافذ؛ بنك السودان المركزي هو المسؤول عن السياسة النقدية وتخضع لها جميع المؤسسات.

المطلب الثاني: المنتجات الإسلامية المتعامل بها في القطاع المصرفي السوداني

إن موضوع تطبيق الصيغ الإسلامية في النظام المصرفي وأثره على السياسات النقدية موضوع فريد، وللسودان تجربة مميزة، فهو حتى الآن يعتبر الدولة الأولى التي التزمت بالاقتصاد الإسلامي في جميع مناحي النشاط الاقتصادي وأصبح المرجعية التي تحكم عمل الدولة وعلاقاتها الاقتصادية.

أولا: تمويل القطاع الزراعي وفق الأساليب الإسلامية.

يعتبر التمويل بالسلم من الأساليب الأكثر استعمالا لتمويل القطاع الزراعي، وبدأ التطبيق الفعلي له مع انتقال المسؤولية المؤسسات الزراعية من بنك السودان إلى البنوك التجارية التي كونت تحت إشراف بنك السودان،

محفظة تمويل مشترك، بدأت العمل مع الموسم الزراعي 1990-1991م واستمرت في المواسم الزراعية التالية لذلك الموسم.

استمرت الدولة تلعب الدور الرئيسي في تمويل القطاع الزراعي واستمر بنك السودان في تقديم السلعة الزراعية للمؤسسات الزراعية حتى عام 1990 وفي العام نفسه كونت لجنة لدراسة تمويل المؤسسات الزراعية بواسطة البنوك التجارية، ووضعت هذه اللجنة الأسس التي بموجبها تمويل هذه المؤسسات ومنها:

- أن تكون أجال التمويل متوافقة مع طبيعة الودائع المصرفية المتاحة للبنوك وهي في غالبها ودائع جارية
- أن تقدم البنوك التمويل إما منفردة أو مجتمعة
- أن تطبق البنوك عند تقديم التمويل للمؤسسات الزراعية الإجراءات المصرفية التي تتعامل مع القطاع الخاص.

ونتيجة لهذه الإجراءات نشأت محفظة لتمويل القطاع الزراعي سميت محفظة البنوك التجارية لتمويل المؤسسات الزراعية الحكومية وتعتبر هذه أول تجربة لنظام التمويل الموحد وبقيامها تم تحويل المؤسسات الزراعية الحكومية من بنك السودان إلى البنوك التجارية.

عند تقديم محفظة التمويل لسداد احتياجات المؤسسات الزراعية من المصروفات التشغيلية فإنها تستخدم صيغة السلم، وتماشيا مع نظام المحفظة يتم تحديد أسعار محاصيل السلم وفقا للأسس التالية:

ثانيا: تمويل القطاع الصناعي وفق الأساليب الإسلامية في السودان.

تدرجت المؤسسة المالية بالسودان على تقديم التمويل الصناعي وفق نظام التمويل بالفائدة، وفي عام 1984 جاء القرار الحكومي بمنع العامل بالفائدة المصرفية خصوصا في البنوك المتخصصة، ومن بينها البنك الصناعي، ومنذ ذلك الوقت والبنك الصناعي يقدم تسهيلاته المصرفية وفق الأساليب الإسلامي من خلال المرابحة والمشاركة في رأس المال الثابت والتشغيلي، وبمرور الوقت تطورت التجربة لتشمل التمويل بأساليب أخرى وتابع بنك السودان هذا التطور في التمويل الصناعي بالأساليب الإسلام

إلا أنه تجدر الإشارة إلى أنم البنوك التجارية والمتخصصة عمدت إلى التطبيق الصوري للأساليب الإسلامية، خصوصا في المجال الصناعي لقلة التجربة فيه وفق هذه الأساليب المستخدمة، كما أن التزام البنوك بتطبيقها سبق الإعداد الكافي لها بالتعرف على طبيعتها وكيفية تنفيذها، فضلا عن ذلك فقد ألزمت البنوك دون إعطائها الوقت الكافي لتوفيق أوضاعها المترتبة عن هذا التحول إلى الأساليب الإسلامية، من كل هذا يمكن القول أن التطبيق العملي

للأساليب الإسلامية في القطاع الصناعي لم يكن كافيا حين بدأ عام 1984 وحتى عام 1991 إلا أنه في عام 1991 جاءت قرارات رسمية أخرى بشأن تحويل القطاع المصرفي ليعمل وفق الأساليب الإسلامية وجاءت هذه القرارات متسقة مع أهدافها ومقاصدها . التمويل الصناعي بالأساليب الإسلامية تقوم مجموعة بنك النيلين للتنمية الصناعية البنك الصناعي سابقا والبنوك الأخرى وشركات التمويل بتمويل القطاع الصناعي وفقا لأساليب المرابحة المشاركة، المضاربة، الاستصناع.

1. **المرابحة:** ظلت البنوك الإسلامية تطبق هذا الأسلوب خصوصا في القطاع التجاري، أما في مجال الصناعة فقد استخدمتها أولا البنوك الإسلامية لتوفير احتياجات القطاع الصناعي من المواد الخام ومدخلات الإنتاج ثم ألزمت البنوك الأخرى بتطبيق الأساليب الإسلامية تبناها البنك الصناعي ومن ثم مجموعة بنك النيلين لذات الغرض.

2. **المشاركة:**

يمكن القول أن البنوك التي مولت القطاع الصناعي لم تجد صعوبة في سبيل تمويل الأصول الصناعية الثابتة بصيغتي المرابحة والمشاركة ذلك أن هذه الأصول يمكن امتلاكها تم بيعها كما تمكنت البنوك الإسلامية من تمويل هذه الأصول بصيغة المشاركة المتناقصة غير أن هنالك عقبات ربما تنشأ وتحول والذي لا يكون دائما أصولا عينية يمكن دون تمويل البنوك لرأس المال الصناعي التشغيلي امتلاكها وإعادة بيعها للصناع.

3. **المضاربة** : تعتبر المضاربة أقل استعمالا في تمويل القطاع الصناعي كما هي في تمويل القطاعات الأخرى ذلك لا تتطلب المضاربين الأكفاء في مجال عملهم ويلتزمون شروطها، ولذلك لم تتوسع فيها البنوك وذلك لمخاطر فقدان رأس المال إما بسبب قلة كفاءة المضارب في حالة المضاربة المطلقة أو الطبيعة المشروع في حالة المضاربة المقيدة.

4. **الاستصناع** : الاستصناع من الصيغ التي طبقت مؤخرا بعد عام 1991 في تمويل القطاع الصناعي، فقد تبنتها المجموعة لتمويل الصناعات الصغيرة، مثل معاصر الزيوت، ومعامل صناعة الصابون، وتقوم المجموعة بالاتفاق مع أصحاب الورش على الأسعار والكميات المطلوبة وتواريخ تسلم المعاصر أو المعامل مثلا، وهناك تكون المجموعة مستصنعا والطرف الآخر صانعا وبدورها تقوم ببيع هذه المعاصر والمعامل مرابحة إلى صغار المنتجين والمهنيين وبعض الجهات الرسمية مثل صناديق التكافل الاجتماعي الحكومية والأهلية، وبذلك تكون المجموعة مستصنعا من جهة وبائعة وفق صيغة المرابحة من جهة أخرى هذا، وقد كونت المجموعة شركة لهذا الغرض تتولى أمر التعاقد مع الجهات المصنعة على تجهيز ما هو مطلوب من آليات ومعدات صناعية وفق صيغة الاستصناع بعد ذلك تقوم أقسام لاستثمار

بالمجموعة بالترويج لهذه المنتجات الصناعية وبيعها للزبائن بصيغة المرابحة بودراجي (**الفخري، 2009، ص 82،67**).

المطلب الثالث: أثر التحول الكامل على القطاع المصرفي السوداني

إن أسلمة النظام المصرفي في السودان بالكامل إلى نظام مصرفي إسلامي هو تحقيقه للهدف الأسمى وهو التخلص الكامل من كل ما يخالف أحكام الشريعة الإسلامية في مدى زمني محدود، واكتسابه المصداقية والثقة من طرف المجتمع، إلا أنه من جانب آخر ينطوي

على مخاطرة كبيرة ذلك أن القرارات التي سيتخذها البنك من هذا الأسلوب ستكون كبيرة، مما قد يعرضه لأزمة سيولة خانقة يترتب عنها عدم تلبية طلبات سحب الودائع، وتوقف بعض الأنشطة المصرفية، ومع استمرار الوضع قد يتعرض البنك للمسائلة القضائية عن حقوق المودعين وكيفية إسترجاعها، بالإضافة إلى المشاكل القانونية والإدارية، والتدريبية وغيرها، إضافة إلى سلبيات أخرى تتمثل في: إرتفاع معدل أخطاء العمل؛(**بنك السودان المركزي 2006، ص 15**).

- إنخفاض معدل الأداء لعدم تلقي القوى العاملة التدريب اللازم لمواجهة المهام الجديدة

- زيادة نفقات العمل؛

إرتفاع حدة الإشراف؛

- إنخفاض مستوى الروح المعنوية لدى القوى العاملة في البنك.

وفي هذا الإطار يتفق العديد من الباحثين على أن التحول الكلي دفعة واحدة يبدوا ممكنا من الناحية النظرية، إلا أنه لا يمكن تطبيقه عمليا في ظل إقتصاد تقليدي ربوي نتيجة الأضرار السلبية المحتمل حدوثها والتي تستمر آثارها لسنوات عديدة وتعطي انطباع سيء لدى البنوك التقليدية الأخرى حول تجربة التحول بهذا الأسلوب، وهنا يجب الإستفادة من تجارب تحول بنوك سابقة وإعتماد أنظمتها، وبرامجها، وخبراتها في تطبيق أسلوب التحول الكلي والنظر فيما يتلاءم وطبيعة وظروف كل بنك.

تعتبر تجربة السودان في أسلمة النظام المصرفي ذات طبيعة خاصة ومثالا مميزا بحكم أن النظام المصرفي بكامله يعمل وفق الشريعة الإسلامية بما في ذلك البنك المركزي وهو ما ساهم في نجاح عملية الأسلمة، وإن إختيار المنهج الإسلامي وتطبيقه عمليا يعني تحول إقتصاد الدولة بكامله إلى إقتصاد يعمل وفق الأسس الشرعية والبنوك السودانية هي أحد

وسائل التطبيق الإقتصادي لتنفيذ التوجه الإسلامي التي نجحت في تطبيقه بإعلان التحول الفوري والتزام الشريعة الإسلامية في المعاملات المصرفية. من جهة أخرى تبرز المساهمة الفاعلة لبنك السودان المركزي، والحكومة في دعم التوجه الكلي نحو العمل المصرفي الإسلامي من خلال إيجاد أدوات مالية تتوافق والشريعة الإسلامية في علاقته مع البنوك والمؤسسات المالية، وتشجيع إنشاء مصارف إسلامية بمنح

إعفاءات لها كإعفاء بنك فيصل الإسلامي من الضرائب، وتأسيس هيئة عليا للرقابة الشرعية تتولى التأكد من تطبيق الشريعة الإسلامية. ومن جانب آخر نجد جهود الحكومة في تدعيم البنية التحتية بهيئات مالية ومصرفية ومنها إقامة سوق مالي إسلامي تحكمه ضوابط إسلامية وأدوات مالية مجازة شرعاً. من مجمل الإيجابيات التي صاحبت تجربة السودان إلا أنه يعاب عليها الملاحظات التالية:

- إتخاذ قرار التحول كان بشكل فوري للتعامل وفق الشريعة الإسلامية بقرار جمهوري دون الأخذ بالتدرج على مراحل ما كان له بعض الآثار الجانبية على موضوع معالجة الفوائد المتعلقة بالمعاملات الداخلية والخارجية؛
- كنتيجة لعدم جاهزية البنوك التجارية واستعدادها للتحول الفوري، وعدم إستعداد بنك السودان المركزي لهذه المرحلة فقد ترك للبنوك حرية تنفيذ التحول، فكان من الطبيعي أن تشهد تطبيقات خاطئة لصيغ التمويل الإسلامي من النواحي الفنية والشرعية والقانونية؛ (**بنك السودان المركزي 2006، ص 17**).
- مواجهة صعوبات من حيث تكييف العقود الربوية على أساس عقود إسلامية، ونقص الخبرة في التمويل الإسلامي وعدم وجود هيئات للرقابة الشرعية، وصعوبة تحويل التسهيلات الممنوحة، فكانت مكونة من عمليات ربوية وإسلامية مما أعطى صورة غير واضحة عن أسلمة البنوك؛
- تشكيك الباحثين الإقتصاديين في أسلمة النظام المصرفي في السودان بشكل كامل، وتصنيفها ضمن الدول التي تعرف إزدواجية مصرفية إسلامية في الشمال، وتقليدية في الجنوب.

المبحث الثاني: التحول الكلي لبعض المصارف من التجاري إلى الإسلامي

سنتطرق في هذا المبحث الى نماذج التحول المصرفي الكلي في بعض البنوك العربية الإسلامية أهمها بنك الأهلي السعودي ومصرف الجزيرة العربي.

المطلب الأول: تجربة البنك الأهلي السعودي

الفرع الأول: نشأة وتطور البنك الاهلي السعودي

تأسس البنك الأهلي التجاري في 15/5/ 1950 م كشركة تضامن بين عبد العزيز وصالح موسى كعكي وسالم بن محفوظ، ثم تحول إلى شركة مساهمة في 30 /1997/3م، يبلغ رأس المال المدفوع 6 مليار ريال حتى نهاية 2004م مملوك بالكامل للسعوديين.

ويمارس نشاطه كبنك تجاري من خلال مركزه الرئيسي بمدينة جدة وفروعه المنتشرة بكل مدن المملكة وعددها 246 فرعا فضلا عن فرعين في كل من لبنان والبحرين، وقد بلغ عدد العاملين في البنك 4424 موظفا في نهاية 2004م. (**التقرير السنوي لبنك الأهلي ، 2004**)

وتتمثل أهداف البنك في تقديم كافة الخدمات المصرفية كما يقدم منتجات التمويل الإسلامية مثل المرابحة والمضاربة وبيع السلم والإستصناع والتورق ..الخ، وتشرف عليها هيئة رقابة شرعية مستقلة ، وتدرج هذه المنتجات ضمن بند السلف والقروض بالقوائم المالية المنشورة.

ولقد أخذت إدارة البنك بمبدأ التدرج في التطبيق للتحول من المصرفية التقليدية الى المصرفية الإسلامية منذ أكثر من 15 سنة ولم يتحقق لها التحول الكامل. (مصطفي، 2006، ص66)

الفرع الثاني: مراحل التحول من بنك تجاري الى بنك إسلامي

وقد مرت تجربة التحول التدريجي في البنك الأهلي التجاري بالخطوات التالية:

1- في بداية الثمانينات من القرن الميلادي الماضي تم عمل دراسة لتقديم منتجات مصرفية إسلامية في مجالي جذب وتشغيل الأموال ،ولم تلق هذه الدراسة صدى عند التطبيق.

2- في منتصف الثمانينات من القرن الماضي كانت هناك محاولات مبكرة لإدخال العمل المصرفي الإسلامي ضمن أنشطة البنك ، وتم الإستعانة بخبير أجنبي وممارس عربي لهذ الغرض ، وقد تم تصميم عدد من النماذج وأدلة العمل،

ولم تلق المجهودات المقدمة القناعة من الإدارة العليا، ولم تدخل حيز التطبيق ، كما تم اقتراح انشاء فرع لبنك إسلامي تساهم فيه كل بنوك المملكة ليكون معمل تجارب للمصرفية الإسلامية.. ولم تلاق الفكرة ترحيبا من البنوك آنذاك.

3– **في عام 1987م** تم إنشاء أول صندوق استثمار إسلامي يعمل بنظام المرابحة وهو صندوق الأهلي للمتاجرة العالمية في السلع ،الذى يعتمد على صيغة المرابحة في تجارة السلع الدولية.

4– في عام 1990م تم إنشاء أول فرع إسلامي (فرع شارع حائل بجده) بقرض شخصي من مدير عام البنك آنذاك. .

وقد أدى النجاح الذى حققه الفرع قناعة لدى إدارة البنك بضرورة إنشاء إدارة مستقلة يسند لها تنمية وتطوير العمل المصرفي الإسلامي.

5– في عام 1992م تم إنشاء إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية لتشرف بدورها على إنشاء وتحويل الفروع الى العمل المصرفي الإسلامي، وأسند اليها تحويل 26 فرعا كمرحلة أولى ،وتم منحها الاستقلال المالي والإداري عن بقية أدارات وفروع البنك.

وقد تبنت إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية عدد من المبادئ التي تحكم عملها ، وهى :

- الالتزام بالضوابط الشرعية
- التدرج في تطبيق المصرفية الإسلامية في البنك. (**السويلم، 2005، ص4**)
- إدارة الخدمات المصرفية جزء من البنك لذا يجب التنسيق والمواءمة بينها وبين إدارات وفروع البنك
- احترام القوانين والتعليمات الصادرة عن الأجهزة الرقابية بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية

وقد استعانت إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية بأحد بيوت الخبرة الوطنية المتخصص في تقديم الاستشارات المصرفية والشرعية والتدريب – المركز الوطني للاستشارات الإدارية –حيث أسند له مهمة دراسة تطوير العمل المصرفي الإسلامي بالبنك، وما تتطلبه من صياغة للعقود وإعداد أدلة العمل ونماذج التعامل، وخطة لتدريب العاملين على المصرفية الإسلامية . (**القري وآخرون، ص ص 4، 5**)

6– **في عام 1996 م** تم تعيين هيئة للرقابة الشرعية تضم ثلاثة علماء من فقهاء الشريعة والاقتصاد الإسلامي .

7- في عام 1999م تم تعيين مراقب شرعي يشرف على آداء ادارة الخدمات المصرفية الإسلامية وعلى الفروع التي تم تحويلها للمصرفية الإسلامية للتأكد من التزامها بقرارات الهيئة الشرعية، وتم تكوين وحدة للرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي لتعمل تحت إشراف المراقب الشرعي لتعاون الهيئة الشرعية على تأدية وظيفتها ، ولتكون حلقة الوصل بين الهيئة الشرعية والإدارات والأجهزة التنفيذية داخل البنك، وأسند لها مهمة التحقق من التزام الفروع المحولة بقرارت الهيئة الشرعية ورفع تقاريرها للمراقب الشرعي و للهيئة.

ولقد تحددت مهام ومسئوليات المراقب الشرعي في الآتي: (أدم، 2005، ص70)

- اختيار الموضوعات التي يتم عرضها على الهيئة الشرعية بعد مناقشتها مع الجهات التنفيذية وشرحها للهيئة الشرعية بما ييسر على الهيئة الشرعية البت فيها .
- تنظيم إجتماعات الهيئة الشرعية وإعداد جدول أعمالها.
- تبلغ الفتاوى والقرارت الشرعية الصادرة عن الهيئة الشرعية للوحدات التنفيذية بالبنك وتفسيرها.
- مساعدة الإدارات المصرفية في تصميم المنتجات التمويلية والاستثمارية وعرضها على الهيئة الشرعية لإعتمادها.
- التأكد من أن الشروط التعاقدية التي تضاف للعقود النمطية لا تتعارض مع الضوابط الشرعية.
- القيام بمهام التدقيق الشرعي الداخلي للمنتجات الإسلامية التي يقدمها البنك للتأكد من التزام الوحدات التنفيذية بالفتاوى والخطوات والاجراءات والنماذج السابق إقرارها من الهيئة الشرعية وتصويب أية انحرافات ورفع تقاريرها للهيئة.
- الإسهام في تطوير المنتجات المصرفية بالتنسيق مع الإدارات المصرفية المعنية بالمنتج ورفعه للهيئة الشرعية لدراسته واعتماده.
- الرد على التساؤلات الشرعية التي ترد من العاملين في البنك أو العملاء.

8- **مع نهاية العام 2002م** وصل عدد الفروع المحولة الى 72 فرعا وذلك بتحويل كل فروع مناطق القصيم ومكة المكرمة والمدينة المنورة للعمل المصرفي الإسلامي ، كما تم السماح للفروع التقليدية بتقديم المنتجات المصرفية الإسلامية بعد الحصول على موافقة الهيئة الشرعية على تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية بكل فروع البنك كمرحلة تمهيدية لتحويل كل الفروع للعمل المصرفي الإسلامي. **(فتوى هيئة الرقابة الشرعية بالبنك الأهلي التجاري، 2000)**

9- **في نهاية عام 2004م** وصل عدد الفروع المحولة الى المصرفية الإسلامية 111 فرعا من عدد الفروع الإجمالية التي وصلت الى 248 فرعا، وقد تم تشكيل لجنة للعمل المصرفي الإسلامي من الإدارة العليا بالبنك لتشرف وتتابع وتقيّم خطط التحول.

10- في 15/5/ 2005م اتخذ مجلس إدارة البنك قراراً بأن يقتصر نشاط جميع فروع البنك بالمملكة على تقديم الخدمات و المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشرعة الإسلامية ، وحدد المجلس موعد غايته نهاية عام 2005م لتطبيق هذا القرار، وقد تم دمج إدارة الخدمات المصرفية للأفراد مع إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية في إدارة واحدة تحت اسم " ادارة الخدمات المصرفية الإسلامية للأفراد " وقد بلغ عدد الفروع المحولة للمصرفية الإسلامية في هذا التاريخ 161 فرعا بنسبة 65% من إجمالي فروع البنك .

و في الفترة من 2005/6/2م ابدى البنك الأهلي التجاري نيته في التحول الكامل للمصرفية الاسلامية.

الفرع الثالث: أبرز المنتجات الإسلامية المتعامل فيها في البنك الأهلي السعودي

1. منتج تيسير الأهلي:

عبارة عن أداة مالية إسلامية جديدة يقدمها البنك الأهلي التجاري لعملائه الراغبين في الحصول على التمويل النقدي عن طريق شراء البنك سلعة أو مجموعة من السلع من سوق السلع الدولية والمحلية تتسم أسعارها بتحركات محدودة تجنبا لمخاطر تقلبات الأسعار بالنسبة للبنك والعميل معا، وكذلك إعادة بيع هذه السلع. بعد ان يتملكها العميل وكالة عنه لطرف ثال ، هذا المنتج يلبي احتياجات شريحة عريضة من عملاء البنك الأهلي التجاري الذين يرغبون في الحصول علي سيولة نقدية من خلال آلية شرعية تعتمد علي فقه : بيع التورق صيغة جائزة وقد أشار بذلك قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته الخامسة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة.

والتورق هو شراء سلعة تكون في حوزة البائع وملكه بثمن مؤجل ثم يبيعها المشتري لغير البائع بثمن معجل لغرض الحصول على النقد، والتورق جائز عند جمهور العلماء، هذا وقد صدرت فتوى هيئة الرقابة الشرعية بالبنك الأهلي التجاري بجواز منتج "تيسير الأهلي وآليته." (**مصطفى ابراهيم، 2006، ص 75**)

2. بطاقة "تيسير" الأهلي:

هي بطاقة ائتمان تمكن حاملها من السحب النقدي وشراء السلع والخدمات والدفع بعد ذلك بالتقسيط على آجال تصل الى 15 شهر، وقد تم إجازة آلية التنفيذ من هيئة الرقابة الشرعية.

-إنشاء صندوق استثمار للمتاجرة في أسهم الشركات العالمية وفق معايير إسلامية تم اعتمادها من هيئة الرقابة الشرعية للبنك. (**مجلد الفتاوى الشرعية للبنك الأهلي التجاري، 2000**)

-إنشاء صناديق استثمار تتمتع بميزة حماية رأس المال، مستنده على فلسفة الرقابة الشرعية. (مجلد الفتاوى الشرعية للبنك الأهلي التجاري، 2000)

الفرع الرابع: اثر التحول الكلي على الأداء المالي لبنك الاهلي السعودي

تم اختيار الفترة من سنة نظرا لكون البنك الأهلي التجاري بدأ بالتحول نحو الصيرفة الإسلامية منذ سنوات ماضية وكذلك لاختلاف المؤشرات المالية التي تمكن من دراسة اثر التحول ، لذا اقتصرت دراستنا على السنوات الأخيرة

1-1دراسة تطور الموجودات بالبنك :يمثل الجدول التالي تطور موجودات البنك خلال الفترة 2018-2022

الجدول رقم (1) تطورات موجودات البنك الأهلي السعودي

الوحدة مليون ريال **سعودي**

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
الموجودات	452.176.768	507.263.802	599.445.998	914.147.445	945.496.166

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد من التقارير السنوية للسنوات المذكورة

من خلال معطيات الجدول و المتمثلة في الموجودات ببنك الأهلي التجاري خلال الفترة 2018-2022 ، فنلاحظ بان موجودات البنك خلال فترة الدراسة كانت تتراوح 452مليون ريالي سعودي الى 945مليون ريال سعودي ، نلاحظ ارتفاع مستويات الموجودات والسيولة لاعتماد البنك على ادخال ابتكار منتجات جديدة تعمل على تلبية رغبة العملاء وجذب المزيد مهم كل حسب حاجته ، يمكننا تلخيص تطور موجودات البنك في الشكل التالي:

الشكل رقم(2) تطور موجودات بنك الأهلي التجاري السعودي خلال الفترة 2018-2022

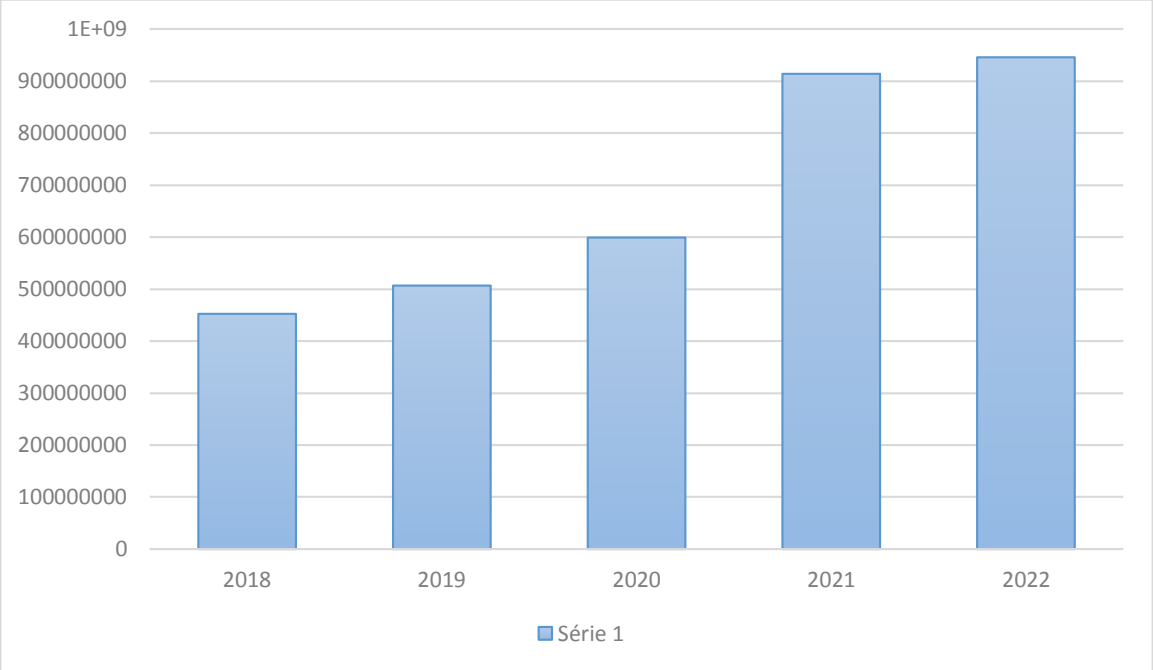

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (1)

2-2دراسة تطور حجم ودائع بنك الأهلي التجاري السعودي :للتعرف على حجم ودائع البنك خلال فترة الدراسة تم الاستعانة بالجدول التالي :

الجدول رقم (2) تطور حجم ودائع بنك الأهلي التجاري السعودي

الوحدة: مليون الريال السعودي

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
الودائع	318.701.026	353.389.315	416.418.721	588.573.879	568.283.076

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على التقارير السنوية للسنوات المذكورة

يبين تطور حجم ودائع البنك الأهلي خلال الفترة 2018-2022 ، فنلاحظ بان حجم ودائع بنك الأهلي التجاري السعودي كانت تتراوح ما بين 318مليون ريال سعودي ،يرجع ارتفاع حجم الودائع بالبنك للسياسة المتبع من طرف البنك من خلال العمل على الوصول للعملاء أينما تواجدوا وارتفاع درجة الثقة الائتمانية ،يمكن ترجمة الجدول السابق في الشكل الموالي :

الشكل رقم (3) :تطور ودائع بنك الأهلي التجاري السعودي خلال الفترة 2018-2022

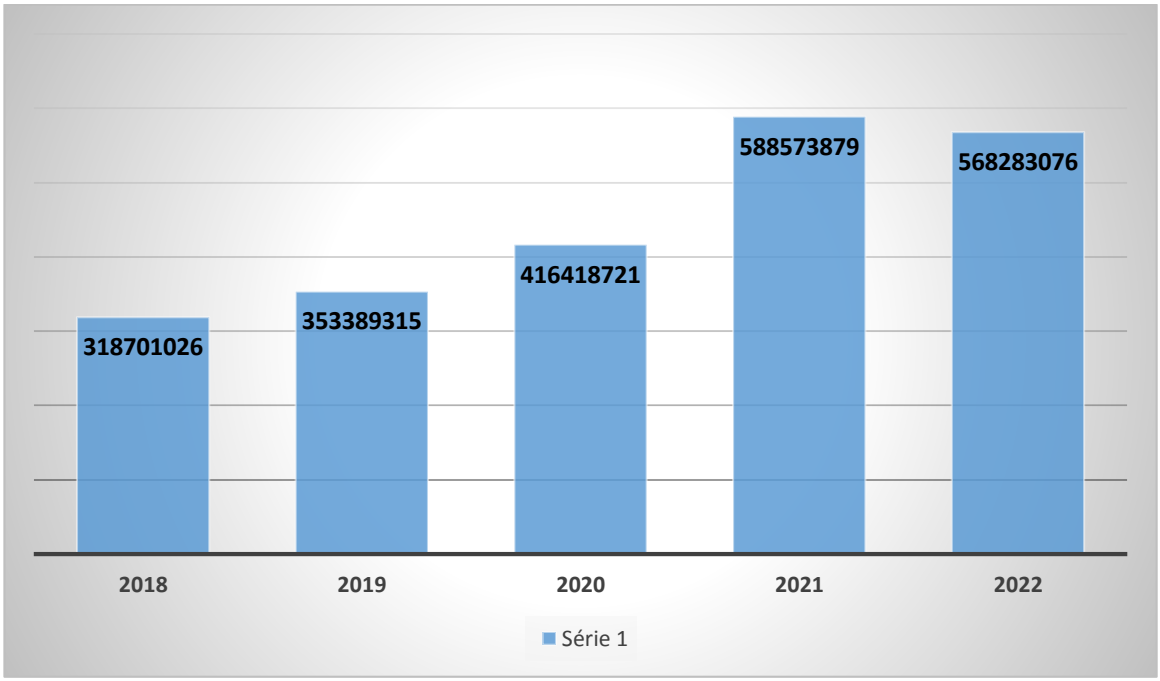

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (2)

3-دراسة أثر التحول الجزئي على ربحية البنك بعد التحول :مؤشر الربحية هو عبارة عن مؤشر يهتم به الدائنون عند تعاملهم مع البنك، ولدراسة ذلك تم الاستعانة بالجدول التالي:

الجدول رقم (3) :تطور ربحية بنك الأهلي التجاري السعودي خلال الفترة 2018-2022

الوحدة: مليون الريال السعودي

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
الربحية	9.722.219	11.483.866	11.560.104	12.784.137	18.728.837

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على التقارير السنوية المذكورة.

من خلال جدول صافي الدخل ببنك الأهلي التجاري خلال الفترة2018-2022، فنلاحظ ارتفاع ربحية البنك من 9مليون ريال سعودي الى 18مليون ريال سعودي حيث ركز البنك على زيادة حجم محفظة التمويل وجودة الأصول بهدف الزيادة في دخل البنك وربحيته ، وللتوضيح اكثر نشير الى الشكل البياني الموضح لذلك:

الشكل رقم (4): تطور ربحية بنك الأهلي التجاري السعودي

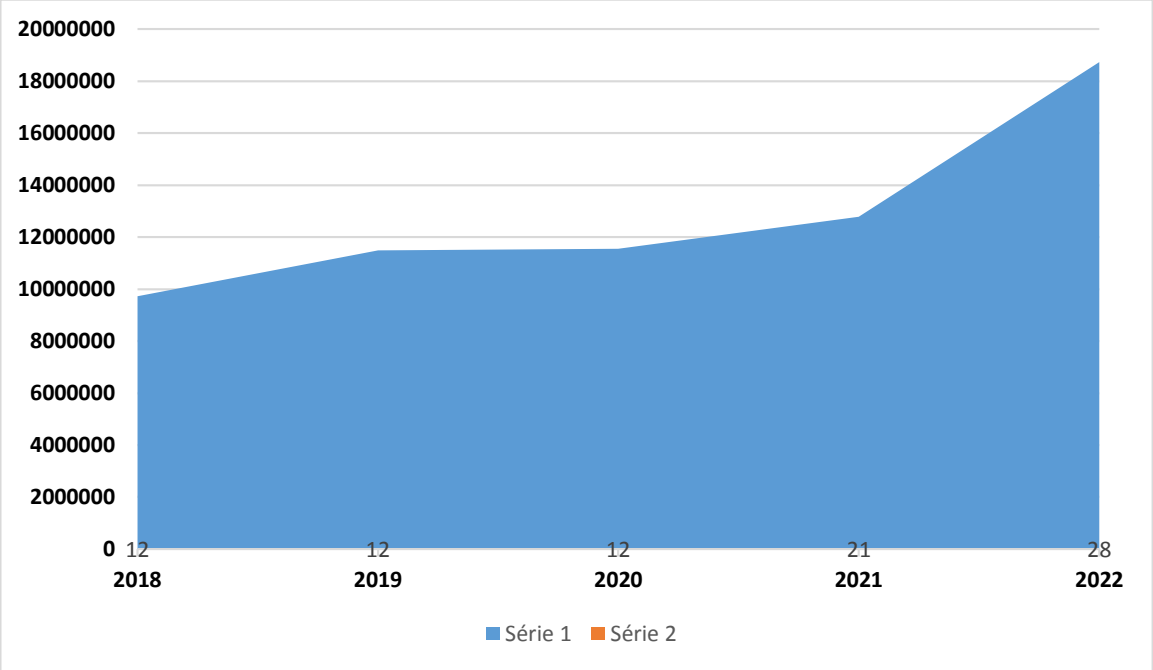

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 3

لقد أثبتت البيانات المالية ، نجاح تجربة التحول الجزئي في بنك الأهلي التجاري وهذا النجاح مهد لها الطريق نحو التحول كليا الى العمل المصرفي الإسلامي.

المطلب الثاني: تجربة مصرف الجزيرة السعودي

سنتعرف في هذا المطلب على تجربة مصرف الجزيرة السعودي

الفرع الأول: نبذة عن مصرف الجزيرة سعودي

تأسس مصرف الجزيرة (البنك التقليدي) كشركة مساهمة سعودية مسجلة في المملكة العربية السعودية بموجب المرسوم الملكي رقم 46/م الصادر بتاريخ 12 جمادى الثانية 1395هـ الموافق لـ 21 جوان 1975، وقد بدأ المصرف أعماله بتاريخ 16 شوال 1396هـ الموافق لـ 9 أكتوبر 1976م برأس مال قدره 10 ملايين ريال سعودي بعد أن استحوذ على فروع مصرف باكستان الوطني، فهو استمرار لفروع مصرف باكستان الوطني السابقة بالمملكة العربية السعودية، حيث رأت مؤسسة النقد العربي السعودي أهمية المصارف التجارية بالنسبة للقطاعات الاقتصادية الحيوية فدعت إلى فكرة " سعودة" المصارف الأجنبية العاملة في المملكة، وتكفّلت بوضع خطة السعودية في ظروف

ملائمة لا يترتب عليها أي تأثير على المصرف، أو على عملائه، أو على الاقتصاد الوطني يعتبر مصرف الجزيرة من المؤسسات المالية القيادية الشريعة النمو، وهو " مجموعة مالية سعودية تضع العميل في مركز اهتمامها، وتعمل دوماً على تطوير خدمات ومنتجات مبتكرة متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتلبي العملاء احتياجات جميع من أفراد وشركات وهيئات يُقدمها موظفون أكفاء ومتخصصون يتفانون في خدمة العميل" (بن عبد الرحمان، 2021، ص248)

الفرع الثاني: مراحل التحول بنك الجزيرة السعودي إلى مصرف إسلامي

مر بنك الجزيرة بثلاث مراحل أساسية، هي:

المرحلة الأولى: مرحلة ما قبل التحول (1987–1997).

تمتد هذه المرحلة من تأسيس البنك في عام 1975م إلى عام 1997م، وهو عام صدور قرار التحول؛ ففي هذه المرحلة تأسس البنك على نمط بعض البنوك المحلية آنذاك وهو: تملك أصول فروع المصارف الأجنبية، وكان العمل البنكي حينذاك يقوم إجمالا على المالية التقليدية التي ينحصر التنافس فيها على نوع وجودة الخدمة المطلوبة من قاعدة العملاء وسرعة تلبيتها.

وقد تعرض البنك خلال هذه المرحلة لأزمات مالية مؤثرة كادت أن تؤدي به إلى الفشل، مما استوجب تنفيذ عمليات إنقاذ ترتب عليها إعادة هيكلة البنك، وزيادة في رأس ماله مصحوبة بزيادة حصة ملكية المساهمين السعوديين، ودخول ملاك جدد لهم رغبة في تحول البنك إلى المالية الإسلامية، وفي نهاية هذه المرحلة نجح البنك في إحداث نقلات نوعية في طريقة عمله أدت إلى تحوّل البنك من الخسارة إلى الربح في عام 1997م.

المرحلة الثانية: مرحلة التحول إلى المالية الإسلامية (1998–2007م). أثناء عملية إعادة الهيكلة في عام 1995م استعان مجلس إدارة البنك بأحد بيوت الخبرة لإعداد دراسة بشأن تحول البنك إلى المالية الإسلامية التي اعتمدها مجلس الإدارة. وبعد إكمال الدراسة قدمت إلى البنك المركزي السعودي – مؤسسة النقد سابقا للموافقة على تطبيقها، وبعد الحصول على الموافقات اللازمة، صدر قرار بنك الجزيرة في نهاية عام 1997م القاضي بتحوله تحولا كاملا إلى المالية الإسلامية.

فبدأ البنك في عام 1997م بالتمهيد لعملية التحول من خلال إنشاء مجموعة خدمات المصرفية الإسلامية، وإسناد الإشراف على عملية تحول البنك نحو المالية الإسلامية إليها، وبعد اكتمال تحول جميع الفروع للمالية الإسلامية، تم

تحويل عمليات الخزينة للمالية الإسلامية، مما أدى إلى ارتفاع نسبة محفظة منتجات المالية الإسلامية إلى 75% من إجمالي محفظة البنك في نهاية عام 2004م، ثم تحولت جميع عملياته لتتوافق بالكامل مع المالية الإسلامية بنهاية عام 2006م.

المرحلة الثالثة: بنك الجزيرة مؤسسة مالية إسلامية بالكامل (2007) الوقت الحاضر).

أصبح البنك منذ عام 2007م يعمل بصفته مؤسسة مالية إسلامية صرفة، وقد تمكن بنك الجزيرة منذ بداية هذه المرحلة إلى الوقت الراهن من تحقيق العديد من الإنجازات على مستوى زيادة رأس المال، وارتفاع حصته في السوق المالي السعودي، وتحقيق أرباح عالية، وتطوير منتجات مالية متميزة، إضافة إلى تقديم خدمات اجتماعية نوعية لفئات المجتمع من خلال برامج المسؤولية الاجتماعية التي بدأها البنك بالتوافق مع هذه المرحلة.

الفرع الثالث: المنتجات الإسلامية المتعامل بها في المصرف الجزيرة السعودي

المنتجات المصرفية الإسلامية المبتكرة والمطبقة في البنك : ابتكر البنك عدد من المنتجات المصرفية الإسلامية سواء في مجال تعبئة الموارد أو في مجال توظيفها ، مثل : (مصطفى 2006، ص 68).

1. برنامج " نقاء " وهو البديل الإسلامي للودائع الآجلة.
2. برنامج " دينار " وهو توفير السيولة النقدية للأفراد والشركات عن طريق منتج التورق بالسلع الدولية والمحلية.
3. برنامج "تمام " هو يقوم على شراء الأسهم المحلية والعالمية وبيعها على العملاء بالمرابحة.
4. منتج " المضاربة الشرعية في السلع الدولية بالمرابحة"
5. برنامج " التكافل التعاوني" للادخار والحماية المتوافق مع الشريعة الإسلامية، البديل الشرعي لمفهوم التأمين التقليدي على الحياة.
6. صناديق الاستثمار الإسلامية ، وهى (صندوق القوافل للمتاجرة في البضائع، صندوق الطيبات للأسهم المحلية ،الخير للأسهم العالمية، المشارق للأسهم اليابانية ،الثريا للأسهم الاوربية)
7. الجدير بالذكر أن بنك الجزيرة ليس لديه أية صناديق استثمار غير متوافقه مع أحكام الشريعة.
8. منتج البطاقة الائتمانية " فيزا الجزيرة الإسلامية"

9. خدمة الوساطة للمتاجرة بالأسهم العالمية، المتوافقة من الشريعة الإسلامية.

الفرع الرابع: أثر التحول الكلي على المؤشرات المالية للبنك

يمكننا التعرف على سيولة البنك ومختلف التطورات الحاصلة عليها من خلال الاطلاع على إجمالي الموجودات وحجم الودائع بالبنك :

1- دراسة تطور حجم الموجودات لبنك الجزيرة السعودي :

ولدراسة ذلك تمت الدراسة قبل إتمام التحول وبعده

1-1-قبل إتمام التحول (2002 – 2006 : يمثل الجدول التالي موجودات بنك الجزيرة السعودي قبل إتمام عملية التحول.

الجدول رقم (4) تطور موجودات بنك الجزيرة السعودي قبل التحول خلال الفترة 2002 –2006

الوحدة: مليون ريال **سعودي**

السنوات	2002	2003	2004	2005	2006
الموجودات	5.724.784	8.988.685	10.721.805	14.168.783	15.721.874

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على التقارير السنوية للسنوات المذكورة

نلاحظ من الجدول اعلاه تطور الموجودات بنك الجزيرة السعودي حيث ارتفعت من 5مليون ريال سعودي سنة 2002 لنرتفع بوتيرة منخفضة في السنة الموالية لتصل الى 15 مليون ريال سعودي سنة 2006 وذلك راجع لتركيز البنك على توسيع قاعدة عملائه . وما يمكن تمثيله في الشكل التالي:

الشكل رقم (5) يوضح تطور موجودات بنك الجزيرة السعودي قبل التحول خلال الفترة 2002 –2006

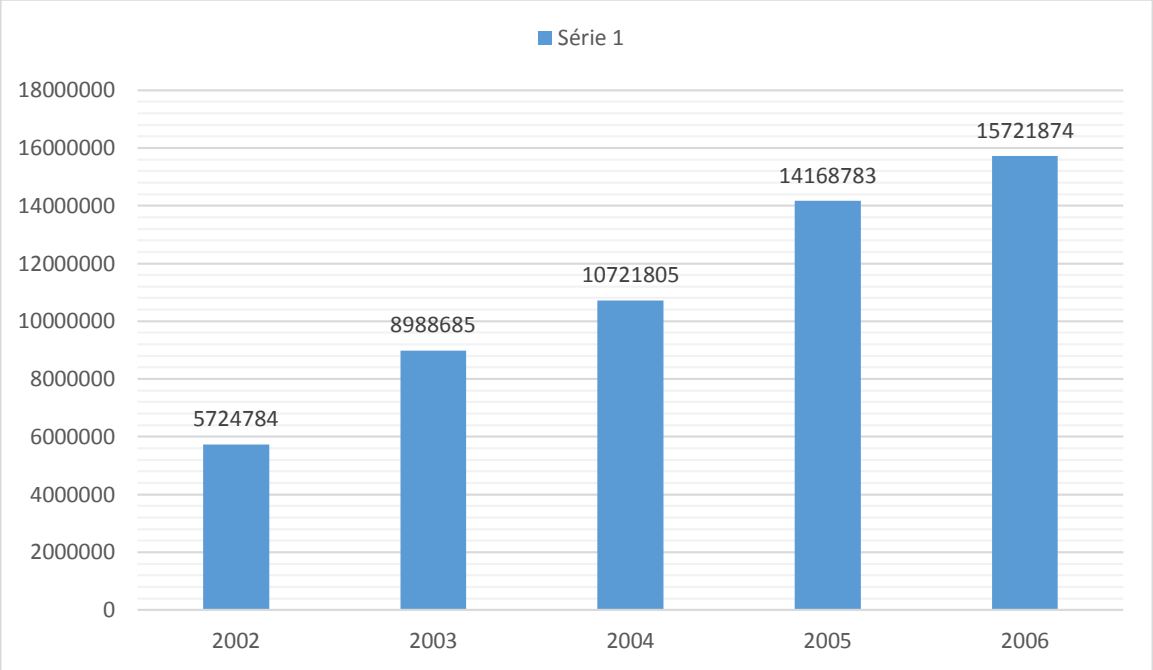

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 4

بعد اتمام التحول :واصل البنك مختلف اجراءات التحول بداية من سنة 2006 ومازال في الوقت الحاضر يعمل على تطوير وابتكار منتجات و خدمات مصرفية تخدم الصيرفة الاسلامية ولكون السنوات الموالية للتحول مباشرة لم تعكس الاثر الواضح للتحول الكلي للبنك تم الاكتفاء بالسنوات الاخيرة من الفترة 2018-2022

الجدول رقم (5) تطور موجودات بنك الجزيرة السعودي بعد التحول خلال الفترة2018 –2022

الوحدة مليون ريال سعودي

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
الموجودات	73.003.198	86.544.344	92.088.874	102.827.321	115.848.797

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على التقارير السنوية للسنوات المذكورة

من خلال معطيات الجدول والتي تمثل تطور موجودات بنك الجزيرة السعودي خلال الفترة 2018-2022.حيث نلاحظ ارتفاع اجمالي من 73مليون ريال سعودي سنة 2018الى 115 مليون ريال سعودي سنة 2022و هذا

راجع لنمو و تنويع محفظة التمويل للبنك ومتانة المركز المالي للبنك الناتج عن استراتيجية البنك القوية المطبقة خلال هذه الفترة. وللتوضيح اكثر نشير الى الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (6) تطور موجودات بنك الجزيرة السعودي

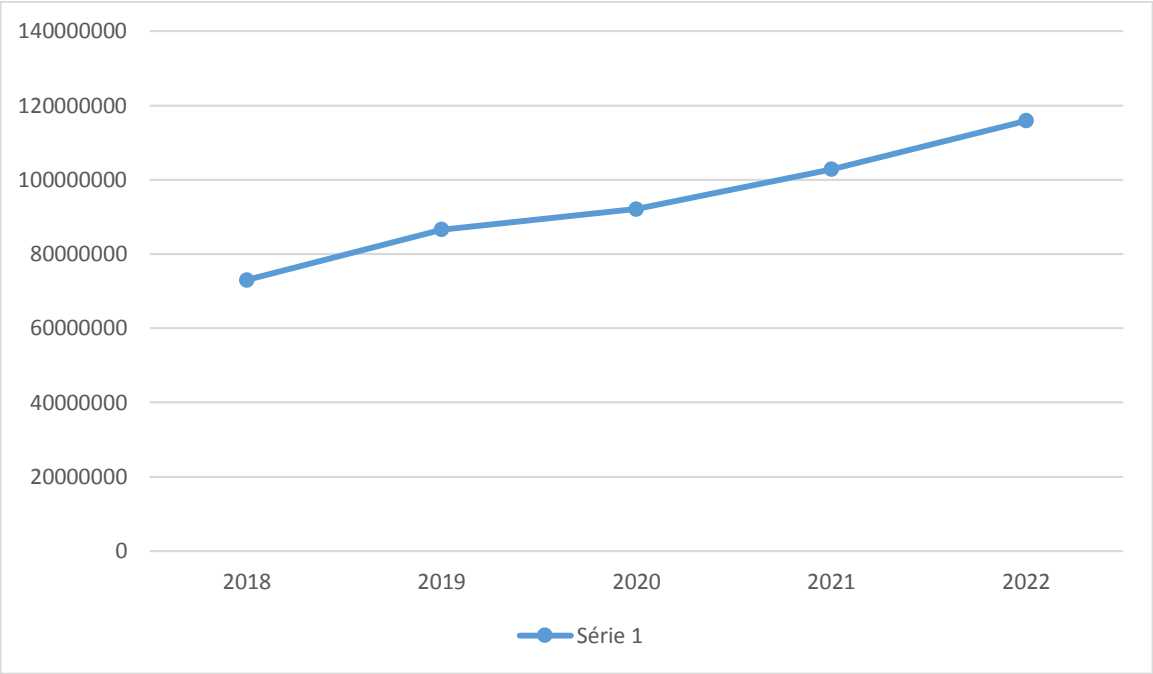

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 5

من خلال معطيات الجدولين السابقين نلاحظ بان حجم موجودات البنك بعد التحول ارتفع الى مستويات كبر مقارنة بفترة قبل التحول وهذا ما يعكس الاثر الايجابي للتحول على موجودات البنك.

2-دراسة تطور حجم الودائع بنك الجزيرة السعودي :ولدراسة ذلك قبل وبعد التحول

2-1-قبل اتمام التحول 2002-2006:يمثل الجدول الموالي حجم الودائع لبنك الجزيرة السعودي قبل اتمام عملية التحول

الجدول (6) تطور ودائع بنك الجزيرة السعودي قبل التحول خلال الفترة 2002-2006

الوحدة مليون ريال **سعودي**

السنوات	2002	2003	2004	2005	2006
الودائع	4.850.685	5.199.758	8.141.452	10.816.308	10.917.648

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على التقارير السنوية للسنوات المذكورة

نلاحظ ارتفاع اجمالي المطلوبات من 4.850.685 ريال سعودي الى 10.917.648 ريال سعودي وهذا الارتفاع ناتج لزيادة تركيز البنك على عملائه للحفاظ على عملائه ومحاولة جذب لعملاء جدد. و للتوضيح اكثر نشير الى الشكل البياني الموضح لذلك .

الشكل (7): يمثل تطور ودائع بنك الجزيرة السعودي قبل التحول

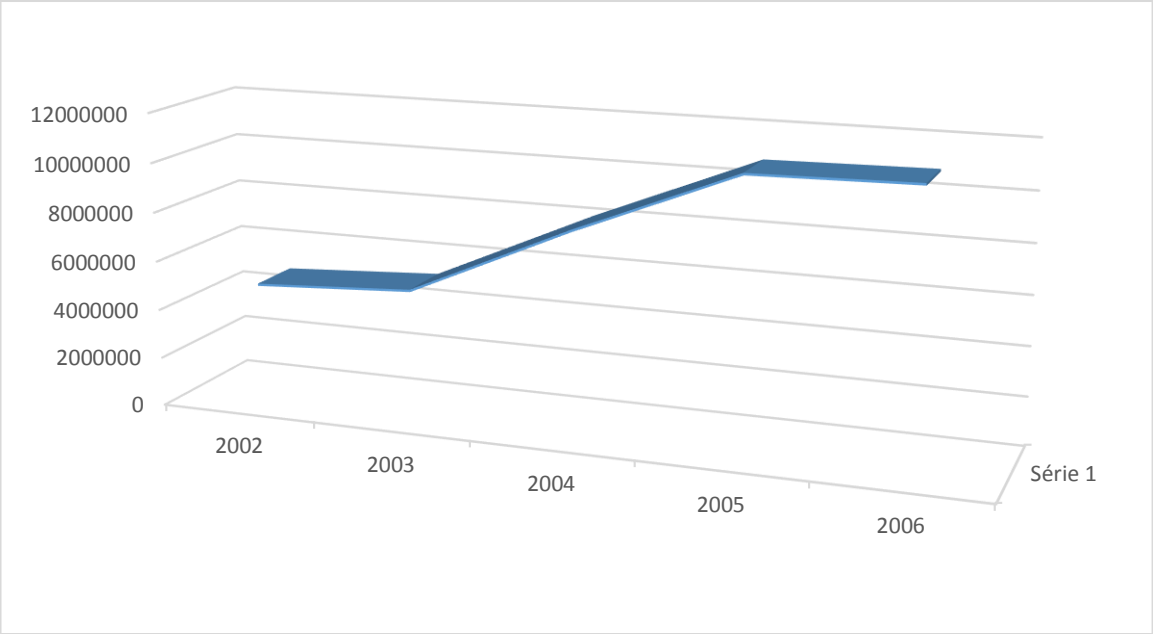

المصدر:من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات الجدول 6.

2-2-بعد اتمام التحول :يعكس الجدول الموالي تطور حجم الودائع لبنك الجزيرة السعودي خلال الفترة 2018-2022.

الجدول7:تطور ودائع بنك الجزيرة السعودي بعد التحول خلال الفترة2018-2022

الوحدة مليون ريال **سعودي**

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
الودائع	51.804.098	62.696.794	68.003.612	78.365.149	86.022.839

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على التقارير السنوية للسنوات المذكورة

من خلال معطيات الجدول رقم والذي يمثل تطور ودائع بنك الجزيرة السعودي بعد التحول خلال الفترة 2018-2022 نلاحظ ارتفاع حجم ودائع البنك طيلة هذه الفترة وذلك راجع لتحقيق البنك للنمو في قطاع الخدمات المصرفية للأفراد من خلال توسيع البنك لشبكة الفروع ، وكذلك راجع للتغيرات التي تصب في تعزيز القطاع المصرفي لجعله اكثر مرونة ومتانة من اهمها نظام حماية الودائع وهذا ماساهم بدوره في الحفاظ على الارتفاع حجم الودائع .وللتوضيح اكثر نشير الى الشكل البياني الموضح لذلك:

الشكل (8) تطور ودائع بنك الجزيرة السعودي بعد التحول خلال الفترة 2018-2022

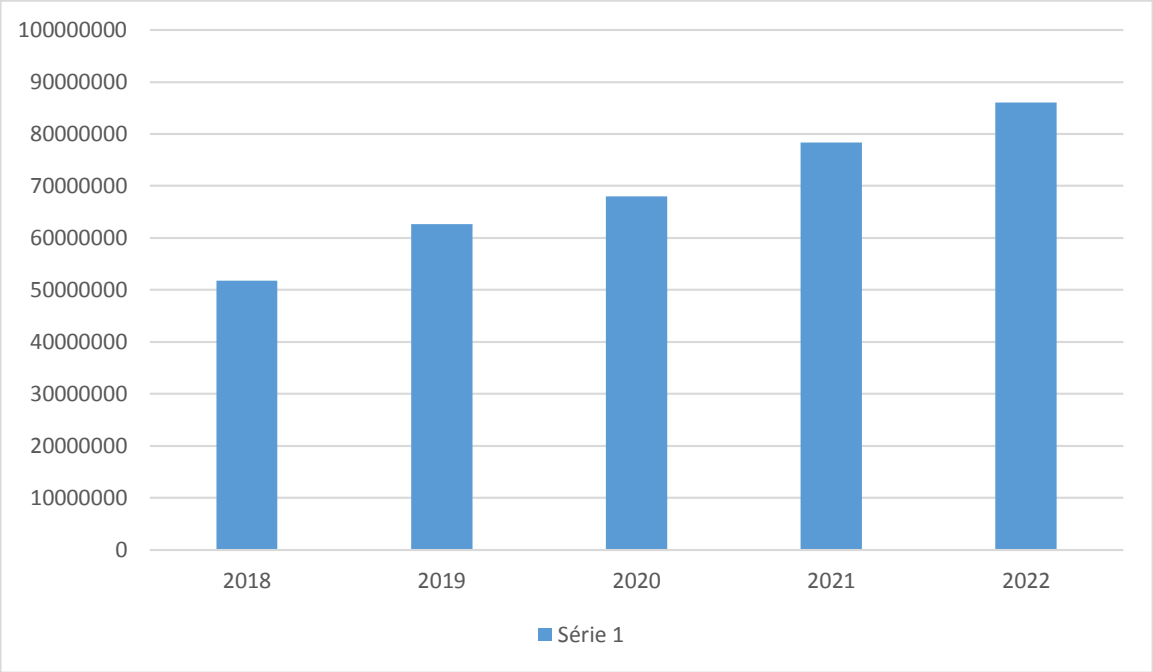

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 7

من خلال دراستنا لتطور حجم ودائع بنك الجزيرة السعودي قبل وبعد التحول الى العمل المصرفي الاسلامي ،نلاحظ ارتفاع حجم الودائع بعد التحول بمستويات كبرى وهذا ما يعكس ويبين ايجابيات هذا التحول على مستوى المركز المالي للبنك

ثانيا : دراسة اثر التحول الكلي على ربحية البنك قبل وبعد التحول

1-قبل التحول : ولدراسة ذلك تم الاستعانة بالجدول التالي

الجدول رقم (8) تطور ربحية بنك الجزيرة السعودي قبل التحول خلال الفترة 2002- 2006

الوحدة مليون ريال **سعودي**

السنوات	2002	2003	2004	2005	2006
الربحية	59.240	93.489	187.748	874.392	1.972.295

المصدر:من اعداد الطالبين بالاعتماد على التقارير السنوية للسنوات المذكورة

من خلال الجدول نلاحظ بان ربحية بنك الجزيرة السعودي ارتفعت من 59.240ريال سعودي سنة 2002لتصل الى 1.972.295 ويرجع هذا للسياسة المتبعة من طرف البنك الذي يعمل باستمرار على زيادة حصته السوقية وتنمية مداخيله وسيتم توضيح معطيات الجدول في الشكل التالي:

الشكل (9) تطور ربحية بنك الجزيرة السعودي قبل التحول خلال الفترة 2002-2006

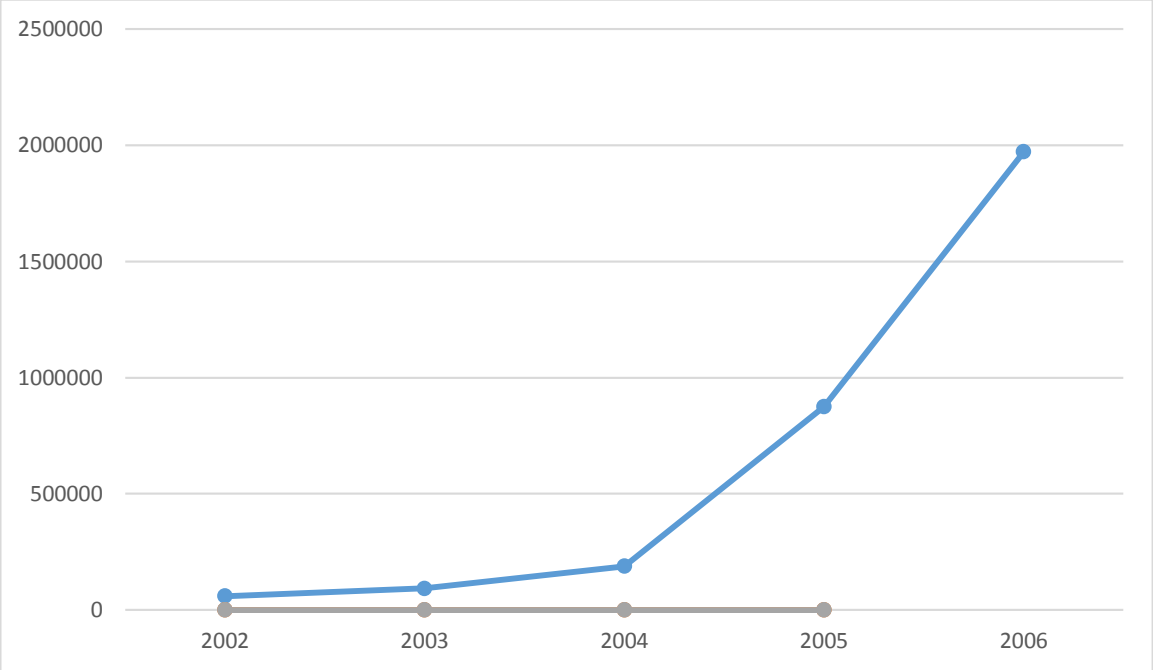

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 8

2-بعد التحول: ولدراسة تطور ربحية البنك تم الاستعانة بالجدول التالي

الجدول رقم (9):تطور ربحية بنك الجزيرة السعودي بعد التحول خلال الفترة 2018-2022

الوحدة مليون ريال سعودي

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
الربحية	378.276	991.023	33.754	1006.076	1.109.088

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على التقارير السنوية للسنوات المذكورة

من خلال جدول تطور ربحية بنك الجزيرة السعودي بعد التحول خلال الفترة 2018-2022 ،نلاحظ ارتفاع ربحية البنك من378.27مليون ريال سعودي لتصل الى 1.109.088مليار ريال سعودي و ذلك لتطور خدمات البنك وتوسع قاعدة عملائه ونمو محفظتها التمويلية. ويمكن توضيح تطور ربحية البنك في الشكل التالي :

الشكل (10) تطور ربحية بنك الجزيرة السعودي بعد التحول خلال الفترة 2018-2022

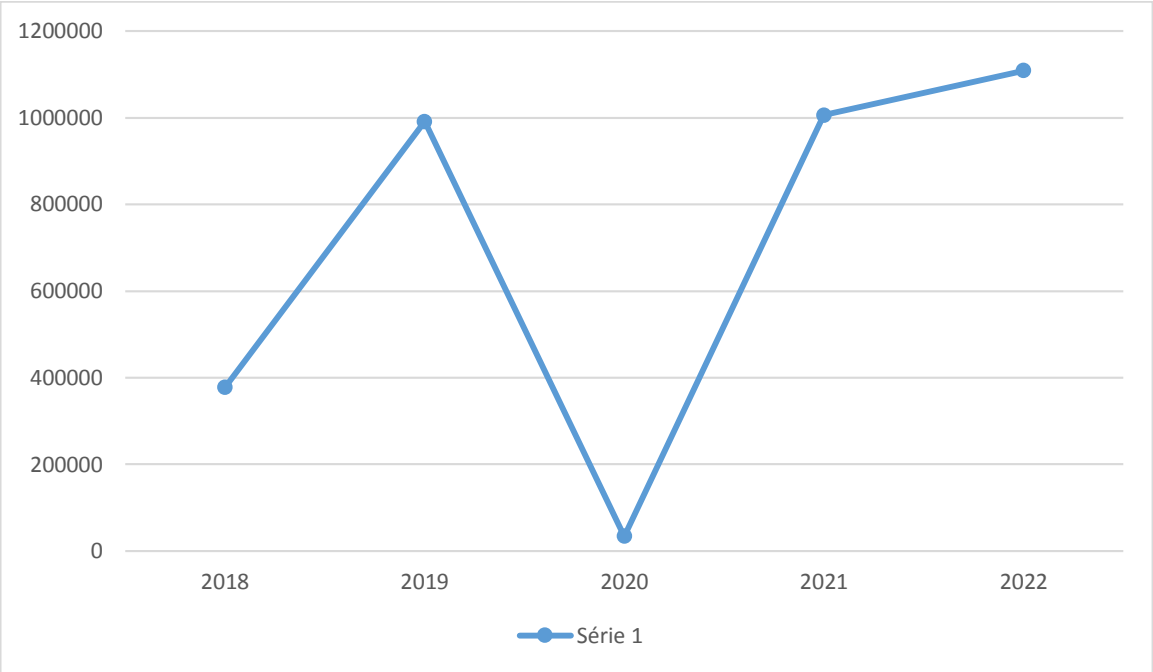

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 9

بالرغم من كل التغيرات المالية الملحة على مستوى المؤشرات المالية لبنك الجزيرة السعودي ،والتي كانت جلها تعكس الاثر الايجابي للتحول الكلي على اداء البنك وذلك من خلال تحسن كل من ربحية البنك وسيولته بعد التحول وهذا ما يؤكد نجاح تجربة تحول بنك الجزيرة.

المبحث الثالث: التحول الجزئي – فتح نوافذ إسلامية في المصارف التجارية.

بعد ان تطرقنا الى بعض التحولات الكلية في البنوك العربية، سنتطرق في هذا المبحث الى التحولات الجزئية في بعض البنوك ، همها بنك المشرق الاماراتي، وبنك الخليج الجزائري.

المطلب الأول: تجربة النافذة الإسلامية لمصرف المشرق الاماراتي

الفرع الأول: نشأة مصرف المشرق الاماراتي

يعتبر بنك المشرق أول بنك خاص يتم إنشاؤه في دولة الإمارات العربية المتحدة، حيث يرجع تاريخ تأسيسه إلى 1967، ويمارس البنك أعماله من خلال مركزه الرئيسي في دبي بالإضافة إلى فروعه والشركات الزميلة و التابعة له والتي تتوزع على عدة دول منها البحرين، الكويت، قطر، مصر، هونكونغ، الهند، بريطانيا و أمريكا والجدول التالي يلخص أهم المعلومات عن بنك المشرق الإماراتي:

جدول (10) معلومات حول بنك المشرق الإماراتي

أرس المال المصرح به	770.1690 (درهم إماراتي)
الأسهم المصدرة	169000
القيمة الاسمية للسهم	10
عدد الموظفين	3500

المصدر: إعداد الطالبين بالاعتماد على التقارير المالية لبنك المشرق.

بدا البنك تجربته بتقديم خدمات ومنتجات متوافقة والشريعة الإسلامية وذلك من خلال إنشاء شركة مستقلة تابعة له براس مال أولي قدر ب 500مليون درهم تحت اسم "بدر إسلامي" حيث كانت مهمتها الأساسية تمويل الشركات وتمويل المشروعات و الصكوك ومنتجات أسواق المال بما يتوافق وأحكام الشريعة السلامية وكانت الشركة تخضع لرقابة هيئة شرعية تابعة لبنك المشرق مهمتها التأكد من شرعية المنتجات والخدمات المقدمة من طرف الشركة .

نتيجة للطلب المتزايد على الأدوات المالية الملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية، أعلن "بدر الإسلامي" عن إطلاق "بدر الإسلامي للدخل" و كانت كافة استثمارات هذا الصندوق تتم بموافقة هيئة الرقابة الشرعية لبدر الإسلامي، وقد اعتمد الصندوق بشكل أساسي على الاستثمار في الصكوك في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا .

وبعد النجاح الذي حققه وبعد التزايد المستمر في الطلب على المنتجات و الخدمات المصرفية الإسلامية، قررت إدارة بنك المشرق التحول للعمل البنك الإسلامي من خلال تبني مدخل النوافذ الإسلامية، وذلك عن طريق إنشاء قسم أو إدارة خاصة بتقديم الخدمات والمنتجات البنكية الإسلامية عبر 58 من فروعها التجارية تعمل بشكل مستقل عن البنك الرئيسي وتخضع لرقابة هيئة شرعية وذلك تحت اسم " المشرق الإسلامي".

الفرع الثاني: مراحل تحول مصرف المشرق الاماراتي

يمكن تلخيص المراحل الهامة لتحول بنك المشرق إلى العل المصرفية الإسلامي من خلال فتح نوافذ إسلامية في البداية ثم التحول تدريجيا كما يلي: (**قومية، 2017، ص63**)

في سنة 2006: بدأ البنك تجربته بتقديم خدمات ومنتجات متوافقة مع الشريعة الإسلامية وذلك من خلال إنشاء شركة مستقلة تابعة له براس مال أولي قدره 500 مليون درهم تحت اسم "بدر" إسلامي" حيث كانت مهمتها الأساسية تمويل الشركات وتمويل المشروعات الصكوك ومنتجات أسواق المال بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية وكانت الشركة تخضع لرقابة هيئة شرعية تابعة لمصرف المشرق مهمتها التأكد من شرعية المنتجات والخدمات المقدمة من قبل الشركة.

في الربع الثالث من سنة 2009 نتيجة الطلب المتزايد على أدوات المالية الملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية، أعلن "بدر إسلامي" عن إطلاق صندوق بدر الإسلامي للدخل والذي اعتبر من أول صناديق استثمار إسلامية على المستوى الإقليمي حيث أن كافة استثمارات هذا الصندوق كانت تتم بموافقة هيئة الرقابة الشرعية لبدر إسلامي، وقد اعتمد الصندوق بشكل أساسي على الاستثمار في الصكوك في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

في بداية الربع الثاني من سنة 2010/08: بعد النجاح الذي حققه "بدر إسلامي" وبعد التزايد المستمر في الطلب على المنتجات والخدمات الإسلامية، قررت إدارة مصرف المشرق التحول للعمل المصرية الإسلامي من خلال تبني مدخل النوافذ الإسلامية، وذلك عن طريق إنشاء قسم أو إدارة خاصة بتقديم الخدمات والمنتجان المصرفية الإسلامية عبر فروعها التقليدية تعمل بشكل مستقل عن المصرف الرئيسي وتخضع لرقابة هيئة شرعية وذلك تحت اسم "المشرق الإسلامي".(**قومية، 2017، ص64**)

وقد قام المصرف قبل افتتاح النافذة الإسلامية باختيار مجموعة من الموظفين وإخضاعهم لبرامج تدريبية عالية المستوى بمجال الخدمات المصرفية الإسلامية تؤهلهم للارتقاء بخدمة العملاء إلى أفضل المستويات؛ كما قام المصرف بإنشاء هيئة رقابة شرعية والتعاون مع مدققين خارجيين لضمان امتثال كافة المعاملات بأحكام الشريعة الإسلامية.

الفرع الثالث: تطور المؤشرات العالية للنافذة الإسلامية لمصرف المشرق الإماراتي.

يمكن تقييم نشاط البنك من خلال تطبيق نسبة توظيف الموارد وذلك بالاعتماد على الجدولين التاليين:

الجدول رقم(11) توظيف الموارد لبنك المشرق(2007–2009):

	قبل إنشاء نافذة إسلامية		
	2007	**2008**	**2009**
الاستثمارات	53610842	59585325	63061098
الموارد	72168134	75426651	80849125
النسبة	%74.28	%78.99	%77.99

المصدر: إعداد الطالبين بالاعتماد على التقارير المالية لبنك المشرق.

الجدول رقم(12) توظيف الموارد لبنك المشرق(2010– 2013):

	بعد إنشاء نافذة إسلامية			
السنوات	2010	2011	2012	2013
الربح	57182588	50963874	48978546	50669257
حقوق الملكية	65467035	69795116	62595822	68254050
النسبة	%87.34	%73.01	%78.24	%74.23

المصدر: إعداد الطالبين بالاعتماد على التقارير المالية لبنك المشرق.

من خلال الجدولين السابقين يمكننا القول بان نسبة توظيف الموارد لدر البنك قبل وبعد فتح نافذة إسلامية كانت متزايدة حيث بلغت تقريبا 80% ومنه تستنتج أن نسبة توظيف الموارد لدى بنك لمشرق هي نفسها منذ 2007 إلى غاية 2013.

كما يمكننا القول انه توجد فروق جوهرية بين نسبة توظيف الموارد للبنك قبل وبعد إنشاء نافذة إسلامية، ومنه فان لإنشاء نافذة إسلامية أثر كبير في نسبة توظيف الموارد لبنك المشرق. **(www.mashreqalislami.com)**

من خلال ما سبق يمكن تلخيص النتائج الايجابية للتجربة الإماراتية من خلال فتح نوافذ إسلامية في بنوكها التجارية فيما يلي:

✓ أثبتت الدارسة أن فكرة إنشاء نوافذ إسلامية داخل البنوك التجارية أدت إلى حدوث تحسن جوهري في جميع مؤشرات الدارسة (السيولة، الربحية، والنشاط) لبنك الإمارات الإسلامي؛ انشاء نوافذ إسلامية في البنوك التجارية هو الأفضل من حيث كفاءة العمليات التشغيلية حيث حقق البنك أعلى نسبة توظيف للموارد؛

✓ نجاح فكرة فتح نوافذ إسلامية دفع بالبنوك التجارية الإماراتية إلى تبني هذه الفكرة وتجسيدها في ارض الواقع، لاسيما وان الإطار التطبيقي والعملي لهذه الفكرة مكن البنوك التجارية الإماراتية من تجاوز الأزمة المالية العالمية.

المطلب الثاني: الواقع العملي للنافذة الإسلامية لبنك الخليج الجزائري

الفرع الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر:

أولا: تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر

1. **سنة 2017**:

سمحت الحكومة الجزائرية لثلاثة بنوك عمومية يفتح شبابيك (نوافذ) إسلامية بدءا من نوفمبر 2017، هي بنك القرض الشعبي الوطني" و بنك " الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط" و " بنك التنمية المحلية"، إلا أنه يتم الفتح الفعلي لها نتيجة الغموض القانوني و التنظيمي الذي كان يكتنفها.

2. **سنة 2018**:

تميز بصدور النظام رقم 18-02 المؤرخ في 4 نوفمبر 2018، في العدد 73 من الجريدة الرسمية و المتعلق بالصيرفة التشاركية و الذي احتوى على أهم البنود التالية (**نظام 18-02 المؤرخ في 4 نوفمبر2018**)

إن البنوك العمومية كانت أو خاصة و المؤسسات المالية باختلافها سيمكنها من الآن عرض خدمات مالية الصيغة إسلامية لزبائنها، استجابة للطلب الكبير و القوي على حلول المصرفية الإسلامية.

– عرفت المادة 2 منه العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية بأنها كل العمليات التي تقوم بها المصارف والمؤسسات المالية و المتمثلة في عمليات تلقي الأموال و عمليات توظيف الأموال و عمليات التمويل و الاستثمار التي لا يترتب عنها تحصيل او تسديد الفوائد.

يشترط النظام في المادة 3 لفتح الشباك او الشبابيك لتقديم الصيرفة التشاركية الحصول على الترخيص المسبق من بنك الجزائر لتقديم منتجات الصيرفة الإسلامية، وضمن الترخيص أو الملف شهادة المطابقة الشرعية تكون من هيئة وطنية مؤهلة لذلك قانونا وهذا ما تنص عليه المادة 4.

– عرفت المادة 5 منه شباك المالية التشاركية بأنه : دائرة ضمن مصرف معتمد أو مؤسسة مالية معتمدة تمنح حصريا خدمات و منتجات الصيرفة التشاركية".

– حدد النظام عمليات الصيرفة التشاركية التي يمكن للبنوك تقديمها في سبعة منتجات وهي:" المرابحة، المشاركة المضاربة، الإجارة، الإستصناع السلم الودائع في الحسابات الاستثمار". (**فرج الله السلام، 2021، ص265**)

– شدد النظام أن تقديم المنتجات التشاركية في البنوك يكون ضمن الشباك أو الشبابيك تحمل صفة كيان واحد" يكون مستقلا ماليا ومن حيث الموارد البشرية عن باقي الدوائر و الفروع في بنك أو مؤسسة مالية معينة، وذلك من خلال المواد 5،6،7، كما شدد على أن منتجات الصيرفة التشاركية تخضع رغم هذه الاستقلالية، الجميع الأحكام القانونية و التنظيمية المتعلقة بالمصارف والمؤسسات المالية في المادة 11.

– يتعين على المصارف والمؤسسات المالية المرخص لها بتسويق هذه المنتجات ان تعلم زبائنها بجداول التسعيرات و الشروط الدنيا والقصوى التي تطبق عليهم، إلى جانب إعلام المودعين خاصة أصحاب حسابات الاستثمار حول طبيعة حساباتهم وهي ما تبينه المادة 8 و يحق للمودع الحصول على حصة من الأرباح الناجمة عن شباك المالية التشاركية و يتحمل حصة من الخسائر المحتملة التي يسجلها الشباك في تمويلات التي يقوم بها المصرف.

3. سنة 2020 :

صدور أهم قانون يعني بالصيرفة الإسلامية في الجزائر وهو النظام 20-02 الصادر في 15 مارس 2020 والمحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والقواعد المطبقة عليها، و شروط ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، وكذا شروط الترخيص المسبق لها من طرف بنك الجزائر، حيث احتوى على أهم النقاط التالية: (**فرج الله السلام، 2021، ص266**)

– يشترط النظام الجديد على البنوك والمؤسسات المالية الراغبة في تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية أن تحوز على نسب احترازية مطابقة للمعايير التنظيمية.

– حدد النظام عمليات الصيرفة الإسلامية في ثمانية كما قام بتعريفها وهي المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، الإستصناع السلم الودائع في حسابات الاستثمار وحسابات الودائع ضمن المادة، وقد عرفت المواد المالية 12 واحدة منهم.

– يجب على البنك أو المؤسسة المالية أن يحصل على شهادة المطابقة لأحكام الشريعة، تسلم له من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية وفق المادة 14.

– يتعين على البنك أو المؤسسة المالية إنشاء هيئة الرقابية الشرعية و تتكون الهيئة من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل، يتم تعيينهم من طرف الجمعية العامة تكمن مهام هيئة الرقابة الشرعية على وجه الخصوص، في إطار مطابقة المنتجات للشريعة في رقابة نشاطات البنك أو المؤسسة المالية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وهذا ضمن المادة 15.

أما المادة 16 و 17 و 18 فهي تبين ضرورة الاستقلال الإداري والمالي والمحاسبي، والتنفيذي. الحسابات الشباك الإسلامي عن حسابات البنك أو المؤسسة المالية التابع لها.

– يجب على البنوك والمؤسسات المالية الذين تحصلوا على الترخيص المسبق لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية ان تعلم زبائنها بجداول التسعيرات الدنيا و القصوى التي تطبق عليهم، كما يجب على البنوك إعلام المودعين، خاصة أصحاب حسابات الاستثمار، حول الخصائص ذات الصلة بطبيعة حساباتهم، وهذا ما تبينه

المادة 19

– يحق لصاحب حساب ودائع الاستثمار الحصول على حصة من الأرباح الناجمة عن " شباك الصيرفة الإسلامية، ويتحمل حصة من الخسائر المحتملة التي يسجلها شباك الصيرفة الإسلامية في التمويلات التي تقوم بها، وذلك ضمن المادة 20.

– انشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية والإسلامية بالجزائر وذلك يوم أول أبريل 2020 .2. أهم البنوك، النوافذ الإسلامية :

ثانيا: القوانين التي لها صلة بالنوافذ الإسلامية في الجزائر

التأطير القانوني للصيرفة الإسلامية جاء بداية من خلال النظام رقم 18-02 والمتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية، الصادر في الجريدة الرسمية نهاية عام 2018 ، كأول خطوة قانونية ملموسة لتأطير المنتجات التشاركية ويهدف إلى ضبط القواعد المتعلقة بممارستها. لكنه سرعان ما ألغي عبر النظام رقم 200-2002 المؤرخ في 15 مارس 2020 والذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية. (لنظام رقم 20-02 ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 16 الصادرة في 24 مارس 2020.)

1. النوافذ الإسلامية حسب النظام رقم 20-02

يعرف النظام رقم 20-02 والذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية بأنها عمليات تلقي الأموال وتوظيفها في التمويل والاستثمار والتي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد فوائد. وتتمثل منتجاتها في المرابحة والسلم والمشاركة والاستصناع والمضاربة والإجارة والودائع في حسابات الاستثمار وحسابات الودائع.

ويشمل النظام عدة نقاط أهمها:

- يشترط على البنوك والمؤسسات المالية الراغبة في تقديم منتجات إسلامية أن تحوز على نسب احترازية مطابقة للمعايير التنظيمية، وأن تمتثل بصرامة للشروط المتعلقة بإعداد وآجال إرسال التقارير التنظيمية.
- يخضع تسويق المنتجات السابقة إلى طلب ترخيص مسبق من بنك الجزائر. وقبل تقديم الطلب يجب أن يحصل على شهادة المطابقة من الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء لصناعة المالية الإسلامية. وطلب الترخيص يكون في ملف يتكون من:
  - شهادة المطابقة لأحكام الشريعة تسلم له من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.
  - بطاقة وصفية للمنتوج رأي مسؤول رقابة المطابقة للبنك أو المؤسسة المالية طبقا لأحكام المادة 25 من النظام 11-08 المؤرخ في 28 نوفمبر 2011 والمتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.
  - الإجراء الواجب إتباعه لضمان الاستقلالية الإدارية والمالية لشباك المالية الإسلامية عن باقي البنك أو المؤسسة المالية.
- يجب على البنك أو المؤسسة المالية إنشاء هيئة الرقابة الشرعية تتكون من 03 أعضاء على الأقل يتم تعيينهم من طرف الجمعية العامة ومهامها مطابقة المنتجات للشريعة الإسلامية.
- وشباك الصيرفة الإسلامية هو هيكل ضمن البنك أو المؤسسة المالية مكلف حصريا بخدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية.

ويشترط فيه أن يكون مستقلا ماليا عن الهياكل الأخرى، مع الفصل الكامل بين المحاسبة خاصة بالشباك ومحاسبة الهياكل الأخرى للبنك.

– يجب أن تكون حسابات زبائن الشباك مستقلة عن باقي حسابات زبائن الهياكل الأخرى. وتضمن الاستقلالية من خلال هيكل تنظيمي ومستخدمين مخصصين حصريا لذلك.

– يجب أن تعلم زبائنها بجدول التسعيرات والشروط الدنيا والقصوى التي تنطبق عليهم، وإعلام المودعين خاصة أصحاب حسابات الاستثمار حول طبيعة حساباتهم.

2. الواقع العملي للنوافذ الإسلامية في الجزائر :

بخلاف البنوك الثلاثة محل الدراسة، وبعد التأطير القانوني لنشاط الصيرفة الإسلامية في الجزائر، حاولت العديد من البنوك العمومية ممارسة هذا النشاط. حيث أكد الوزير المنتدب المكلف بالإحصائيات والاستشراف، بشير مصيطفى أن مستقبل المصارف المالية الإسلامية في الجزائر "رائد وواعد"، مشيرا إلى وجود إرادة سياسية من أعلى السلطات لتطويره. وأوضح لدى افتتاحه أشغال الملتقى الدولي المنظم بجامعة تيبازة حول "مستقبل المالية الإسلامية في ظل التطورات المعاصرة في الجزائر أن مخطط الحكومة المصادق عليه مؤخرا من طرف البرلمان بغرفتيه يحتوي لأول مرة في تاريخ الجزائر على فصل كامل مخصص للصيرفة الإسلامية، وهي رؤية للحكومة "آفاق 2035". وتقضي رؤية الحكومة بالعمل على ملف التجديد الاقتصادي والمالي الذي سيخصص فيه (ملف التجديد المالي) نصيب مهما للصيرفة الإسلامية في إطار إصلاح القطاع المصرفي والبنكي بعد تعديل الإطار التشريعي. ويسمح الإطار التشريعي، موضوع عمل الحكومة، بتشجيع الخواص على الاستثمار في قطاع البنوك وولوج مصارف عالمية إسلامية السوق الجزائرية وكذا تحفيز البنوك الجزائرية العمومية على توفير منتجات وفقا لآليات الصيرفة الإسلامية، حسب، كما ستسمح سياسة التجديد الاقتصادي والمالي "آفاق 2035" التي تنتهجها الحكومة بالرفع من نسبة النمو الاقتصادي الوطني الحالية المقدر ب 1.8 إلى 6 بالمائة 1. (**وكالة الانباء الجزائرية، 2020**)

ومما سبق نلاحظ أن أكبر البنوك العمومية قد سارعت إلي طرح منتجات إسلامية في السوق المالية لدفع عجلة الاقتصاد وزيادة النمو في ظل تراجع دورة الاقتصاد جراء الجائحة الصحية كوفيد 19. ونستنتج في الأخير واعتمادا على الإجراءات السابقة وصدور قوانين تنظم الصيرفة الإسلامية وقابلية الشريحة العظمى لها، يمكن القول أن مستقبل المصارف المالية الإسلامية في الجزائر "رائد وواعد".

الفرع الثاني: نشأة بنك الخليج الجزائري

"بنك الخليج الجزائر AGB وهو بنك ينتمي إلى المجمع المصرفي كيبكو– الذي يشرف عليه ابن أمير دولة الكويت و له فروع عديدة على مستوى دول العالم وله اشتراكات مع بنك سوريا و الخليج و بنك الخليج المتحدي والبنك الأردني الكويتي الذي يمتلك 75 فرعا في عمان وعمره أكثر من 35 سنة في القطاع المصرفي، هذا إلى جانب

مصرف بغداد وشركة الخليج المتحد للخدمات المالية وشركة بنك الخليج المتحد للأوراق المالية وبنك تونس العالم وبنك برقان وغيرها" (**محيريق، دت، ص15**).

"وافتتح بنك الخليج بالجزائر في 15 ديسمبر 2003م، من طرف ثلاثة بنوك كبرى وهي بنك برقان، البنك الأردني الكويتي و البنك الدولي التونسي، تحت إشراف الشركة الكويتية القابضة كيبكو (KIPCO)

و لقد أسس بنك الخليج الجزائر في شكل شركة مساهمة، و لقد وافق عليه بنك المركزي الجزائري كبنك تجاري طبقا للقرار رقم 03/203، بعدما تأسس البنك في فروع و لديه الآن 44 وكالة في كامل التراب الوطني، و بنك الخليج الجزائر هو بنك أجنبي مستثمر بالأراضي الوطنية برأسمال يقدر بـ: 6.500.000.000 دينار جزائري موزع على ثلاثة بنوك ذات سمعة عالية في المجال البنكي وهي (**صحراوي، دت، ص71**)

- 60% من طرف بنك البرقان Burgan Bank
- 30% البنك التونسي الدولي Tunis International Bank.
- 10% البنك الأردني الكويتي Jordan Kuwait Bank.

الفرع الثالث: المنتجات المالية الإسلامية في بنك الخليج الجزائري

يخصص بنك الخليج الجزائر نافذة للصيغ والخدمات التمويلية المصرفية الإسلامية وتتمثل في خدمتين تمويليتين تسميان proline وهما : السلم والمرابحة ويتوافقان مع تعاليم الشريعة الإسلامية ،كما استحدثت خدمة أخرى سنة 2014م سميت ب leasing وهي عن خدمة التمويل التأجيري وتفصيل ذلك كالآتي:

- خدمة proline وتتمثل في :

أ- صيغة التمويل "السلم":

السلم لغة: بمعنى السلف و أسلم إليه الشيء دفعه وسمي سلما لتسليم رأس المال في المجلس وسلفا لتقديم رأس المال الأول ، الأول بلغة أهل الشام والثاني بلغة أهل العراق (**الرصاع، ، ص395**)

السلم اصطلاحا: عقد هو يوجب عمارة الذمة بغير عين و لا منفعة غير متماثل العوضين . إذا فالسلم هو تقديم الثمن وتأخير استلام البضاعة المشترات ، وتكون الصورة هنا معاكسة تماما للبيع الآجل، أي أن المصرف يدفع مقدما ثمن بضاعة ليتعاقد على شرائها من المتعامل الذي يتعهد بتسليم البضاعة للمصرف بعد إنتاجها ، وعادة ما تستخدم هذه الصيغة في تمويل المشاريع الانتاجية وكذا تمويل القطاع الفلاح لمساعدة الفلاحين في الفترة ما قبل تمتم

الإنتاج وتوجد هذه الصيغة في بنك الخليج الجزائر لتمويل رأس المال العامل ، وفقا للأشكال الآتية: (**Gulf Bank Algeria)**

- تمويل سنوي متجدد تصل قيمته إلى 58 مليون دج.
- *تمويل سنوي حتى 70% من بيان المخزون المقدم للمصرف.
- إعادة تسديد للفترة 90يوما بعد صرف المبلغ.

ب–التمويل "المرابحة" :

المرابحة لغة : طلب الربح والمكس (**محمد الحسيني الزبيدي ، ص: 380**).

اصطلاحا: البيع المترتب ثمنه على ثمن بيع قبله

إذا المرابحة للآمر بالشراء هي بيع الشيء بمثل ثمن شرائه مع البائع الأول مع هامش ربح معلوم ومتفق عليه ، أي برأس مال معلوم مضاف إليه ربح معلوم يسمى بثمن المرابحة" .

وعرفها أيضا الدكتور سامي حمود أن يتقدم العميل إلى المصرف طالبا منه شراء السلعة المطلوبة بالوصف الذي يحدده العميل وعلى أساس الوعد منه بشراء تلك السلعة فعلا مرابحة بالنسبة التي يتفقان عليها ، ويدفع الثمن مقسطا حسب . إمكانياته . *

وتوجه للتمويل احتياجات الزبائن والمستثمرين لاقتناء المعدات والتجهيزات وتتم صيغة المرابحة وفقا للشروط الآتية:

-- مبلغ أقصى للتمويل 20 مليون دج

2- تمويل حتى 80% من ثمن المعدات المراد تمويلها.

3- مدة التمويل القصوى 5 سنوات.

4- تسديد الأقساط يكون شهريا.

-خدمة الـ"leasing":

نظام تمويلي يقوم فيه المؤجر (البنك) بتمويل شراء أصل رأسمالي بطلب من المستأجر (المستثمر) بهدف استثماره مقابل دفعات دورية (مقابل التأجير) مع احتفاظ المؤجر للملكية الأصل حتى نهاية العقد ويمتلك المستأجر خيار شراء الأصل عند نهاية مدة التأجير على أن تكون دفعات مقابل التأجير قد غطت تكلفة الأصل وهامش الربح المحدد أو إعادة الأصل للمؤجر في نهاية مدة التأجير أو تجديد عقد التأجير مرة أخرى.

الفرع الرابع: مقارنة حجم أنشطة النافذة الإسلامية لبنك الخليج الجزائري

أولا: مقارنة حجم نشاط النافذة الإسلامية لبنك الخليج الجزائري

اعتمادا على التقرير السنوي لسنة 2017 يمكننا أن نمثل حجم القروض التقليدية والتمويلات الإسلامية التي قدمها بنك الخليج الجزائر في جدول وذلك في الفترة الممتدة بين 2011 إلى سنة 2017:

الجدول رقم (13) تطور القروض التقليدية والتمويلات الإسلامية ببنك الخليج الجزائر خلال الفترة 2011-2017

السنة	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
القروض التقليدية	24202	35414	42777	50888	40764	51267	67160
نسبة الزيادة	/	%146.30	%120.80	%119	%19.89-		
التحويلات الإسلامية	5181	8343	12108	13708	17209	17955	22265
نسبة الزيادة	/	%61	%45.1	%13.20	%25.53	%4.33	%24
مجموع التمويلات	29383	43757	54885	64596	57973	69222	89425

المصدر: من اعداد الطالبين بناءا على التقريرين السنويين لبنك الخليج الجزائر 2017/2011

ويمكن توضيح تزايد الإجمالي التمويلات في النافذة الإسلامية مقارنة بالتمويل التقليدي من المنحنى الآتي:

الشكل (11): حجم التمويلات في النافذة الإسلامية مقارنة بالتمويل التقليدي ببنك الخليج الجزائر

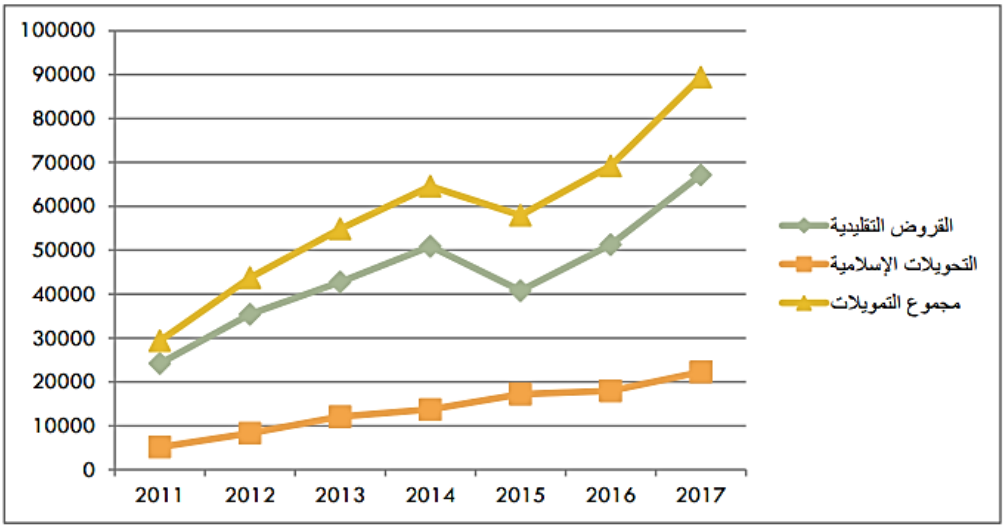

المصدر: من اعداد الطالبين اعتمادا على الجدول السابق

ويظهر التطور جليا من خلال الجدول الذي أوردناه في نسبة التمويلات الإسلامية التي وصلت 145.1% سنة 2013، كما يجدر الذكر أن نسبة التمويلات الإسلامية كانت أكثر من نسبة القروض

وذلك سنة 2012/2013 لتتراجع النسبة سنة 2014، وكما تمثل التمويلات الإسلامية نسبة 17.6% مقارنة بالتمويلات الإجمالي لبنك الخليج سنة 2011، وترتفع مساهمة التحويلات الإسلامية مقارنة بالإجمالي سنة 2014 إلى 21.22 ، وهو يبين تنامي التحويلات الإسلامية داخل بنك الخليج، وفق ذلك يمكن للتمويل الإسلامي في غضون 5 سنوات القادمة تتجاوز ثلث نشاط بنك الخليج ويرجع ذلك التراجع للأسباب التالية: .

الأزمة المالية الراهنة آنذاك.

- تبعات الأزمة المالية من سياسات التقشف وركود الاقتصاد.
- استحداث البنك لصيغة تمويل جديدة Leasing أو التمويل بالتأجير الذي يمكن استقطب فئة من عملاء خدمة Proline

ثانيا: مقارنة حجم التمويلات الإسلامية في بنك الـ AGB مع النشاط المصرفي في الجزائر ككل

يشكل القطاع المصرفي الجزائري نسبة 4.9% فقط من القطاع المصرفي العربي، على الرغم من أن الاقتصاد الجزائري يشكل نسبة 8.4% من الاقتصاد العربي ، ويدل هذا الأمر على وجوب مواكبة القطاع المصرفي في الجزائر

أهمية وحجم الاقتصاد الجزائري، وعلى الرغم من التطور الذي شهدته المصارف الجزائرية من حيث زيادة أصولها ورؤوس أموالها، إلا أنها لا تزال تعاني من صغر أحجامها مقارنة مع المصارف العربية والأجنبية، وتجدر الإشارة إلى أن المصارف الخاصة الموجودة في الجزائر هي فروع لبنوك أجنبية مما يعني غياب المصارف الوطنية ذات الملكية الخاصة، وهذا يؤثر على درجة المنافسة بين المصارف ومستوى الخدمات المقدمة وعلى تطوير المنتجات المصرفية.

ولقد بلغت ودائع القطاع المصرفي الجزائري حوالي 95.8 مليار دولار بنهاية شهر مارس 2014 محققة نسبة نمو قدرها 4.8% مقارنة بالعام 2013، مع الإشارة إلى أن هذه الودائع سجلت نسبة نمو بلغت 7.2% خلال 2013، 0.4% عام 2012 ، 17.4% عام 2011، 10 عام 2010، وانخفاض بنسبة 6% عام 2009.

وبلغ مجموع الائتمان المقدم من قبل القطاع المصرفي الجزائري لكل من القطاعين العام والخاص حوار 66.5 مليار دولار بنهاية شهر مارس 2014، بزيادة 2% عند نهاية العام 2013، مع الإشارة إلى أن القروض سجلت نموا بلغ 9.1% عام 2013، 8.3% عام 2012، 14.8 عام 2011، 2.3% عام 2010 وبلغ مجموع الائتمان المقدم من قبل القطاع المصرفي الجزائري لكل من القطاعين العام والخاص حوار 66.5 مليون دولار بنهاية شهر مارس ،2014، بزيادة 2% عند نهاية عام 2013، مع الإشارة إلى أن القروض سجلت نموا بلغ 9.1 عام 2013 ، و 8.3% عام 2012، و 14.8% عام 2011، و 2.3% عام 2010 و12% عام 2009، وبالنسبة لتقسيم الائتمان بين القطاعين الخاص والعام خلال العام 2014، فقد نال الأول نسبة 52.6% من مجمل الائتمان مقابل 47.4% للثاني.

ويتميز القطاع المصرفي في الجزائر كما ذكرناه سابقا بنسبة تركز عالية حيث تدير أكبر أربعة بنوك عمومية ما نسبته 76.15% لإجمالي موجودات عشرة بنوك جزائرية عامة وخاصة (الترتيب) سيكون كما هو مبين في الجدول (22) ولديها أكثر من : 61789: من الودائع بنسبة 90.06% من إجمالي الودائع، وما قيمته من القروض 34065 بنسبة 85.56% من إجمالي القروض لعشرة بنوك. (1)

وبلغت الحصة السوقية لأكبر ثلاثة مصارف جزائرية من حيث الموجودات: 57.3% من مجمل موجودات القطاع، فيما بلغت الحصة السوقية لأكبر خمسة مصارف 72.3%، وبالنسبة للودائع بلغت حصة المصارف الثلاثة الأولى حوالي 59.4%، والمصارف الخمسة الأولى 75.3%، أما بالنسبة للقروض فقد بلغت حصة أكبر ثلاثة مصارف حوالي 44%، وحصة أكبر خمسة مصارف حوالي 57.7%.

ومن خلال ما تقدم يمكننا تحديد الحصة السوقية التي تستحوذ عليها التمويلات الإسلامية لنافذة بنك الخليج الجزائر، ومساهمتها في النظام المصرفي الجزائري، حيث أنه في العام 2014 بلغ حجم إجمالي التمويلات الممنوحة في الجزائر 66.5 مليار دولار أي ما يعادل 5357240 مليون دينار جزائري (مع العلم أنه سنة 2014 بلغ متوسط صرف الدولار مقابل الدينار الجزائري حوالي 80.56) (3) بينما بلغ حجم التمويلات الإسلامية الممنوحة من طرف النافذة الإسلامية لبنك الخليج الجزائر 13708 مليون دينار جزائري. وبالتالي تكون نسبة التمويلات الإسلامية الممنوحة من خلال نافذة الـ AGB سنة 2014 إلى إجمالي التمويلات الممنوحة في القطاع المصرفي الجزائري ككل مقدرة بـ: 0.25%.

خلاصة الفصل:

إن ما حققته الصيرفة الإسلامية من نجاحات يدعو إلى حتمية فرض هذا النظام والعمل به ولعل توجه بعض البنوك التقليدية لفتح نوافذها لها تعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية بعد اعترافا ضمنيا منها بنجاح هذا النظام، ولا يختلف اثنان حول كفاءة الصيرفة الإسلامية خاصة المتعلقة باستقرارها قبل وأثناء وبعد الأزمات، بأمس الحاجة لمثل هاته الآليات للخروج من الوضع المزري، لأن تقوية الصيرفة الإسلامية.

والجزائر حاليا هي يؤدي إلى زيادة في النشاط الاقتصادي للبلاد. وبنك الخليج الجزائر محور الدراسة التطبيقية هو بنك تجاري بدأ مزاولة نشاطاته البنكية منذ مارس 2004، وهو يمارس مهامه اليوم اقتصاديا ومصرفيا وكفاءة عالية وجودة كبيرة، يخصص بنك الخليج الجزائر نافذة للصيغ والخدمات التمويلية المصرفية الإسلامية وتتمثل في خدمتين تمويليتين تسميان" Proline " وهما: السلم والمرابحة ويتوافقان مع تعاليم الشريعة الإسلامية، كما استحدثت خدمة أخرى سنة 2014 م سميت ب" Leasing " وهي عبارة عن خدمة التمويل التأجيري، حيث التمويلات في بنك الخليج حققت تطور كبير رغم ان صيغ التمويل محصورة، فقد فقرة التمويلات في سنة 2017 بنسبة 329% مقارنة بسنة 2011 وهذا مؤشر على النمو وإزهار التمويل الإسلامية وعلى أفاقه مشرقة.

الخاتمة العامة

تعتبر ظاهرة توجه البنوك التقليدية نحو العمل المصرفي الاسلامي من ابرز الاحداث التي تشهدها الساحة المصرفية الإعلامية في الآونة الاخيرة بعد ان اظهرت ادائها المتميز في جذب العملاء واصحاب المشاريع وكذلك قدرتها على تلبية حاجات المجتمع من خلال تقديم صيغ تمويله مناسبة لجميع شرائحه , سواء كانت موجهة للاستثمار او التمويل او غيرها والتي تهدف الى تعزيز النمو الاقتصادي , وتضاعف عدد البنوك الاسلامية ليتجاوز حدود العالم الاسلامي وينتقل الى العالم الغربي الا ان الامور لم تتوقف عند هذا الحد , بل راحت العديد من البنوك التقليدية لتقوم بالتحول من نظامها التقليدي الى العمل وفق مبادئ الشريعة الاسلامية .

في الجزائر قامت الحكومة بفتح مجال امام البنوك العمومية من اجل خوض تجربة بنوك اسلامية حتى ولو كان هذا التحول جزئيا الا انه يفتح افاق واعدة من اجل جذب الاموال وتشغيلها في استثمارات مثمرة ومنتجة ومنح المواطنين خيار التعامل بأدوات اسلامية او تقليدية . مثلما صرحت مديرة صندوق النقد الدولي "كريستن لاغارد"ان البنوك الاسلامية هي الانسب و الاكثر ملائمة لتمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة و الشركات المبتدئة التي تعتبر محركا للنمو.

نتائج الدراسة:

سمحت لنا عملية اختبار مختلف الفرضيات التي اعتبرت كإجابات اولية على اشكالية بحثنا هذا, التوصل الى نتائج نقدمها بشكل نختبر فيه مدى صحة تلك الفرضيات المقدمة:

1-تتمثل آلية تحول البنوك التقليدية الى بنوك اسلامية في: فتح فروع اسلامية ,او نوافذ اسلامية , او صناديق استثمارية إسلامية. «هذه الفرضية صحيحة"

حيث تتمثل آلية التحول الجزئي في قيام البنك التقليدي بالتحول الى العمل المصرفي الاسلامي من خلال: تقديم خدمات مصرفية ازدواجية: اي من خلال تقديمه للخدمات الاسلامية بالمحاذاة مع الخدمات التقليدية ,بفتح فروع اسلامية ,او انشاء نوافذ اسلامية, او من خلال قيامه بإنشاء صناديق استثمارية.

اما التحول الكلي فتتمثل في تحول البنك كليا الى العمل المصرفي الاسلامي.

2- تعتبر السودان من الدول العربية الرائدة في مجال التحول الى الصيرفة الإسلامية. "هذه الفرضية صحيحة"

حيث يعتبر التحول المصرفي في السودان تجربة رائدة لها خصوصيتها التي تختلف عن تجارب دول أخرى، رغم محدودية المصارف الإسلامية العاملة فيها إلا أن فكرة التحول كانت بشكل فوري وفي حقيقتها بقرار سياسي تم التمهيد له منذ فترة طويلة ومن ثم أصبح أمرًا مفروضاً بعد تحويل الجهاز القانوني والسياسي للدولة إلى نظام إسلامي بالكامل.

3- انعكس التحول الكلي من بنك تقليدي الى اسلامي لبنكي الأهلي السعودي والجزيرة السعودي إيجابا على أدائهما المالي. هذه الفرضية صحيحة

حيث التغيرات المالية التي طرأت على مستوى المؤشرات المالية لبنكي الجزيرة والاهلي , والتي كانت جلها تعكس الاثر الايجابي على اداء البنكين وذلك من خلال تحسن كل من ربحية البنكين وسيولتهما بعد التحول الى مصارف اسلامية.

4- اثر التحول الجزئي لمصرف المشرق الاماراتي على أدائه المالي. هده الفرضية صحيحة

حيث انه بعد نجاح فكرة فتح نوافد اسلامية دفع بالبنوك التجا رية الاماراتية الى تبني هده الفكرة وتجسيدها في ارض الواقع لا سيما وان الاطار التطبيقي و العملي لهده الفكرة مكن البنوك التجارية الاماراتية من تجاوز الازمة المالية العالمية.

5- يساهم بنك الخليج الجزائري بنسبة ضئيلة في حجم التمويلات الإسلامية مقارنة بحجم النشاط المصرفي الجزائري. هده الفرضية صحيحة

ساهم بنك الخليج الجزائري بنسبة ضئيلة والتي تمثلت ب 0.25% مقارنة بحجم النشاط المصرفي الجزائري التي تنام في السنوات الأخيرة وذلك يرجع للازمات المالية الراهنة انداك.

الاقتراحات:

وفي الاخير وبعد دراستنا لموضوع تحول البنوك التقليدية للعمل المصرفي الاسلامي والالمام بأهم الجوانب المحيطة به تمكننا بالخروج بالاقتراحات التالية:

- ضرورة توجيه البنوك التجارية لإنشاء وفتح فروع ونوافذ للمعاملات الاسلامية وفق ضوابط شرعية وقانونية صحيحة.

- محاولة التخفيف من العقبات التي تواجه العمل المصرفي الاسلامي في الجزائر لتمكين هذه البنوك من ان تقوم بدورها في التنمية بشكل جيد.
- ضرورة استكمال توجيه الحكومة لتبني الصيرفة الاسلامية من خلال النوافذ وفروع اسلامية بإصدار قانون خاص بها يحكمها وينظمها.
- العمل على تشجيع العمل المصرفي الاسلامي من خلال النوافذ والفروع الاسلامية ودعم البنوك الاسلامية لان هذه الاخيرة في حال توفر لها المناخ والبيئة الاستثمارية الملائمة فان لها القدرة على التنمية بشكل جيد
- أفضل طريقة لتبني البنوك التجارية للعمل المصرفي الاسلامي تتمثل في فتح فروع ونوافذ للمعاملات الاسلامية بالشراكة مع بنوك اسلامية محلية او اجنبية ناجحة في هذا المجال للاستفادة منها القيام بحملات اعلانية واشهارية لتوعية الافراد بأهمية الفروع والنوافذ الاسلامية.
- فتح المجال امام الفروع والنوافذ الاسلامية التي تعمل وفق مبادئ الشريعة الاسلامية لاستقطاب مزيد من المدخرين والمستثمرين الرافضين للتعامل بالفوائد الربوية.
- انشاء معهد تدريب مصرفي لدى بنك الجزائر من اجل تأهيل العاملين فيه واستيعاب آليات العمل في البنوك الاسلامية وكذا الفروع والنوافذ التابعة للبنوك التجارية.

افاق البحث:

يعد موضوع تحول البنوك التقليدية الى بنوك اسلامية من المواضيع الواسعة، لاعتبار التحول خطوة هامة في اسلمة النظام المصرفي وتحويل البنوك التقليدية للعمل وفقا لأحكام الشريعة الاسلامية، فحتى بعد دراسة الخدمات المصرفية الاسلامية كآلية لتحول البنوك التقليدية الى بنوك اسلامية الا ان الدراسة تتضمن العديد من الفروع الاتي يمكن دراستها:

- امكانية فتح فروع اسلامية في البنوك التجارية الجزائرية.
- اثر التوجه نحو فروع المعاملات الاسلامية على ربحية البنوك التجارية الجزائرية.
- دور الفروع والنوافذ الاسلامية في التصدي للصدمات المالية.
- اثر تقديم الخدمات المصرفية الاسلامية على ربحية البنوك التقليدية.
- مدى فعالية الرقابة في نجاح عملية التحول.

قائمة المراجع

القرآن الكريم:

1. سورة النساء الأية 101

الكتب :

1. حمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، بدون طبعة، دار وائل للنشر، عمان، 2001.
2. سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية، دار اليازوري النشر والتوزيع، الأردن، 2000.
3. شوقي بورقبة ،التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية ،علم الكتب الحديث للنشر والتوزيع ،الأردن 2013.
4. صحيح البخاري، ج3 .
5. عادل عبد الفضيل، الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية، دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2007.
6. عبير ضفدعي الطوال ،التمويل التأجيري ،دار المناهج للنشر والتوزيع ،الأردن 2014.
7. قنقطجي، سامر، صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دار ابي فداء، سوريا، 2015.
8. المجموعة الشرعية في بنك الجزيرة، تجربة بنك الجزيرة في التحول المالي الإسلامي، دار سليمان الميمان للنشر والتوزيع، 2021.
9. المجموعة الشرعية في بنك الجزيرة، تجربة بنك الجزيرة في التحول الى المالية الإسلامية، سلسلة مطبوعات المجموعة الشرعية، 2021.
10. محسن أحمد الخضيري، البنوك الإسلامية، إيتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 1995 ،ط2.
11. محمد مرتضى الحسيني الزبيدي ، تاج العروس .
12. محمود المكاوي، التمويل المصرفي التقليدي ـ الإسلامي، دار الفكر للنشر والتوزيع، مصر ،.
13. نعيم نصر داود، **صيغ التمويل في البنوك الإسلامية**.
14. يعرب محمود إبراهيم الجبوري ،(2014)،دور المصارف الإسلامية في التمويل والإستثمار ،الطبعة 01 ،دار مكتبة الحامد للنشر والتوزيع ،عمان –الأردن.

المذكرات:

1. احمد محمد على , **تحول المؤسسات التقليدية إلى الالتزام بالشريعة (تجربة السودان)**,ندوة البركة السادسة عشرة (بيروت: 1999/6/8) .
2. الجوهري، إسماعيل، الصحاح تاج اللغة العربية تحقيق ،عطار ، احمد، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط4، 1987.

3. سامى ابراهيم السويلم , **فقه التدرج في تطبيق الاقتصاد الإسلامي**(جده, المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب, البنك الإسلامي للتنمية, مارس 2005).
4. السبهاني عبد الجبار الوجيز في التمويل والاستثمار وضعياً وإسلامياً، مطبعة حلاوة اريد ،الاردن، ط1، 2012
5. سيف هشام صباح الفخري، صيغ التمويل الإسلامي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستر كلية الاقتصاد، تخصص علوم مالية ومصرفية جامعة حلب، 2009 .
6. العلي، صاحل محيد. المؤسسات المالية الإسلامية"، منشورات جامعة دمشق، كلية الشريعة سوريا، 2014.
7. فوزي محيريق، تنويع التمويل الاستثماري بآلية النوافذ و الفروع التشاركية "الإسلامية " في المصارف الجزائرية مع الإشارة لبنك AGB.
8. مصطفى ابراهيم محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، مذكرة ماجستير، تخصص اقتصاد إسلامي، قسم الاقتصاد الإسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة ، 2006.
9. مصطفى ابراهيم محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، مذكرة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، قسم الإقتصاد الإسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة، 2006.
10. **من الشريعة الاسلامية على الاعمال المصرفية**, درويش صديق جستينية وآخرون(جده :مركز النشر العربي, جامعة الملك عبدالعزيز,ط1 ,1998).
11. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية بالبحرين , **المعيار الشرعي رقم 6**, إصدار 2004م, .

المجلات :

1. بن عبد الرحمان البشير، تجربة مصرف الجزيرة السعودي في التحول الكلي، المجلة العربية للأبحاث، المجلد13، العدد5، 2021.
2. حوار مع رياض منصور الخليفي , مدير عام مكتب المستشار الشرعي الدولي , الكويت , نقلا عن أحمد الليثى, مجلة الجسر , مقال بعنوان: **البنوك الاسلامية بين الاسس والممارسات** ,فى20مارس2005, الصفحة الالكترونية www.algesr.nl
3. سليمان ناصر ،عبد الحميد بوشرمة ،(2009-2010)،متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر ،مجلة الباحث ،العدد 07 ،جامعة ورقلة .
4. عبيدات حبيبة ، عبيدات هالة ،عبيدات وفاء ،(جوان 2020)،الصيرفة الإسلامية في الجزائر "واقع وتحديات "،مجلة الحقوق والعلوم السياسية ،المجلد 07،العدد 02 ،جامعة عباس لغرور خنشلة .

5. غم حسين نعمة، المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي: الواقع والتحديات ، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 12، العدد 2، 2011.
6. فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، الطبعة الثانية، منشو ارت الحلبي الحقوقية، لبنان، 2007 .
7. فتوى هيئة الرقابة الشرعية بالبنك الأهلي التجاري بمحضر الاجتماع رقم 18 بتاريخ 19-1420/1/20, 2 من مجلد فتاوى الهيئة الشرعية إصدار يونيو2000م.
8. فرج الله السلام حمادي موراد، دراسة واقع وآفاق تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر وفق الإصلاحات المصرفية 2018-2020، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد السابع، العدد 1، أفريل 2021.
9. قومية سفيان، تجربة بنك "المشرق الإماراتي" في التحول الجزئي إلى مصرف إسلامي من خلال مدخل النوافذ الإسلامية، الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية ، قسم العلوم الإقتصادية و القانونية العدد 18 ، 2017
10. مدبر حليم، دور المؤسسات الداعمة للصناعة الإسلامية في تطوير صناديق الاستثمار بالجزائر، المجلة الجزائرية للأبحاث الاقتصادية، المجلد5، العدد2، 2022.
11. نصبة مسعودة، فلة عاشور، المؤسسات المالية الإسلامية ودورها في دعم الصناعة المالية الإسلامية والعمل المصرفي الإسلامي، مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والادارية، العدد2، 2017.
12. النظام رقم 20-02 المتعلق بالعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، المؤرخ في 15 مارس 2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 16 الصادرة في 24 مارس 2020.

التقارير:

1. التقرير السنوي للبنك الأهلي السعودي.
2. التقرير السنوي لبنك الجزيرة السعودي.
3. التقارير السنوية لبنك المشرق الاماراتي.
4. التقارير السنوي لبنك الخليج الجزائري .

المواقع :

1. وكالة الأنباء الجزائرية، مستقبل المصارف المالية الإسلامية في الجزائر "رائد وواعد، 02-2020- http://www.aps.dz/ar/economie/83944
2. http://www.mashreqalislami.com